

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية - قسنطينة  
دائرة الجذع المشترك للعلوم الإسلامية

# مذاكرة في علوم الحديث

لطلبة السنة الأولى / السداسي الثاني

إعداد: الدكتورة آسيا عمور

السنة الجامعية 2020/2019م

---

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خاتم النبيين، وعلى آله وصحبه أجمعين.  
وبعد:

فقد تضافرت جهود السلف الصالح في خدمة حديث النبي ﷺ رواية ودراية، وتركوا لنا تراثا ضخما غزيرا في عشرات المصنفات، حتى أصبحت هذه الأمة تمتلك بحق أغنى مورد للعلم عرفته البشرية باختلاف مللها ونحلها. ولقد تحضت بحوث الأئمة وتدوينهم للسنة إلى علوم كانت قمة ما وصل إليه الفكر البشري<sup>1</sup>، ومن تلك العلوم أصول الحديث، ويطلق عليه "مصطلح الحديث" أو "علم الحديث"<sup>2</sup>، والذي هو من أجل العلوم الشرعية؛ كونه يضم القواعد العلمية السليمة لرواية الأخبار وشروط نقلتها، والتي بها يصاب الحديث النبوي من أن يدخل فيه ما ليس منه<sup>3</sup>، لذلك قال النووي: "المراد من علم الحديث، تحقيق معاني المتون، وتحقيق علم الإسناد والمعلل.. وليس المراد من هذا العلم مجرد السماع، ولا الإسماع ولا الكتابة بل الاعتناء بتحقيقه، والبحث عن خفي معاني المتون، والأسانيد والفكر في ذلك، ودوام الاعتناء به، ومراجعة أهل المعرفة به، ومطالعة كتب أهل التحقيق فيه، وتقييد ما حصل من نفاثته<sup>4</sup>.

وهذه مذكرة في **علوم الحديث** سعت من خلالها إلى تحرير وتنظيم مباحثها وفق المفردات المقررة لطلبة السنة الأولى جذع مشترك علوم إسلامية، ولا أدعي فيها الكمال فالتقص في البشر طبيعة، والله أسأل القبول والنفع لطلبة العلم، والحمد لله رب العالمين.

<sup>1</sup> قواعد أصول الحديث لعمر هاشم : 26

<sup>2</sup> منهج النقد في علوم الحديث لنور الدين عتر : 32.

<sup>3</sup> الأجوبة المرضية فيما سئل السخاوي عنه من الأحاديث النبوية 473/2.

<sup>4</sup> شرح النووي على مسلم 47/1.

## المقرر البيداغوجي وأهدافه التعليمية

المادة: علوم الحديث

السداسي: الثاني


عنوان الوحدة: التعليم الأساسية

### محتوى المادة:

- 1- مدخل للسنة النبوية الشريفة.
- 2- التعريف بعلم الحديث.
- 3- التعريف بأهم الألفاظ التي تدور على السنة أهل هذا العلم.
- 4- حجية السنة.
- 5- شبهات حول السنة والجواب عنها.
- 6- تقسيم الحديث باعتباره طرقه: المتواتر، الآحاد.
- 7- تقسيم الحديث باعتبار قبوله أو رده: الصحيح، الحسن، الضعيف

### أهداف التعليم:

تعميق المعارف الطالب فيما يتعلق بالحديث النبوي الشريف وعلومه الكثيرة، منها مصطلح الحديث الذي يهدف إلى تحديد مفهوم الحديث الصحيح وأنواعه، والضعيف وأنواعه، والمصنفات في هذا العلم، وعلم السند والمتن، مما يكسب الطالب مهارة تخرّيج الحديث من مظانه، ومعرفة المصادر وكيفية استخدامها.



## مدخل إلى تاريخ تدوين السنة

مرَّ تدوين السنة وعلومها بمراحل تاريخية مهمة جدا حتى كملت ونضجت، وهذه المراحل تتلخص في<sup>1</sup>:

**مرحلة التقييد والكتابة**<sup>2</sup>: وتمتد من أوائل القرن الأول الهجري إلى نهايته، وهو دور الصحابة رضي الله عنهم في حفظ السنة بالتثبت حين أخذها وأدائها<sup>3</sup>، وكتابتهم للحديث في صحف<sup>4</sup> في حياته ﷺ وبعد وفاته، ومن أمثلة هذه الصحف<sup>5</sup>:

- صحيفة أبي بكر الصديق رضي الله عنه، فيها فرائض الصدقة.
- صحيفة علي بن أبي طالب رضي الله عنه.
- صحيفة عبد الله بن عمرو بن العاص، المعروفة بالصحيفة الصادقة.
- الصحيفة الصحيحة التي يرويها همام بن منبه عن أبي هريرة من حديثه<sup>6</sup>.

**مرحلة التدوين**<sup>7</sup>: في القرن الثاني الهجري عصر جيل صغار التابعين، وأتباع التابعين، والذي يعتبر جيل التأسيس لعلوم السنة، انتشرت كتابة الحديث على نطاق أوسع مما كان في زمن الصحابة<sup>8</sup>، حيث أمر الخليفة الراشد عمر بن عبد العزيز عماله بجمع الحديث وتدوينه، وكتب إلى أبي بكر عمرو بن حزم عامله في المدينة المنورة: "اكتب إلي ما ثبت عندك من الحديث، فإني خفت دروس العلم وذهابه"<sup>9</sup>، كما كتب إلى جميع عماله في البلاد الإسلامية<sup>10</sup>: "انظروا حديث رسول الله فاجمعوه"<sup>11</sup>، وكان ابن شهاب الزهري<sup>12</sup> قد جمع حديث المدينة المنورة<sup>13</sup> وقدمه إلى الخليفة الذي عاجلته المنية قبل أن يتم ذلك<sup>14</sup>، ثم شاع التدوين في الجيل الذي يلي جيل الزهري.

<sup>1</sup> البحر الذي زخر في شرح ألفية الأثر للسيوطي 29/1.

<sup>2</sup> **الكتابة**: الخط والرقيم والنسخ والتقييد والتسطير في الصحف. انظر: المخصص لابن سيده 6/4، ولسان العرب 698/1، و 287/7.

<sup>3</sup> البحر الذي زخر في شرح ألفية الأثر 29/1، بتصرف.

<sup>4</sup> وهذه الصحف ضمت العدد الأكبر من الأحاديث التي جمعت في الجوامع والمسانيد والسنن في القرن الثالث. انظر: السنة النبوية حقيقتها وتدوينها لسيد عبد الماجد الغوري: 70، بتصرف.

<sup>5</sup> تدوين السنة النبوية نشأته وتطوره من القرن الأول إلى نهاية القرن التاسع الهجري لمحمد بن مطر الزهراني: 78.

<sup>6</sup> وقد ضمت 138 حديثا.

<sup>7</sup> **التدوين**: هو الجمع والترتيب. انظر: تاج العروس 35/35، وأساس البلاغة 304/1، ومعجم اللغة العربية المعاصرة 791/1.

<sup>8</sup> تدوين السنة النبوية نشأته وتطوره: 82، بتصرف.

<sup>9</sup> موطأ مالك (رواية محمد بن الحسن الشيباني)، ك: السير، ب: اكتاب العلم: 330(936)، وسنن الدارمي في المقدمة، ب: من رخص في كتابة العلم 431/1(505).

<sup>10</sup> السنة النبوية حقيقتها وتدوينها: 69.

<sup>11</sup> صحيح البخاري، ك: العلم، ب: كيف يقبض العلم 31/1، وتاريخ أصبهان 366/1.

<sup>12</sup> ذكر مسلم أن له تسعين حديثا لا يرويها غيره، وذكر كثيرا من أئمة العلم في عصره أنه لولا الزهري لضاعت كثير من السنن. انظر: السنة ومكانتها للسباعي 104/1.

<sup>13</sup> تدوين الزهري للسنة كان عبارة عن تدوين كل ما سمعه من أحاديث الصحابة غير مبوب على أبواب العلم، وربما كان مختلطا بأقوال الصحابة وفتاوى التابعين، وهذا ما تقتضيه طبيعة البداءة في كل أمر جديد. انظر: السنة ومكانتها للسباعي 105/1.

<sup>14</sup> السنة النبوية حقيقتها وتدوينها: 84، بتصرف.

### ومن أسباب التوسع في التدوين في هذا العصر<sup>1</sup>:

- انتشار الروايات، وطول الأسانيد، وكثرة أسماء الرواة وكناهم وأنسابهم.
  - موت كثير من حفاظ السنة من الصحابة وبيار التابعين، نخبف بذهابهم أن يذهب كثير من السنة.
  - ضعف ملكة الحفظ مع انتشار الكتابة بين الناس وكثرة العلوم المختلفة.
  - ظهور البدع والأهواء وفشو الكذب، فحفاظا على السنة وحماية لها من أن يدخل فيها ما ليس منها شرع في تدوينها.
- مرحلة التصنيف<sup>2</sup> والتأليف<sup>3</sup>:** تمتد هذه المرحلة تقريبا من أواخر المائة الثانية إلى منتصف الرابعة<sup>4</sup>، حيث ازدهرت العلوم الإسلامية عامة وعلوم السنة النبوية خاصة، إذ نشطت فيه الرحلة لطلب العلم وتوسع في تدوين الحديث<sup>5</sup>، ونشط التأليف في أنواع من علوم الحديث بمصنفات مستقلة<sup>6</sup>، وبرز الكثير من الحفاظ أمثال<sup>7</sup>: أحمد بن حنبل (-241هـ)، وإسحاق بن راهويه (-238هـ)، وعلي بن المديني (-234هـ)، ويحيى بن معين (-233هـ)، ومحمد بن مسلم بن وارة (-270هـ)، ومحمد بن إسماعيل البخاري (-256هـ)، ومسلم بن الحجاج (-261هـ)، وأبو زرعة الرازي (-264هـ)، وأبو حاتم الرازي (-277هـ)، وعثمان بن سعيد الدارمي (-280هـ)، وعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي (-255هـ)، وأبو القاسم الطبراني (-360هـ)، والدارقطني (-385هـ)، والخطابي (-388هـ)، وغيرهم كثير.
- وبهذا تم تدوين السنة وجمعها وتمييز صحيحها من غيره، ولم يكن لعلماء القرون التالية إلا بعض الاستدراكات على كتب الصحاح<sup>8</sup>، فجاءت كتبهم مرتبطة بمؤلفات ذلك القرن جزئيا أو كليا<sup>9</sup>.

<sup>1</sup> تدوين السنة النبوية نشأته وتطوره: 83.

<sup>2</sup> **التصنيف:** هو تمييز الأشياء بعضها من بعض وجعلها أصنافا. انظر: العين 132/7، ولسان العرب 198/9، وبناء على ذلك يكون التصنيف أدق من التدوين؛ إذ هو ترتيب ما دون في فصول محدودة وأبواب مميزة. انظر: السنة النبوية حقيتها وتدوينها: 68.

<sup>3</sup> **التأليف:** هو مطلق الجمع، ووصل المفرق بعضه ببعض في شكل مؤلف. انظر: تهذيب اللغة 272/15، ولسان العرب 10/9.

<sup>4</sup> البحر الذي زخر في شرح ألفية الأثر 31/1.

<sup>5</sup> السنة النبوية حقيتها وتدوينها: 93.

<sup>6</sup> البحر الذي زخر في شرح ألفية الأثر 31/1، وتدوين السنة النبوية نشأته وتطوره: 95.

<sup>7</sup> تدوين السنة النبوية نشأته وتطوره: 95، بتصرف.

<sup>8</sup> السنة ومكاتبها للسباعي 107/1.

<sup>9</sup> تدوين السنة النبوية في القرنين الثاني والثالث للهجرة لمحمد بن صادق بنكريان: 44.

وقد تميز التدوين في هذه المرحلة ب :

- 1 - نضوج القواعد التأصيلية التي يتم على أساسها تحييص السنة النبوية، والتي سميت من بعد بمصطلح الحديث.<sup>1</sup>
  - 2 - جمع النصوص النبوية مفردة<sup>2</sup> عن غيرها<sup>3</sup> في صورة مسانيد<sup>4</sup>، ومصنفات<sup>5</sup>، ثم في صورة صحاح جوامع<sup>6</sup>، ثم في صورة سنن<sup>7</sup> نبوية على الطريقة الفقهية.<sup>8</sup>
  - 3 - نشط التأليف في علم الرجال، وضبط تراجمهم<sup>9</sup> وبيان أحوالهم، ومعرفة علل الحديث.<sup>10</sup>
  - 4 - خدمة النص النبوي بما يفسر مضمونه اللغوي<sup>11</sup>، والعناية بمختلف الحديث ومشكله<sup>12</sup>.
- التدوين في علم مصطلح الحديث<sup>13</sup>**: اتضحت معالم هذا العلم خلال القرن الثالث الهجري، وقد ذكرت مسائله في كتب الحديث، ك: " الرسالة " للشافعي (-204هـ)، ومقدمة "صحيح مسلم" للإمام مسلم (-261هـ)، و"العلل الصغير" للترمذي (-297هـ). وفي القرنين الرابع والخامس ظهرت القواعد الحديثية مفردة في مؤلفات جامعة<sup>14</sup>، من ذلك<sup>15</sup>:

<sup>1</sup> تطور دراسات السنة النبوية ونهضتها المعاصرة وآفاقها لفاروق حمادة : 43.

<sup>2</sup> أي تقتصر على إيراد أحاديث رسول الله ﷺ . انظر: السنة النبوية حجيتها وتدوينها : 93.

<sup>3</sup> بعد أن كانت قد دونت في القرن الثاني ممزوجة بأقوال الصحابة وفتاوى التابعين. انظر: تدوين السنة النبوية نشأته وتطوره : 97.

<sup>4</sup> **المسانيد**: هي التي تعنى بتصنيف الأحاديث على مسانيد الصحابة، كل مسند على حدة، كمسند أحمد. انظر: شرح التبصرة والتذكرة 55/2.

<sup>5</sup> **المصنفات**: هي التي تعنى بتصنيف الأحاديث المرفوعة والموقوف والمقطوعة على الأبواب، ك: مصنف عبد الرزاق، ومصنف ابن أبي شيبة. انظر: منهج النقد في علوم الحديث : 200.

<sup>6</sup> **الجوامع**: هي الكتب التي تشتمل على جميع موضوعات الدين وأبوابه الثمانية: العقائد، الأحكام، الآداب، التفسير، الفتن، وأشراط الساعة، المناقب، والسير، ك: جامع البخاري. انظر: علوم الحديث ومصطلحه 122/1.

<sup>7</sup> **السنن**: هي التي تعنى بتصنيف أحاديث الأحكام المرفوعة مرتبة على الأبواب الفقهية، كسنن أبي داود وسنن النسائي. انظر: الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة : 32، وشرح التبصرة والتذكرة 55/2.

<sup>8</sup> تطور دراسات السنة النبوية : 53.

<sup>9</sup> السنة النبوية حجيتها وتدوينها: 93، وتطور دراسات السنة النبوية : 58.

<sup>10</sup> تطور دراسات السنة النبوية : 63.

<sup>11</sup> المرجع نفسه.

<sup>12</sup> مثل: "اختلاف الحديث" للإمام الشافعي، و"اختلاف الحديث" لعلي بن المديني، و"تأويل مختلف الحديث" لابن قتيبة.

<sup>13</sup> **علم مصطلح الحديث** يبحث عن تقسيم الخبر إلى صحيح وحسن وضعيف، وبيان الشروط المطلوبة في الراوي والمروي، وما يدخل الأخبار من علل واضطراب وشذوذ، وما ترد به الأخبار وما يتوقف فيها إلى أن تعضد بمقويات أخرى، وبيان كيفية سماع الحديث وتحمله وضبطه، وآداب الحديث وطالب الحديث. انظر: السنة ومكاتها للسباعي 108/1، بتصرف.


<sup>14</sup> تطور دراسات السنة النبوية : 73.

<sup>15</sup> انظر: السنة ومكاتها للسباعي 108 - 109.

- "المحدث الفاصل بين الراوي والسامع" للرامهرمزي (-360هـ)، وهو أول من صنف في هذا الفن تصنيفاً علمياً، لكنه لم يستوعب فيه كل بحوث هذا العلم.
- "معرفة علوم الحديث" للحاكم أبو عبد الله النيسابوري (-405هـ)، وهو أول من سمي هذا الفن بـ: علوم الحديث، وهو أول من جمع علوم الحديث في مصنف واحد<sup>1</sup>، لكنه لم يهذب ولم يرتب.
- "الكفاية في علم الرواية"، و"الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع" كلاهما للخطيب البغدادي (-463هـ)
- "الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع" للقاضي عياض السبتي (-544هـ)
- "معرفة أنواع علوم الحديث"، ويعرف بـ: "مقدمة ابن الصلاح" لابن الصلاح الشهرزوري الدمشقي (-643هـ) الذي أملاه على تلاميذه بالمدرسة الأشرفية في دمشق من غير ترتيب محكم، إلا أنه كتاب شامل لكل ما تفرق في غيره من كتب المتقدمين، ولهذا عكف الناس عليه، وأكبوا على شرحه بين ناظم وناثر ك:
- "التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث" للنووي (-676هـ)، وشرحه "تدريب الراوي" للسيوطي (-911هـ).
- ألفية العراقي (-806هـ) المسماة بـ: "التبصرة والتذكرة في علوم الحديث"، وشرحها "فتح المغيث" لشمس الدين السخاوي (-902هـ).
- اختصار علوم الحديث" للإمام ابن كثير الدمشقي (-774هـ).
- "النكت على كتاب ابن الصلاح" للحافظ ابن حجر العسقلاني (-852هـ)، وله أيضاً: "نخبة الفكر في مصطلح الأثر"، وشرحها: "نزهة النظر".

<sup>1</sup> انظر: مقدمة المحقق أحمد بن فارس السُّلوم على كتاب معرفة علوم الحديث للحاكم: 10-11.





## التعريف بعلم الحديث

الكلام في تعريف هذا العلم يكون على وجهين: على الأفراد، وعلى الإضافة<sup>1</sup>، والذي يشمل علمي الحديث رواية، ودراية.

### 1. العلم:

في اللغة: هو اليقين<sup>2</sup>، وهو مطلق الإدراك<sup>3</sup>.  
في الاصطلاح: إدراك الشيء بحقيقته<sup>4</sup> وقيل هو الاعتقاد الجازم المطابق للواقع<sup>5</sup>.  
وقد يطلق على مجموع المسائل والمبادئ التصورية والمبادئ التصديقية والموضوعات<sup>6</sup>.

### 2. الحديث:

في اللغة: ضد القديم<sup>7</sup>، وهو الجديد من الأشياء<sup>8</sup>.  
في الاصطلاح: ما أضيف إلى النبي عليه الصلاة والسلام فيختص بالمرفوع عند الإطلاق، ولا يراد به الموقوف إلا بقرينة<sup>9</sup>.

وذهب بعض العلماء إلى إدخال كل ما يضاف إلى النبي ﷺ في الحديث<sup>10</sup>، قولاً أو فعلاً أو تقريراً أو وصفاً حتى الحركات والسكنات في اليقظة والمنام<sup>11</sup>.  
وكثير من المحدثين يطلقون الحديث على أقوال الصحابة والتابعين وأفعالهم وتقاريراتهم رضي الله عنهم، فلا يختص الحديث بالمرفوع بل يعم الموقوف والمقطوع أيضاً<sup>12</sup>.

### 3. ماهية علم الحديث؛ رواية ودراية: علم الحديث علم شامل لنوعين معا "الرواية" و"الدراية".

<sup>1</sup> أقصى الأمل والسؤل في علم حديث الرسول : 6.

<sup>2</sup> المصباح المنير في غريب الشرح الكبير 427/2.

<sup>3</sup> أبعاد العلوم : 39، وكشاف اصطلاحات الفنون والعلوم 1219/2.

<sup>4</sup> قاله الراغب، كما في تاج العروس 127/33.

<sup>5</sup> التعريفات للجرجاني : 155.

<sup>6</sup> أبعاد العلوم : 39.

<sup>7</sup> النهاية في غريب الحديث والأثر 350/1.

<sup>8</sup> لسان العرب 133/2، وتاج العروس 208/5 .

<sup>9</sup> توجيه النظر إلى أصول الأثر 40/1.

<sup>10</sup> المرجع نفسه 1/1.

<sup>11</sup> التوضيح الأبهري لتذكرة ابن الملقن في علم الأثر : 29.

<sup>12</sup> المنهج الحديث في علوم الحديث للقمودي: 4

**تعريف علم الحديث رواية:** عرفه ابن الأکفاني بأنه: "علم يشتمل على نقل أقوال النبي ﷺ وأفعاله وروايتها وضبطها وتحرير ألفاظها".<sup>1</sup>

لكن اعترض على التعريف بأنه غير جامع أي أنه لا يشمل كل المعرف، لأنه لم يذكر تقريراته وصفاته، كما أنه لم يراع مذهب القائلين بأن الحديث يشمل ما أضيف للصحابي أو التابعي.<sup>2</sup>

**فيكون التعريف المختار** أنه: علم يشتمل على نقل ما أضيف إلى النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير أو صفة خلقية وخلقية. وكذا ما أضيف إلى الصحابة والتابعين من أقوالهم وأفعالهم<sup>3</sup>، وروايتها وضبطها وتحرير ألفاظها.<sup>4</sup>

**تعريف علم الحديث دراية:** عرفه عز الدين ابن جماعة بأنه: علم بقوانين يعرف بها أحوال السند والمتن.<sup>5</sup> وعرفه ابن الأکفاني بأنه: "علم يعرف منه حقيقة الرواية وشروطها وأنواعها وأحكامها وحال الرواة وشروطهم وأصناف المرويات وما يتعلق بها".<sup>6</sup>

وقال الحافظ ابن حجر: أولى التعاريف له أن يقال: معرفة القواعد المعرفة بحال الراوي والمروي<sup>7</sup>، من حيث القبول والرد وما يتعلق بذلك في معرفة اصطلاح أهله.<sup>8</sup>

#### 4. تعريف السنة:

لغة: الطريقة المسلوكة<sup>9</sup>. ومن هذا المعنى العام قول الله تعالى: ﴿سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ وَلَنْ يَجْدِلُ سُنَّةَ اللَّهِ تَبْدِيلًا﴾ [الأحزاب: 62]. ومن هذا المعنى أيضا قوله ﷺ: «من سن في الإسلام سنة حسنة، فله أجرها وأجر من عمل بها، ومن سن سنة سيئة فعليه وزرها».<sup>10</sup>

اصطلاحا: يختلف معنى السنة عند أهل الشرع حسب اختلاف الأغراض والمقاصد التي اتجهوا إليها من أبحاثهم<sup>11</sup>، وهو اختلاف لفظي في العبارات لا في الاعتبارات.<sup>12</sup>

<sup>1</sup> في كتابه إرشاد القاصد، كما في تدریب الراوي 25/1. وهذا القسم ينطبق تعريفه على تعريف السنة. انظر: السنة النبوية ومكانتها: 11.

<sup>2</sup> منهج النقد في علوم الحديث: 30.

<sup>3</sup> الوسيط في علوم ومصطلح الحديث لأي شعبة: 24.

<sup>4</sup> المنهج الحديث في مصطلح الحديث لمصطفى القمودي: 3.

<sup>5</sup> البحر الذي زخر في شرح ألفية الأثر 227/1.

<sup>6</sup> المصدر نفسه 229/1.

<sup>7</sup> كما في تدریب الراوي 26/1.

<sup>8</sup> البواقيت والدرر شرح شرح نخبة الفكر 230/1.

<sup>9</sup> انظر: لسان العرب 226/13، وتاج العروس 231/35، وإرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول 95/1.

<sup>10</sup> أخرجه مسلم في صحيحه، ك: العلم، ب: من سن سنة حسنة أو سيئة 2059/4 (15).

<sup>11</sup> انظر: الحديث والمحدثون: 9، وحجية السنة النبوية ومكانتها في التشريع الإسلامي: 90، ودراسات في السنة النبوية للأعظمي 62/16.

<sup>12</sup> انظر: توجيه النظر إلى أصول الأثر 38/1.

فعلماء الحديث عنوا بنقل ما نسب إلى النبي ﷺ، وعلماء أصول الفقه عنوا بالبحث عن الأدلة الشرعية، وعلماء الفقه عنوا بالبحث عن الأحكام الشرعية من فرض وواجب ومندوب وحرام ومكروه، والمتصدرون للوعظ والإرشاد عنوا بكل ما أمر به الشرع أو نهى عنه<sup>1</sup>، فكان لاختلاف أغراض العلماء أثر في اختلاف اصطلاحاتهم، وأعم تلك الاصطلاحات اصطلاح المحدثين، وأخص منه اصطلاح الأصوليين، والفقهاء<sup>2</sup>.

السنة في اصطلاح المحدثين: ما أثر عن النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير أو صفة خلقية أو خلقية أو سيرة، قبل البعثة أو بعدها. وهي مرادفة للحديث بهذا الاعتبار<sup>3</sup>، فتشمل المرفوع والموقوف والمقطوع.

السنة في اصطلاح الأصوليين: ما صدر عن النبي ﷺ من غير القرآن من قول أو فعل أو تقرير<sup>4</sup>، مما يصلح أن يكون دليلاً على حكم شرعي<sup>5</sup>.

السنة في اصطلاح الفقهاء: كل ما ثبت عن النبي ﷺ ولم يكن من باب الفرض ولا الواجب<sup>6</sup>، وهي مرادفة للمندوب والمستحب<sup>7</sup>، مما يثاب فاعله، ولا يعاقب تاركه<sup>8</sup>.

قال الخطيب البغدادي: غلب على السنة الفقهاء أنهم يطلقون السنة فيما ليس بواجب، فينبغي أن يقال في حد السنة: أنه ما رسم ليحتذى استحباباً<sup>9</sup>.  
ومنهم من قال: إن السنة غير المندوب والمستحب؛ لأن طلبها أكد. ومنهم من قسم السنة إلى مؤكدة<sup>10</sup> وغير مؤكدة<sup>11</sup>، وقال: إن ترك السنة المؤكدة يوجب العقاب بالحرمان من شفاعة النبي يوم القيامة، وإن كان تاركها لا يعذب بالنار<sup>12</sup>.

<sup>1</sup> انظر: الحديث والمحدثون: 9، وخبر الواحد وحجيته: 52، بتصرف.

<sup>2</sup> خبر الواحد وحجيته: 52، بتصرف.

<sup>3</sup> انظر: السنة ومكانتها للسباعي 47/1.

<sup>4</sup> إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول 95/1، وانظر: مختصر التحرير شرح الكوكب المنير 160/2.

<sup>5</sup> علوم الحديث في ضوء تطبيقات المحدثين النقاد: 8، وكتابة السنة النبوية في عهد النبي ﷺ والصحابة وأثرها في حفظ السنة النبوية: 6.

<sup>6</sup> إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول 95/1، وانظر: علوم الحديث في ضوء تطبيقات المحدثين النقاد: 8.

<sup>7</sup> الفقه على المذاهب الأربعة 1/60، بتصرف.

<sup>8</sup> منهج النقد في علوم الحديث: 28.

<sup>9</sup> الفقيه والمتفقه 1/257.

<sup>10</sup> وهي التي واطب الرسول ﷺ على أذائها، ولم يتركها إلا نادراً، إشعاراً بعدم فرضيتها. مثل الوتر وسنة الفجر، وترك السنة المؤكدة بمنزلة ترك الواجب العملي في الإثم. وبعض أصحاب مالك سمي السنة المؤكدة واجبا، وعليه جرى ابن أبي زيد في الرسالة حيث يقول: سنة واجبة.

انظر: أصول الفقه الذي لا يسع الفقيه جهله: 45، والدين الخالص لمحمد محمد السبكي 49/2، ونشر البنود على مراقي السعود 3/1.

<sup>11</sup> وهو ما لم يواظب عليه النبي ﷺ، وإنما كان يفعله في بعض الأحيان ويتركه أحيانا أخرى، ويسمى هذا القسم مستحبا، كما يسمى نافلة، كالصدقة غير المكتوبة، وصلاة الضحى، وسنة العصر قبل الفرض، وصيام الاثنين والخميس من كل أسبوع. انظر: الوجيز في أصول الفقه

الإسلامي 341/1، والفقه الإسلامي وأدلته للزحيلي 1057/2.

<sup>12</sup> الفقه على المذاهب الأربعة 1/60، بتصرف.

السنة عند علماء العقيدة والوعظ والإرشاد: تطلق على ما يقابل البدعة، فيقولون: فلان من أهل السنة<sup>1</sup>، إذا عمل على وفق ما عمل عليه النبي ﷺ، سواء كان ذلك مما نص عليه في الكتاب العزيز أولاً، ويقولون: فلان على بدعة إذا عمل على خلاف ذلك<sup>2</sup>. وتعريفهم هنا مبني على عنايتهم بالأعمال التعبدية وموافقتها للدليل، ورد ما خالف ذلك<sup>3</sup>.

5. الفرق بين السنة والحديث: بعد كتابة علم مصطلح الحديث، استقر الأمر على عدم التفريق بين السنة والحديث في المعنى<sup>4</sup>، لكن ورد التفريق بين السنة والحديث عند بعض المتقدمين في القرن الثاني الهجري<sup>5</sup>، ونلبس ذلك في قول الأعمش: "لا أعلم لله قوما أفضل من قوم يطلبون هذا الحديث، ويجنون هذه السنة، وكم أنتم في الناس والله لأنتم أقل من الذهب"<sup>6</sup>.

وأوضح منه في هذا المعنى قول عبد الرحمن بن مهدي: الناس على وجوه، فمنهم من هو إمام في السنة إمام في الحديث، ومنهم من هو إمام في السنة وليس بإمام في الحديث، ومنهم من هو إمام في الحديث ليس بإمام في السنة<sup>7</sup>. ومثل لذلك فقال: سفيان الثوري إمام في الحديث وليس بإمام في السنة. والأوزاعي إمام في السنة وليس بإمام في الحديث. ومالك إمام فيهما جميعاً<sup>8</sup>. وربما كان أساس التفريق هو أن بعضهم كان ينظر إلى السنة على أنها أعم من فعل الرسول ﷺ وقوله وتقريره، وتشمل أفعال الصحابة والتابعين<sup>9</sup>، أو ربما هو أنهم كانوا ينظرون إلى أن الحديث أمر علمي نظري، وأن السنة أمر عملي؛ إذ إنها كانت تعتبر المثل الأعلى للسلوك في كل أمور الدين والدنيا، وكان هذا سبب الاجتهاد في البحث عنها والاعتناء بحفظها والاعتناء بها<sup>10</sup>.

<sup>1</sup> إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول 95/1، ومختصر التحرير شرح الكوكب المنير 160/2.

<sup>2</sup> انظر: كتابة السنة النبوية في عهد النبي ﷺ والصحابة وأثرها في حفظ السنة النبوية : 6.

<sup>3</sup> المستشرقون والسنة: 27.

<sup>4</sup> السنة النبوية ومكاتها لجامعان : 11.

<sup>5</sup> توثيق السنة في القرن الثاني الهجري أسسه واتجاهاته : 20، و السنة النبوية ومكاتها لجامعان : 11.

<sup>6</sup> المحدث الفاصل بين الراوي والواعي للرامهرمزي : 177.

<sup>7</sup> الجرح والتعديل لابن أبي حاتم 118/1.

<sup>8</sup> ترتيب المدارك وتقريب المسالك 153/1، وشرح الزرقاني على الموطأ 54/1.

<sup>9</sup> توثيق السنة في القرن الثاني الهجري أسسه واتجاهاته : 20.

<sup>10</sup> الاتجاهات الفقهية عند أصحاب الحديث في القرن الثالث الهجري لعبد المجيد محمود عبد المجيد : 16، نقلا عن نظرة عامة في تاريخ الفقه الإسلامي لعلي حسن عبد القادر 116 / 1.

6. أقسام السنة من حيث دلالتها: تنقسم سنة رسول الله ﷺ من حيث دلالتها إلى ثلاثة أقسام<sup>1</sup>: قولية، وفعلية، وتقريرية.

1/- السنة القولية: والمراد بها: الأحاديث التي تلفظ بها الرسول ﷺ تبعاً لمقتضيات الأحوال. والأحاديث القولية تمثل في الواقع جمهرة السنة وعليها مدار التوجيه والتشريع، وفيها يتجلى البيان النبوي، وتمثل البلاغة المحمدية بأجلى صورها، وفيها جوامع الكلم التي خص الله تعالى بها خاتم رسوله<sup>2</sup>. مثاله: ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ، قال: «إذا جاء رمضان فتحت أبواب الجنة، وغلقت أبواب النار، وصدفت الشياطين»<sup>3</sup>.

2/- السنة الفعلية: والمراد بأفعال الرسول ﷺ هو كل ما يعمله ﷺ ببدنه، فيدخل في ذلك الإشارة باليد وبالرأس؛ لأنها حركة بعض من أعضاء البدن<sup>4</sup>. مثاله: ما روتنه عائشة أن النبي ﷺ: «كان إذا دخل بيته بدأ بالسواك»<sup>5</sup>.

3/- السنة التقريرية: وهي ما أقره الرسول ﷺ مما صدر عن بعض الصحابة من أقوال وأفعال بسكوته وعدم إنكاره، أو بموافقته وإظهار استحسانه<sup>6</sup>.

مثاله: ما رواه أبو سعيد الخدري قال: خرج رجلان في سفر فحضرت الصلاة وليس معهما ماء، فتيما صعيدا طيبا فصليا، ثم وجدا الماء في الوقت، فأعاد أحدهما الصلاة ولم يعد الآخر، ثم أتيا رسول الله ﷺ، فذكرا ذلك، فقال للذي لم يعد: «أصببت السنة وأجزأتك صلاتك»، وقال للذي ترضاً وأعاد: «لك الأجر مرتين»<sup>7</sup>.

<sup>1</sup> السنة النبوية ومكاتها لنور قاروت : 22، بتصرف.

<sup>2</sup> السنة النبوية ومكاتها لرقية نياز : 43.


<sup>3</sup> أخرجه مسلم في صحيحه، ك: الصيام، ب: فضل شهر رمضان 758/2(1).

<sup>4</sup> السنة النبوية ومكاتها لرقية نياز : 47. ومن أفرد الأفعال عن الأقوال: محمد بن محمد العاقولي في "الوصف لما روي عن النبي ﷺ من الفعل والوصف"، والذي قال: أما الأفعال، فلم نر من اعتنى بجمعها مفصلة قبل كتابنا هذا، وإنما تُذكرُ في أثناء الأقوال، وذلك لأن القول عندهم أدلُّ من الفعل، وهو كذلك إلا أن لفعل القائل زيادة تأكيد ليست للقول وحده خصوصاً. انظر: الوصف لما روي عن النبي ﷺ من الفعل والوصف 18/1، وتبعه بعد ذلك السيوطي في "الجامع الصغير"، ومن بعده المتقي الهندي في "كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال".

<sup>5</sup> أخرجه مسلم في صحيحه، ك: الطهارة، ب: السواك 220/1(44).

<sup>6</sup> علم أصول الفقه لعبد الوهاب خلاف : 36.

<sup>7</sup> أخرجه أبو داود في السنن، ك: الطهارة، ب: المتيمم يجد الماء بعد ما يصلي في الوقت 93/1(338).



## التعريف بأهم الألفاظ التي تدور على السنة أهل هذا العلم

لكل علم من العلوم اصطلاحاته الخاصة به، والتعرف عليها أمر من الأهمية بمكان<sup>1</sup>، وسنتعرف هنا على بعض مصطلحات هذا العلم، على أن يأتي التعريف بالكثير منها في سياق هذه المذكرة إن شاء الله تعالى.

### 1- تعريف الخبر: لغة: هو النبأ.<sup>2</sup>

اصطلاحاً: فيه أقوال:

1. أن الخبر مرادف للحديث عند الأكثر، فيطلقان على المرفوع والموقوف والمقطوع.<sup>3</sup>
  2. أنهما متباينان<sup>4</sup>، فالخبر مغاير للحديث، حيث يقصر الحديث على جاء عن النبي ﷺ، والخبر ما جاء عن غيره، ومن ثم قيل لمن يشتغل بعلم الحديث (محدث)، ولمن يشتغل بالتواريخ ونحوها (إخباري).
  3. وقيل بينهما عموم وخصوص مطلق، فالخبر أعم لأنه يطلق على المرفوع والموقوف، فيشمل ما أضيف إلى الصحابة والتابعين، وعليه يسمى كل حديث خبراً، ولا يسمى كل خبر حديثاً.<sup>5</sup>
- 2- تعريف الأثر: لغة: هو ما بقي من رسم الشيء. وسنن النبي ﷺ: آثاره.<sup>6</sup> وهو مأخوذ من أثرت الحديث، أي رويته.<sup>7</sup>

اصطلاحاً: ما روي عن الصحابة، ويجوز إطلاقه على كلام النبي ﷺ.<sup>8</sup>

- وقيل: الأثر مرادف للخبر فيطلق على المرفوع والموقوف.<sup>9</sup> قال النووي: الأثر يطلق على المروي مطلقاً سواء كان عن رسول الله ﷺ أو عن صحابي، وهو الذي قاله المحدثون وغيرهم واصطلاح عليه السلف وجماهير الخلف.<sup>10</sup>
- وقيل: الأثر أعم من الحديث والخبر، فهو يشمل ما جاء عن النبي ﷺ وغيره من الصحابة والتابعين، وهو الأظهر.<sup>11</sup>
- وقيل: إنهما متباينان<sup>12</sup>، حيث يسمى فقهاء خراسان الموقوف أثراً، والمرفوع خبراً.<sup>13</sup>

<sup>1</sup> قواعد أصول الحديث لعمر هاشم: 21.

<sup>2</sup> العين 382/8.

<sup>3</sup> قواعد أصول الحديث: 23، وتوجيه النظر 40/1.

<sup>4</sup> شرح نخبة الفكر للقاري: 154، وتوجيه النظر 40/1.

<sup>5</sup> انظر: شرح نخبة الفكر للقاري: 155، وقواعد التحديث: 61، وتوجيه النظر 40/1، وقواعد أصول الحديث: 23، والمنهج الحديث في مصطلح

الحديث لمصطفى القمودي: 4.

<sup>6</sup> مجمل اللغة لابن فارس: 86، ومختار الصحاح: 13.

<sup>7</sup> تدريب الراوي 203/1.

<sup>8</sup> قواعد التحديث: 61.

<sup>9</sup> توجيه النظر إلى أصول الأثر 40/1.

<sup>10</sup> شرح النووي على مسلم 63/1، بتصرف.

<sup>11</sup> شرح نخبة الفكر للقاري: 153، بتصرف.

<sup>12</sup> الوسيط في علوم ومصطلح الحديث: 17.

<sup>13</sup> انظر: شرح النووي على مسلم 63/1، وتدريب الراوي 203/1، وتوجيه النظر 40/1، وشرح نخبة الفكر للقاري: 153.



قال أبو القاسم الفوراني منهم: الفقهاء يقولون: الخبر ما يروى عن النبي ﷺ، والأثر ما يروى عن الصحابة<sup>1</sup>. وعلى هذه التفرقة جرى كثير من المصنفين<sup>2</sup>.

**3- تعريف السند:** لغة: ما يدل على انضمام الشيء إلى الشيء<sup>3</sup>، والسند ما ارتفع من الأرض، وفلان سند أي معتمد، وكل شيء أسندت إليه شيئاً فهو مسند، والإسناد في الحديث: رفعه إلى قائله<sup>4</sup>. والمحدثون يستعملون السند والإسناد لشيء واحد<sup>5</sup>. اصطلاحاً: السند: هو الطريق الموصل للمتن<sup>6</sup>. وسمي سندا لأن الحديث يستند إليه ويعتمد عليه<sup>7</sup>، وأيضاً لاعتماد الحفاظ عليه في الحكم على الحديث صحة أو ضعفه<sup>8</sup>.

**4- تعريف المتن:** لغة: المتن في الأرض: ما ارتفع وصلب، ومتن كل شيء: ما ظهر منه، والمتين: القوي من كل شيء<sup>9</sup>. اصطلاحاً: هو ألفاظ الحديث التي تقوم بها المعاني<sup>10</sup>.

قال ابن جماعة: "المتن فهو في اصطلاح المحدثين ما ينتهي إليه غاية السند من الكلام"<sup>11</sup>.

**5- التعريف بالحديث المرفوع:** لغة: اسم مفعول من فعل "رفع" والرفعة، بالكسر: نقيض الذلة وخلاف الضعة. وهو نقيض الخفض في كل شيء. ويقال: نساء مرفوعات أي مكرمات، ويرق رافع: ساطع، ورفع الشخص في حسبه ونسبه: ارتفع قدره وشرف ونال رفعة بين مواطنيه؛ والمرفوع من الكلام: الجهير. ورفع الحديث إلى النبي ﷺ والخبر أذاعه وأظهره<sup>12</sup>. كأنه سمي بذلك؛ لنسبته إلى صاحب المقام الرفيع، وهو النبي ﷺ<sup>13</sup>.

<sup>1</sup> تدريب الراوي 203/1.

<sup>2</sup> قواعد التحديث: 61، وتوجيه النظر 40/1.

<sup>3</sup> مقاييس اللغة 105/3. فيكون معنى إسناد الحديث اتصاله في الرواية اتصال أزمنة الدهر بعضها ببعض. انظر: المقنع في علوم الحديث 111/1.

<sup>4</sup> انظر: العين 228/7، ومقاييس اللغة 105/3، والصحاح تاج اللغة 489/2، ولسان العرب 220/3.

<sup>5</sup> المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي: 30، والمقنع في علوم الحديث 110/1، والمنهج الحديث في مصطلح الحديث لمصطفى القمودي: 4.

<sup>6</sup> التوضيح الأبهر لتذكرة ابن الملقن في علم الأثر: 30.

<sup>7</sup> والربط بين المعنى اللغوي والاصطلاحي يكون بالمشابهة بين التدرج في الصعود إلى سفح الجبل أو قفته والتدرج في الصعود بالرواية من راو إلى من فوقه. انظر: التمهيد في علوم الحديث: 14.

<sup>8</sup> المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي: 30، وقواعد أصول الحديث: 21.

<sup>9</sup> العين 131/8.

<sup>10</sup> قواعد التحديث: 202.

<sup>11</sup> المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي: 29.

<sup>12</sup> انظر: تاج العروس 111/21، وأساس البلاغة 369/1، ولسان العرب 129/8، والمعجم الوسيط 360/1، ومعجم متن اللغة 621/2،

ومعجم اللغة العربية المعاصرة 917/2.

<sup>13</sup> تيسير مصطلح الحديث: 160.

اصطلاحاً: هو ما أضيف إلى رسول ﷺ خاصة<sup>1</sup>، قولاً كان أو فعلاً، أو تقريراً<sup>2</sup>، أو وصفاً<sup>3</sup>. ولا يقع مطلقه على غيره متصلًا كان أو منقطعاً<sup>4</sup>، وقيل هو ما أخبر به الصحابي عن فعل النبي ﷺ أو قوله<sup>5</sup>.

#### 6- التعريف بالحديث الموقوف : لغة: اسم مفعول من وقف<sup>6</sup>، والموقف: محل الوقوف، والموقوف من الحديث: خلاف المرفوع<sup>7</sup>.

وسمي موقوفاً لأنه وقف به عند الصحابي، ولم يرتفع إلى النبي ﷺ<sup>8</sup>. فالراوي وقف بالحديث عند الصحابي، ولم يتابع سرد باقي سلسلة الإسناد<sup>9</sup>.

اصطلاحاً: هو ما يروى عن الصحابة من أقوالهم وأفعالهم ونحوها، فيوقف عليهم ولا يتجاوز به إلى رسول الله ﷺ<sup>10</sup>، متصلًا كان أو منقطعاً<sup>11</sup>.

واشترط الحاكم في الموقوف عدم الانقطاع، فقال: "أن يروى الحديث إلى الصحابي من غير إرسال ولا إعضال، فإذا بلغ الصحابي قال: إنه كان يقول كذا كذا، وكان يفعل كذا كذا، وكان يأمر كذا كذا"<sup>12</sup>. وهو شرط لم يوافقته عليه أحد<sup>13</sup>، وليس هو المشهور في تعريف (الموقوف)<sup>14</sup>.

ويستعمل اسم الموقوف أيضاً فيما جاء عن غير الصحابة، لكن مقيداً، فيقال: وقفه فلان على الزهري أو على عطاء، ونحو ذلك. وعند فقهاء خراسان تسمية الموقوف بالأثر، والمرفوع بالخبر، وعند المحدثين كله يسمى أثراً<sup>15</sup>.

<sup>1</sup> مقدمة ابن الصلاح : 45، والباعث الحثيث إلى اختصار علوم الحديث : 45.

<sup>2</sup> تدريب الراوي 202/1.

<sup>3</sup> منهج النقد في علوم الحديث : 325، وتيسير مصطلح الحديث : 160.

<sup>4</sup> فهو والمسند عند قوم سواء، والانقطاع والاتصال يدخلان عليهما جميعاً. وعند قوم يفترقان في أن الانقطاع والاتصال يدخلان على المرفوع، ولا يقع المسند إلا على المتصل المضاف إلى رسول الله ﷺ<sup>6</sup>. انظر: مقدمة ابن الصلاح : 45.

<sup>5</sup> التقريب والتيسير للنووي : 32

<sup>6</sup> معجم اللغة العربية المعاصرة 2485/3.

<sup>7</sup> معجم متن اللغة 802/5.

<sup>8</sup> منهج النقد في علوم الحديث : 326.

<sup>9</sup> تيسير مصطلح الحديث : 162.

<sup>10</sup> قاله ابن الصلاح، انظر: التقريب والتيسير للنووي : 33، وعرفه الحافظ ابن حجر بقوله: "هو ما انتهى إلى الصحابي". انظر: زهية النظر : 114.

<sup>11</sup> التقريب والتيسير للنووي : 33.

<sup>12</sup> المصدر نفسه.

<sup>13</sup> توضيح الأفكار 237/1، وانظر: منهج النقد في علوم الحديث : 326.

<sup>14</sup> تحرير علوم الحديث 39/1.

<sup>15</sup> التقريب والتيسير للنووي : 33، وتوضيح الأفكار 237/1.

**7- التعريف بالحديث المقطوع :** لغة: اسم مفعول، من قطع الشيء يقطعه قطعاً بمعنى البتر، أو التقسيم أو التفريق، وهو يدل على صرم وإبانة شيء من شيء، و(التقاطع) ضد التواصل<sup>1</sup>.

اصطلاحاً: هو ما جاء عن التابعين موقوفاً عليهم من أقوالهم أو أفعالهم<sup>2</sup>، ويسمى: (الأثر) كذلك<sup>3</sup>. قال ابن حجر: "ومن هو دون التابعي من أتباع التابعين فمن بعدهم؛ فيه؛ أي: في التسمية<sup>4</sup>، مثله؛ أي: مثل ما ينتهي إلى التابعي في تسمية جميع ذلك مقطوعاً، وإن شئت قلت: موقوف على فلان"<sup>5</sup>.

**8- التعريف بالصحابي :** قال الحافظ ابن حجر العسقلاني: أصح ما وقفت عليه في تعريف الصحابي أنه: من لقي النبي ﷺ مؤمناً به ومات على الإسلام<sup>6</sup>، ولو تخلت ردة<sup>7</sup>؛ في الأصح<sup>8</sup>.

فيدخل فيمن لقيه<sup>9</sup> من طالت مجالسته أو قصرت، ومن روى عنه أو لم يرو، ومن غزا معه أو لم يغز، ومن رآه رؤية ولم يجالسه، ومن لم يره لعارض كالعمى<sup>10</sup>، وهو رأي الجمهور.

**9- التعريف بالتابعي :** هو من لقي صحابياً مسلماً، ومات على الإسلام، وهو الأظهر<sup>11</sup>. وقيل: هو من صحب الصحابي.

<sup>1</sup> انظر: تاج العروس 95/10، ولسان العرب 276/8، ومقاييس اللغة 101/5، ومختار الصحاح : 256.

<sup>2</sup> مقدمة ابن الصلاح : 47.

<sup>3</sup> تحرير علوم الحديث 39/1.

<sup>4</sup> أي يدخل في التسمية بالمقطوع.

<sup>5</sup> زهة النظر : 114.

<sup>6</sup> شرح نخبة الفكر للقاري : 576. وذلك لئلا يلزم أن يكون من مات على الردة معدوداً من الصحابة، كعبيد الله بن بحش، وابن خطل، وقره بن هبيرة، ومقيس بن صبابه. انظر: زهة النظر : 111، وتدريب الراوي 668/2، وشرح نخبة الفكر للقاري: 581.


<sup>7</sup> زهة النظر: 111، ومن رجع إلى الإسلام: عبد الله بن أبي سرح، والأشعث بن قيس الذي أتى به إلى أبي بكر الصديق أسيراً، فعاد إلى الإسلام، فقبل منه ذلك، وزوجه أخته، ولم يتخلف أحد عن ذكره في الصحابة ولا عن تخرجه أحاديثه في المسانيد وغيرها. انظر: تدريب الراوي 668/2.

<sup>8</sup> زهة النظر : 111.

<sup>9</sup> زهة النظر : 111. والتعبير بـ "اللقي" أولى من قول بعضهم: الصحابي من رأى النبي ﷺ. فالضرير كإبن أم مكتوم وغيره، معدود في الصحابة بلا تردد، ولذا عبر غير واحد باللقاء بدل الرؤية. انظر: فتح المغيبي بشرح ألفية الحديث 79/4.

<sup>10</sup> الإصابة في تمييز الصحابة 158/1.

<sup>11</sup> الخلاصة في معرفة الحديث : 152، ومصطلح الحديث: 35.



## المحاضرة 4

## حجية السنة

للسنة النبوية مكانة عظيمة في التشريع الإسلامي، فهي أصل من أصول الدين، وركن في بنائه القويم<sup>1</sup>، فإذا كان القرآن قد وضع القواعد والأسس العامة للتشريع والأحكام، فإن السنة قد غنيت بتفصيل هذه القواعد، وبيان تلك الأسس، وتفريع الجزئيات على الكليات، فالسنة هي التطبيق العملي لما جاء في القرآن الكريم، وهي الكاشفة لغوامضه، المجلية لمعانيه، الشارحة لألفاظه ومبانيه، لذا فإنه لا يمكن للدين أن يكتمل ولا للشريعة أن تتم إلا بأخذ السنة جنباً إلى جنب مع القرآن<sup>2</sup>؛ ولذلك اهتم المسلمون بها ونقلوها إلينا على وجه يحقق الانتفاع بها للفرد والمجتمع.

**1. معنى حجية السنة:** حجية السنة بمعنى دلالتها على الأحكام الشرعية، ووجوب العمل بمقتضاها امتثالاً وانصياعاً لما جاءت به من أحكام من حيث الجملة<sup>3</sup>. والمعنى الحقيقي للحجية هو: الإظهار والكشف والدلالة؛ ويلزم هذا وجوب العمل بالمدلول: حيث إنه حكم الله<sup>4</sup>.

فكل ما يأمر به الرسول ﷺ، إنما هو بأمر الله له؛ حيث إنه لا ينطق عن الهوى، بل هو مبلغ لما أوحاه الله إليه، سواء كان ذلك الموحى إليه قرآناً أو سنة<sup>5</sup>. قال تعالى: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: 3-4].<sup>6</sup>

**2. الأدلة على حجية السنة:** السنة النبوية مصدر أصيل من مصادر التشريع الإسلامي وقد قامت الأدلة المعتبرة الصحيحة الصريحة من القرآن الكريم، والأحاديث النبوية، وإجماع الأمة، وكذلك الأدلة العقلية على إثبات حجيتها ومكانتها في التشريع الإسلامي<sup>7</sup>.

وقد جاءت الآيات القرآنية والأحاديث المتواترة أمرة بطاعة الرسول ﷺ، والاحتجاج بسنته والعمل بها، إضافة إلى ما ورد من إجماع الأمة وأقوال الأئمة في إثبات حجيتها ووجوب الأخذ بها<sup>8</sup>.

<sup>1</sup> الحديث والمحدثون : 20.

<sup>2</sup> بتصرف عن: /حجية السنة- <https://www.islamweb.net/ar/article/24305>

<sup>3</sup> المدخل إلى علوم الحديث : 10.

<sup>4</sup> حجية السنة لعبد الغني عبد الخالق: 244.

<sup>5</sup> السنة النبوية ومكانتها لباحجمان : 35.

<sup>6</sup> قال أبو البقاء في كلياته: "والحاصل أن القرآن والحديث يتحدان في كونهما، وحيا منزلا من عند الله بدليل الآية السابقة". انظر: قواعد التحديث

من فنون مصطلح الحديث للقاسمي: 59.

<sup>7</sup> السنة النبوية ومكانتها لرقية نياز : 7.

<sup>8</sup> انظر: /حجية السنة- <https://www.islamweb.net/ar/article/24305>

3. إثبات حجية السنة النبوية بأدلة القرآن الكريم: فرض القرآن الكريم على المسلمين بأدلة قاطعة وجوب قبول سنة

النبي ﷺ على أنها مصدر تشريعي في استنباط الأحكام الشرعية.<sup>1</sup>

وقد نهجت الآيات القرآنية مناهج شتى في بيان حجية السنة النبوية، وتعددت فيها وسائل تؤكد على اتباعه وطاعته ﷺ<sup>2</sup>، ولعل أبرز هذه الوسائل هي:

- الأمر بطاعة الرسول ﷺ مقرونة بطاعة الله تعالى، والتحذير من مخالفته:

فقد أمر الله بطاعة رسوله ﷺ في أكثر من ثلاثين موضعا من القرآن وقرن طاعته بطاعته وقرن بين مخالفته بمخالفته كما قرن بين اسمه واسمه فلا يذكر الله إلا ذكر معه.<sup>3</sup>

قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَلَا تُبْطِلُوا ءَعْمَلَكُمْ﴾ [محمد: 33].

وقال تعالى: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّىٰ فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا﴾ [النساء: 80].

وقال تعالى: ﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكٰفِرِينَ﴾ [آل عمران: 32]. ومعلوم عند علماء اللغة أن

العطف بالواو يفيد مطلق الاشتراك، وهذا يعني أن طاعة الرسول ﷺ مأمور بها كطاعة الله تعالى<sup>4</sup>، فلولا أن أمره

ﷺ حجة ولازم لما توعد الله من مخالفه<sup>5</sup>. قال الشافعي: "وضع الله رسوله من دينه وفرضه وكتابته، الموضع الذي أبان

جل ثناؤه أنه جعله علما لدينه، بما اقتضى من طاعته، وحرمة من معصيته، وأبان من فضيلته، بما قرن من الإيمان

برسوله مع الإيمان به".<sup>6</sup>

- جعل كمال ابتداء الإيمان الذي ما سواه تبع له، الإيمان بالله ورسوله: فلو آمن عبد به ولم يؤمن برسوله، لم يقع عليه

اسم كمال الإيمان ابتداء حتى يؤمن برسوله معه<sup>7</sup>، وجعل من لوازم الإيمان ألا يذهبوا حين يكونون مع رسول الله

دون أن يستأذنوا منه.<sup>8</sup>

<sup>1</sup> السنة النبوية ومكاتها لرقية نياز : 7.

<sup>2</sup> المرجع نفسه.

<sup>3</sup> مجموع الفتاوى 103/19.

<sup>4</sup> السنة النبوية ومكاتها لرقية نياز : 10.

<sup>5</sup> دفاع عن السنة ورد شبه المستشرقين 14/1، بتصرف.

<sup>6</sup> الرسالة للشافعي 73/1.

<sup>7</sup> السنة النبوية ومكاتها لرقية نياز : 10.

<sup>8</sup> السنة ومكاتها للسباعي 52/1.

قال سبحانه: ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَىٰ أَمْرٍ جَامِعٍ لَّمْ يَذْهَبُوا حَتَّىٰ يَسْتَأْذِنُوهُ ﴾ [النور: 62].  
 فلو آمن عبد به ولم يؤمن برسوله، لم يقع عليه اسم كمال الإيمان أبداً، حتى يؤمن برسوله معه، وهكذا سن رسول الله في كل من امتحنه للإيمان<sup>1</sup>. قال ابن القيم: "فإذا جعل من لوازم الإيمان أنهم لا يذهبون مذهبا إذا كانوا معه إلا باستئذانه، فأولى أن يكون من لوازمه ألا يذهبوا إلى قول ولا مذهب علمي إلا بعد استئذانه، وإذنه يعرف بدلالة ما جاء به على أنه إذن فيه"<sup>2</sup>.  
 - الأمر بالتحاكم إلى سنة رسول الله ﷺ عند الاختلاف، وجعل الرد إلى الرسول ﷺ عند النزاع من موجبات الإيمان ولوازمه، فإذا انتفى هذا الرد انتفى الإيمان؛ ضرورة انتفاء الملزوم لا انتفاء لازمه<sup>3</sup>.

قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾ [النساء: 59].

فطاعة الرسول مستقلة بذاتها لأنه لا يأمر إلا بما هو طاعة لله عز وجل. قال ابن القيم: فأمر تعالى بطاعته وطاعة رسوله، وأعاد الفعل إعلاماً بأن طاعة الرسول تجب استقلالاً من غير عرض ما أمر به على الكتاب، بل إذا أمر وجبت طاعته مطلقاً، سواء كان ما أمر به في الكتاب أو لم يكن فيه، فإنه أوتي الكتاب ومثله معه<sup>4</sup>. وأمر أن يرد ما تنازع فيه المسلمون إلى الله ورسوله، والرد إلى الله هو الرد إلى كتابه والرد إلى رسوله ﷺ هو الرد إليه في حياته وإلى سنته بعد وفاته<sup>5</sup>.  
 قال تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مِؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَىٰ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ تَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا ﴾ [الأحزاب: 36]. فأخبر سبحانه: أنه ليس لمؤمن أن يختار بعد قضائه وقضاء رسوله، ومن تخير بعد ذلك فقد ضل ضلالاً مبيناً<sup>6</sup>.  
 وقال تعالى: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ [النساء: 65]. يقول ابن قيم: وفرض تحكيمه لم يسقط بموته بل ثابت بعد موته كما كان ثابتاً في حياته وليس تحكيمه مختصاً بالعمليات دون العلييات كما يقوله أهل الزيغ والإلحاد. وقد افتتح سبحانه هذا الخبر بالقسم المؤكد بالنفي قبله وأقسم على انتفاء الإيمان منهم حتى يحكموا رسوله ﷺ في جميع ما تنازعوا فيه من دقيق الدين وجليله وفروعه وأصوله ثم لم يكتف منهم بهذا التحكيم حتى ينتهي الحرج، وهو الضيق مما حكم به فتنشرح صدورهم لقبول حكمه انشراحاً لا يبقى معه حرج ثم يسلموا تسليماً أي ينقادوا انقياداً لحكمه<sup>7</sup>. وما قضى به النبي ﷺ يشمل ما كان بقرآن أو بسنة، وقد دلت الآية على أنه لا يكفي في قبول ما جاء به القرآن والسنة الإذعان الظاهري بل لا بد من الاطمئنان والرضا القلبي<sup>8</sup>.

<sup>1</sup> الرسالة للشافعي 73/1، بتصرف.

<sup>2</sup> إعلام الموقعين عن رب العالمين 41/1.

<sup>3</sup> إعلام الموقعين عن رب العالمين 40/1.

<sup>4</sup> المصدر نفسه 38/1.

<sup>5</sup> مختصر الصواعق المرسله على الجهمية والمعتلة: 581، وانظر: المدخل إلى علم السنن للبيهقي، ب: فرض طاعة رسول الله ﷺ 99/1 (186).

<sup>6</sup> إعلام الموقعين عن رب العالمين 93/2.

<sup>7</sup> مختصر الصواعق المرسله على الجهمية والمعتلة: 545.

<sup>8</sup> دفاع عن السنة ورد شبه المستشرقين 14/1.

- ترتيب الوعيد على من يخالف أمر النبي ﷺ :

قال تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور:63]، فقد جعل سبحانه وتعالى طاعة الرسول من طاعته، وحذر من مخالفته.<sup>1</sup>

وقال تعالى: ﴿وَاطِيعُوا اللَّهَ وَاطِيعُوا الرَّسُولَ وَاحْذَرُوا﴾ [المائدة:92]. وسائر ما قرن فيه طاعة الرسول بطاعة الله، فهو دال على أن طاعة الله ما أمر به ونهى عنه في كتابه، وطاعة الرسول ما أمر به ونهى عنه مما جاء به مما ليس في القرآن، إذ لو كان في القرآن لكان من طاعة الله<sup>2</sup>، فقد اختص الرسول عليه السلام بشيء يطاع فيه، وذلك السنة التي لم تأت في القرآن.<sup>3</sup> وقال سبحانه: ﴿وَمَا آتَاكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [الحشر:7]. فقد جعل سبحانه أمر رسوله واجب الاتباع له، ونهيه واجب الانتهاء عنه<sup>4</sup>. وأدلة القرآن تدل على أن كل ما جاء به الرسول وكل ما أمر به ونهى فهو لاحق في الحكم بما جاء في القرآن، فلا بد أن يكون زائداً عليه.<sup>5</sup>

- أن السنة في مجملها وحى من الله عز وجل، وأن الرسول ﷺ لا يأتي بشيء من عنده فيما يتعلق بالتشريع، وأن ما حرم رسول الله ﷺ بسنته مثل ما حرم الله في كتابه<sup>6</sup>.

قال سبحانه: ﴿وَلَوْ نَقُولُ عَلَيْنَا بَعْضُ الْأَقَاوِيلِ لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ فَمَا يَمْكُرُ مِنْ أَهْلِي عَنَّا حَازِرِينَ﴾ [الحاقة:44، 47]. وقال سبحانه: ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْنُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ﴾ [الأعراف:157].

- أن الرسول ﷺ مبين للكتاب وشارح له، وأنه يعلم أمته الحكمة كما يعلمهم الكتاب:

قال سبحانه: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل:44]. وقال سبحانه: ﴿وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [النحل:64]. وقال سبحانه: ﴿كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِنْكُمْ يَتْلُوا عَلَيْكُمْ آيَاتِنَا وَيُزَكِّيكُمْ وَيُعَلِّمُكُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُعَلِّمُكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة:151].

<sup>1</sup> دفاع عن السنة ورد شبه المستشرقين 14/1.

<sup>2</sup> تفسير القاسمي 109/1.

<sup>3</sup> المرجع نفسه.

<sup>4</sup> دفاع عن السنة ورد شبه المستشرقين 14/1.

<sup>5</sup> تفسير القاسمي 109/1.

<sup>6</sup> انظر الرابط: /حجية-السنة/24305 <https://www.islamweb.net/ar/article/24305>



والتحقيق إلى أن المراد بالحكمة سنة رسول الله ﷺ، قال الإمام الشافعي: "فلم يجوز أن يقال الحكمة هاهنا إلا سنة رسول الله. وذلك أنها مقرونة مع كتاب الله، وأن الله اقترض طاعة رسوله، وحتم على الناس اتباع أمره، فلا يجوز أن يقال لقول: فرض إلا لكتاب الله، ثم سنة رسوله؛ لما وصفنا من أن الله جعل الإيمان برسوله مقرونا بالإيمان به، وسنة رسول الله مبينة عن الله معنى ما أراد، دليلاً على خاصه وعامه، ثم قرن الحكمة بها بكتابه، فاتبعها إياه، ولم يجعل هذا لأحد من خلقه غير رسوله".<sup>1</sup>

**4. إثبات حجية السنة بالأحاديث النبوية:** وردت أحاديث كثيرة عن النبي ﷺ في وجوب اتباع سنته ﷺ<sup>2</sup>، وهي تدل بمجموعها دلالة قطعية على حجية السنة وأنها صنو القرآن ومثيلته في الحجة والاعتبار. وأن الرسول ﷺ هو مبلغ عن ربه، وأدرى الخلق بمقاصد شريعة الله وحدودها ونهجها ومراميها.<sup>3</sup>

- منها أحاديث تدعو إلى الاعتصام بالسنة والتمسك بها واتخاذها منهجاً؛ لأنها صادرة من المعصوم الذي لا ينطق عن الهوى<sup>4</sup>، من ذلك:

حديث العرياض بن سارية مرفوعاً: «عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي عضوا عليها بالنواجذ».<sup>5</sup> وقوله ﷺ: «دعوني ما تركتكم، فإنما أهلك من كان قبلكم سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم، فإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه، وإذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم».<sup>6</sup>

- ومنها أحاديث صريحة في أن السنة وحى من عند الله تعالى وهي كالقرآن يجب الرجوع إليها في استنباط الأحكام<sup>7</sup>، فما بينه الرسول ﷺ وشرعه من الأحكام فإنما هو بتشريع الله تعالى.<sup>8</sup>

<sup>1</sup> الرسالة للشافعي 89/1.

<sup>2</sup> وقد عقد لها الخطيب البغدادي في الكفاية باباً أسماه: باب ما جاء في التسوية بين حكم كتاب الله تعالى وحكم سنة رسول الله ﷺ في وجوب العمل ولزوم التكليف. انظر: الكفاية في علم الرواية: 8.

<sup>3</sup> السنة ومكاتها للسباعي 49/1.

<sup>4</sup> السنة النبوية ومكاتها لرقية نياز: 14.

<sup>5</sup> أخرجه أبو داود في السنن: ك: السنة، ب: لزوم السنة 200/4 (4607)، والترمذي في الجامع، ك: العلم، ب: الأخذ بالسنة واجتنباب البدع 44/5 (2676)، وقال: "حسن صحيح"، وابن ماجه في السنن، ك: السنة، ب: اتباع سنة الخلفاء 15/1 (42)، والدارمي في السنن، في المقدمة، ب: اتباع السنة 228/1 (96)، وأحمد في المسند 373/28 (17144)، والحاكم في المستدرک، ك: العلم 174/1 (329)، وقال: "صحيح ليس له علة"، وابن حبان في صحيحه، ب: الاعتصام بالسنة 1785/1 (5). قال الحافظ ابن حجر في موافقة الخبر الخبر 137/1: "هذا حديث صحيح رجاله ثقات".

<sup>6</sup> أخرجه البخاري صحيحه، ك: الاعتصام بالكتاب والسنة، ب: الاقتداء بسن رسول الله ﷺ 94/9 (7288).

<sup>7</sup> السنة النبوية ومكاتها لرقية نياز: 14.

<sup>8</sup> حجية السنة لعبد الغني عبد الخالق: 308.

حديث أبي رافع رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «لا ألفين أحدكم متكئاً على أريكته، يأتيه الأمر من أمري، مما نهيت عنه أو أمرت به فيقول: لا ندري، ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه».<sup>1</sup>

وحديث مكحول قال: قال رسول الله ﷺ: «أتاني الله القرآن ومن الحكمة مثليه».<sup>2</sup>

وحديث حسان بن عطية أنه قال: "كان جبريل عليه السلام ينزل على رسول الله ﷺ بالسنة، كما ينزل عليه بالقرآن، ويعلمه إياها كما يعلمه القرآن".<sup>3</sup>

وهذا دليل على أن في السنة ما ليس في الكتاب<sup>4</sup>. قال الشافعي: "وفي هذا تثبيت الخبر عن رسول الله وإعلامهم أنه لازم لهم، وإن لم يجدوا له نص حكم في كتاب الله".<sup>5</sup>

والأحاديث دالة على ذم ترك السنة واتباع الكتاب، إذ لو كان ما في السنة موجوداً في الكتاب، لما كانت السنة متروكة على حال<sup>6</sup>. فعلياً أن نتبع الكتاب وعلينا أن نتبع الرسول واتباع أحدهما هو اتباع الآخر، فإن الرسول بلغ الكتاب والكتاب أمر بطاعة الرسول.<sup>7</sup>

وحديث المقدم بن معد يكرب أنه قال: قال رسول الله ﷺ: "ألا إني أوتيت القرآن ومثله معه، ألا يوشك رجل شبعان على أريكته يقول: عليكم بهذا القرآن، فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه، وما وجدتم فيه من حرام فحرموه، ألا وإن ما حرم رسول الله كما حرم الله<sup>8</sup>". يحذر بذلك رسول الله من مخالفة السنن التي سنها رسول الله ﷺ مما ليس له في القرآن ذكر على ما ذهب إليه الخوارج والروافض فإنهم تعلقوا بظاهر القرآن وتركوا السنن التي قد ضمنت بيان الكتاب فتحيروا وضلوا.<sup>9</sup>

<sup>1</sup> أخرجه: أبو داود في سننه: ك: السنة، ب: لزوم السنة 200/4 (4605)، والترمذي في الجامع، ك: العلم، ب: ما نهى عنه أن يقال عند حديث النبي ﷺ 37/5 (2663)، وقال: "هذا حديث حسن"، وابن ماجه في السنن، ك: السنة، ب: تعظيم حديث رسول الله ﷺ 6/1 (13)، والشافعي في المسند، ب: الأمر باتباع السنة 63/4 (1794)، وأحمد في المسند 302/39 (23876)، والحاكم في المستدرک 190/1 (368).

<sup>2</sup> أخرجه أبو داود في المراسيل: 359 (534).

<sup>3</sup> أخرجه الدارمي في السنن، ك: العلم، ب: السنة قاضية على كتاب الله 474/1 (608)، وأبو داود في المراسيل: 361 (536).

<sup>4</sup> تفسير القاسمي 110/1.

<sup>5</sup> الرسالة للشافعي 404/1.

<sup>6</sup> تفسير القاسمي 109/1.

<sup>7</sup> مجموع الفتاوى 84/19.

<sup>8</sup> أخرجه أبو داود في السنن: ك: السنة، ب: في لزوم السنة 200/4 (4604)، والترمذي في الجامع، ك: العلم، ب: ما نهى عنه أين يقال عند حديث النبي ﷺ 38/5 (2664)، وقال: "حسن غريب من هذا الوجه"، وابن ماجه في السنن، ك: السنة، ب: تعظيم حديث رسول الله ﷺ 6/1 (12)، والدارمي في السنن، ك: العلم، ب: السنة قاضية على كتاب الله 47/1 (606)، وأحمد في المسند 410/28 (17174).

<sup>9</sup> معالم السنن 298/4.

- قال الإمام الخطابي: قوله: «أوتيت الكتاب ومثله معه» يحتمل وجهين من التأويل:
- أحدهما: أن يكون معناه أنه أوتي من الوحي الباطن غير المتلو مثل ما أعطي من الظاهر المتلو.
  - والثاني: أنه أوتي الكتاب وحيا يتلى، وأوتي من البيان أي أذن له أن يبين ما في الكتاب ويعم ويخص، وأن يزيد عليه فيشرع ما ليس له في الكتاب ذكر، فيكون ذلك في وجوب الحكم ولزوم العمل به كالظاهر المتلو من القرآن<sup>1</sup>. فالرسول ﷺ لم يأمر إلا بما أمر الله به، ولم ينه إلا عما نهى عنه، وذلك يستلزم حجية جميع أوامره ونواهيه<sup>2</sup>.
  - ومنها أحاديث ترغب في اتباع السنة، وتحذر من التفريط فيها ومخالفتها، من ذلك: حديث أبو هريرة أن رسول الله ﷺ، قال: «كل أمتي يدخلون الجنة إلا من أبي»، قالوا: يا رسول الله، ومن يأبى؟ قال: «من أطاعني دخل الجنة، ومن عصاني فقد أبى»<sup>3</sup>.
  - وفيه دلالة على وجوب الامتثال لأوامره والاعتصام بها<sup>4</sup>. فدخول الجنة والنجاة من النار مبني على طاعته ﷺ واتباع أمره؛ إذ إن طاعته واجبة وهي مصدر أساس في التشريع الإسلامي<sup>5</sup>.
  - ومنها وصيته ﷺ في حجة الوداع وقوله: «تركت فيكم شيئين لن تضلوا بعدهما: كتاب الله وسنتي»<sup>6</sup>. فإذا كان اتباع السنة يوجب الأمن من الضلال، فإن التفريط فيها وقوع في الضلال، وهذا يثبت حجية السنة<sup>7</sup>.
- 5. إثبات حجية السنة بإجماع الأمة:** أجمع المسلمون على وجوب طاعة النبي ﷺ ولزوم سنته، وعلى حجية السنة النبوية ووجوب التمسك بها والعمل بمقتضاها انعقد إجماعهم واتفقت كلمتهم<sup>8</sup>، وقد نقل هذا الإجماع جمع كثير من أهل العلم. قال الشافعي: "أجمع المسلمون على أن من استبان له سنة رسول الله ﷺ؛ لم يكن له أن يدعها لقول أحد من الناس"<sup>10</sup>.

<sup>1</sup> معالم السنن 298/4.

<sup>2</sup> حجية السنة لعبد الغني عبد الخالق: 281.

<sup>3</sup> أخرجه البخاري في صحيحه، ك: الاعتصام بالكتاب والسنة، ب: الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ 9/92 (7280)، والحديث من أفراد. انظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري 27/25.

<sup>4</sup> الكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري 139/11.

<sup>5</sup> السنة النبوية ومكاتها لرقية نياز: 15.

<sup>6</sup> أخرجه الدارقطني في السنن، ك: الأفضية ب: في المرأة تقتل إذا ارتدت 5/440 (4606)، والحاكم في المستدرک، ك: العلم 172/1 (319).

<sup>7</sup> السنة النبوية ومكاتها لرقية نياز: 16.

<sup>8</sup> **الإجماع عند الأصوليين:** هو اتفاق مجتهدي عصر من هذه الأمة بعد وفاة نبينا محمد ﷺ على أمر ديني. وهو حجة قاطعة عند الأكثر. انظر: المختصر في أصول الفقه لابن الحام: 74، ومعالم أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة: 156.

<sup>9</sup> انظر: حجية السنة لعبد الغني عبد الخالق: 341، بتصرف.

<sup>10</sup> إعلام الموقعين عن رب العالمين 11/2.

فثبت أن السنة من حيث صدورها عن النبي ﷺ حجة وأصل من أصول التشريع<sup>1</sup>، وهذه المسألة لم يخالف فيها أحد من العلماء في الجملة؛ بحيث ينكرها كلها فلا يحتج بشيء منها.<sup>2</sup>

وقال الشوكاني: "ثبوت حجية السنة المطهرة واستقلالها بتشريع الأحكام ضرورة دينية ولا يخالف في ذلك إلا من لا حظ له في دين الإسلام"<sup>3</sup>. وقال السيوطي: "فاعلموا رحمكم الله أن من أنكر كون حديث النبي ﷺ قولاً كان أو فعلاً بشرطه المعروف في الأصح، وكفر ونخرج عن دائرة الإسلام"<sup>4</sup>. وقال ابن تيمية: "وهذه السنة إذا ثبتت فإن المسلمين كلهم متفقون على وجوب اتباعها"<sup>5</sup>.

**6. ثبوت حجية السنة بالدليل العقلي:** مما يدل على حجية السنة أنه لا يمكن لعقل بشر لم ينزل عليه الوحي ولم يؤيده الله به أن يستقل بفهم الشريعة وتفصيلها وجميع أحكامها من القرآن وحده؛ لاشتماله على نصوص مجملة تحتاج إلى بيان، وأخرى مشكلة تحتاج إلى توضيح وتفسير، فكان لا بد من بيان آخر لفهم مراد الله، واستنباط تفاصيل أحكام القرآن، ولا سبيل إلى ذلك إلا عن طريق النظر في السنة، ولولاها لتعطلت أحكام القرآن، وبطلت التكليف<sup>6</sup>.

فلو لم تكن هذه السنة من البيانية حجة على المسلمين، وقانوناً واجبا اتباعه ما أمكن تنفيذ فرائض القرآن ولا اتباع أحكامه. وهذه السنة من البيانية إنما وجب اتباعها من جهة أنها صادرة عن الرسول ﷺ، ورويت عنه بطريق يفيد القطع بورودها عنه أو الظن الراجح بورودها، فكل سنة تشريعية صح صدورها عن الرسول فهي حجة واجبة الاتباع، سواء أكانت مبينة حكماً في القرآن أم منشئة حكماً سكت عنه القرآن، لأنها كلها مصدرها المعصوم الذي منحه الله سلطة التبيين والتشريع<sup>7</sup>.

وقد دل الاستقراء على أن في السنة أشياء لا تخصى كثرة لم ينص عليها في القرآن، كتحریم نكاح المرأة على عمها أو خالتها، وتحريم الحمر الأهلية، وكل ذي ناب من السباع، والعقل<sup>8</sup> وفكك الأسير، وأن لا يقتل مسلم بكافر<sup>9</sup>.

كما أن الأحكام المستمدة من السنة مأخوذة في الحقيقة من القرآن، ومستقاة من أصوله، وذلك لأن الله أحال عليها في كتابه، فالأخذ بها في الواقع أخذ بالقرآن، والترك لها ترك للقرآن، وهو ما فهمه الصحابة والسلف رضي الله عنهم، فتبين مما سبق وجوب الاحتجاج بالسنة والعمل بها، وأنها كالقرآن في وجوب الطاعة والاتباع، وأن المستغني عنها هو مستغن في الحقيقة عن القرآن، وأن طاعة الرسول ﷺ طاعة لله، وعصيانه عصيان لله تعالى، وأن العصمة من الانحراف

<sup>1</sup> حجية السنة لعبد الغني عبد الخالق: 245.

<sup>2</sup> انظر: حجية السنة لعبد الغني عبد الخالق: 248، بتصرف.

<sup>3</sup> إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول 1/97.

<sup>4</sup> مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة: 5.

<sup>5</sup> مجموع الفتاوى 19/85.

<sup>6</sup> انظر: حجية السنة لعبد الغني عبد الخالق: 322، بتصرف، وانظر هذا الرابط: <https://www.islamweb.net/ar/article/24305> /حجية السنة

<sup>7</sup> علم أصول الفقه، عبد الوهاب خلاف: 38.

<sup>8</sup> العقل هو الدية، ولهذا في لفظ ابن ماجه: (فيها الديات) يعني: أحكام الديات ومقاديرها.


<sup>9</sup> تفسير القاسمي 1/110.

والضلال إنما هو بالتمسك بالقرآن والسنة جميعاً<sup>1</sup>. فمن قال: إن السنة ليست حجة في التشريع الإسلامي معطل بالعقل لأحكام الشرع حيث إن معظمها لا يعرف إلا عن طريق السنة<sup>2</sup>.

---

<sup>1</sup> انظر هذا الرابط: /حجّة-السنة/24305/article/24305 <https://www.islamweb.net/ar/article/24305>

<sup>2</sup> السنة النبوية ومكاتها لنور قاروت : 17.



المحاضرة 5

## شبهات حول السنة والجواب عنها

إن سنة رسول الله ﷺ وحي أوحاه الله إلى نبيه محمد ﷺ وهي مع كتاب الله العزيز أساس الدين الإسلامي ومصدره وهما معاً متلازمان تلازم شهادة أن لا إله إلا الله وشهادة أن محمداً رسول الله ومن لم يؤمن بالسنة لم يؤمن بالقرآن.<sup>1</sup> وإن الشبهات التي تتناثر حول السنة النبوية من الطعن في روايتها والتشكيك في متون الأحاديث والطعن في المصادر الحديثية، إنما مصدرها في الحقيقة واحد، وإن اختلفت صورها وأشكالها، أو تباينت أفكار أصحابها، أو تباعدت أعصارهم وأمصارهم، وجل هذه الشبهات هي قديمة في حقيقتها ومضمونها تبنتها المعتزلة والخوارج والرافضة، وأعاد إثارتها وصياغتها من جديد المشككون في السنة في العصر الحديث من المستشرقين<sup>2</sup>، ومن شايعهم من الحدائين<sup>3</sup> والقرآنيين؛ الذين قاموا بتكرير كلامهم وتدوير شبهاتهم، وجل هؤلاء يشتركون في الشبهة غالباً<sup>4</sup>، وقد تركزت جهودهم في محاربة السنة في النقاط التالية :

1- طعن في المصادر الحديثية

2- الطعن في رواية الحديث.

3- التشكيك في متون الأحاديث.

4- وضع أحاديث على رسول الله ﷺ والصاقها بالسنة.<sup>5</sup>

وسأذكر هنا بعضاً من تلك الشبه والرد عليها بشيء من الاختصار لأن المجال لا يسمح بالتوسع في ذلك.

- **شبهة الاكتفاء بالقرآن الكريم وعدم الحاجة إلى السنة النبوية:** حيث زعم كثير من أعداء السنة والمنكرين لمحيتها قديماً<sup>6</sup> وحديثاً أن القرآن في غنى عن السنة؛ لأن القرآن فيه بيان وتفصيل كل شيء<sup>7</sup>، واستدلوا بهذه الآيات الكريمة:

- ﴿ مَا فَزَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ ﴾ [الأنعام: 38].

- ﴿ أَوَلَمْ يَكْفِهُمْ أَنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ؕ إِنْ فِي ذَلِكَ لَرَحْمَةٌ وَذِكْرٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾ [العنكبوت: 51]

- ﴿ وَزَلَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ بَيِّنَاتٍ لِّكُلِّ شَيْءٍ ﴾ [النحل: 89].

<sup>1</sup> انظر مقدمة عبد المحسن بن حمد العباد على مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة : 3.

<sup>2</sup> على رأسهم المستشرق جولد تسيهر، وجوزيف شاخ، وموريس بوكاي، وكارل بروكلهان الذي يصنفه البعض في المعتدلين.

<sup>3</sup> أمثال توفيق صدقي، ومحمود أبو رية، وقاسم أمين، وجمال البناء، ورشاد خليفة، ونصر أبو زيد، وجورج طرايدش، ومحمد أركون وغيرهم كثير.

<sup>4</sup> انظر: الاستشراق وموقفه من السنة النبوية : 82، 84، بتصرف.

<sup>5</sup> تدوين السنة النبوية نشأته وتطوره: 48، بتصرف.

<sup>6</sup> قال السيوطي: "وأصل هذا الرأي الفاسد أن الزنادقة وطائفة من غلاة الرافضة ذهبوا إلى إنكار الاحتجاج بالسنة والاعتصار على القرآن وهم

في ذلك مختلفو المقاصد". انظر: مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة : 6.

<sup>7</sup> كتابات أعداء الإسلام ومناقشتها : 176، بتصرف.

## تفنيد هذه الشبهة:

- القول أن المراد بالكتاب في قوله تعالى: ﴿مَا فَرَقْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾ هو القرآن فهم غير دقيق، وبأباه السياق العام للآية: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَيْرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمَمٌ أَمْثَالُكُمْ مَا فَرَقْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ ثُمَّ إِلَى رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ﴾ [الأنعام: 38]؛ لأن المراد بالكتاب هنا هو اللوح المحفوظ الذي حوى كل شيء<sup>1</sup>، فهو الكتاب الذي أحصى الله فيه ما كان، وما هو كائن، وما سيكون أبد الآبدين<sup>2</sup>.

ولو سلمنا جدلاً أن المراد من الكتاب فيها القرآن، فلا دليل لهم في الآية على أن القرآن يغني عن السنة، لأن القرآن لم يفصل جميع الأحكام في كل مجالات الحياة تفصيلاً شاملاً، وإنما حوى على الدلالات الكلية على أصول التشريع<sup>3</sup>. فالقرآن الكريم قد حوى أصول الدين وقواعد الأحكام العامة، ونص على بعضها بصراحة، وترك بيان بعضها الآخر لرسوله ﷺ، وما دام الله قد أرسل رسوله ليبين للناس أحكام دينهم، وأوجب عليهم اتباعه، كان بيانه للأحكام بياناً للقرآن، ومن هنا كانت أحكام الشريعة من كتاب وسنة وما يلحق بهما ويتفرع عنهما من إجماع وقياس أحكاماً من كتاب الله تعالى، إما نصاً وإما دلالة، فلا منافاة بين حجية السنة وبين أن القرآن جاء تبياناً لكل شيء<sup>4</sup>.

قال الخطابي: "أخبر سبحانه أنه لم يغادر شيئاً من أمر الدين لم يتضمن بيانه الكتاب إلا أن البيان على ضربين بيان جلي تناول الذكر نصاً وبيان خفي اشتمل عليه معنى التلاوة ضمناً فما كان من هذا الضرب كان تفصيل بيانه موكولاً إلى النبي ﷺ وهو معنى قوله سبحانه: ﴿لِيُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: 44]، فمن جمع بين الكتاب والسنة فقد استوفى وجهي البيان"<sup>5</sup>.  
- أما خطأهم في الاستدلال بالآية الثانية: ﴿أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ﴾ ونقلوا الآية من مقامها وحرفوا معناها عامدين، وبيان ذلك يتوقف على ذكر الآية التي قبل هذه الآية، وهي قوله عز وجل: ﴿وَقَالُوا لَوْلَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ آيَاتٌ مِنْ رَبِّهِ قُلْ إِنَّمَا الْآيَاتُ عِنْدَ اللَّهِ وَإِنَّمَا أَنَا نَذِيرٌ مُبِينٌ﴾ [العنكبوت: 50]. فالقرآن يحكي قول المشركين الذين يتساءلون في ما بينهم ويقولون لو أن الله أنزل على محمد آيات من عنده، أي: ألم يكن القرآن معجزة كافية لهم في التصديق برسالة الرسول، وهم قد تأكدوا من سموه فوق كلام أعقل العقلاء وأفصح الفصحاء، وأبلغ البلغاء<sup>6</sup>.

- أن المقصود من ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ بَيِّنَاتٍ لِكُلِّ شَيْءٍ﴾ أنه لم يفرض في بيان شيء من أمور الدين وأحكامه، وهذا البيان قد يكون على لسان نبيه، فكل حكم بينته السنة فالقرآن مبين له حقيقة؛ لأنه أرشد إليها وأوجب العمل بها، فالتمسك بالسنة والعمل بها هو في الأصل عمل بالقرآن؛ لأن السنة قسيمة القرآن وتدرج معه في الوحي الإلهي، وهي تبينه وتوضحه<sup>7</sup>.

<sup>1</sup> كتابات أعداء الإسلام ومناقشتها: 181.

<sup>2</sup> الشبهات الثلاثون المثارة لإنكار السنة النبوية عرض وتفنيد ونقض: 132.

<sup>3</sup> المرجع نفسه: 133.

<sup>4</sup> السنة ومكانتها للسباعي 155/1.

<sup>5</sup> معالم السنن 8/1.

<sup>6</sup> الشبهات الثلاثون المثارة لإنكار السنة النبوية عرض وتفنيد ونقض: 132، 134، بتصرف.

<sup>7</sup> انظر: الرد على من ينكر حجية السنة: 398.



- **شبهة النهي عن كتابة السنة النبوية** : وهي من أبرز الشبهات التي يطلقها منكروا السنة، وتتلخص هذه الشبهة في زعم المستشرقين وذيولهم من أعداء السنة أن السنة النبوية لو كانت حجة لأمر النبي ﷺ بكتابتها، ولعمل الصحابة والتابعون رضي الله عنه أجمعين من بعده على جمعها وتدوينها، حتى يحصل القطع بثبوتها بكتابتها كما هو الشأن في القرآن الكريم، ولكن الثابت أن النبي ﷺ نهى عن كتابتها، وأمر بحرق ما كتب منها، وكذلك فعل الصحابة والتابعون، ولم يقتصر الأمر منهم على ذلك، بل امتنع بعضهم عن التحديث، أو قلل منه، ونهى الآخرون عن الإكثار منه.<sup>1</sup> واستندوا في شبهتهم على أحاديث ورد فيها المنع من تدوين السنة، منها:<sup>2</sup>

- حديث أبي سعيد الخدري، أن الرسول ﷺ قال: «لا تكتبوا عني، ومن كتب عني غير القرآن فليمحاه، وحدثوا عني، ولا حرج».<sup>3</sup>

- حديث أبي هريرة، قال: خرج علينا رسول الله ﷺ ونحن نكتب الأحاديث فقال: "ما هذا الذي تكتبون؟ قلنا: أحاديث نسمعها منك، قال: «كُتاب غير كُتاب الله؟ أتدرون ما ضل الأمم قبلكم؟ ألا بما اكتتبوا من الكتب مع كُتاب الله تعالى».<sup>4</sup>

- حديث أبي سعيد الخدري، قال: «استأذنا النبي ﷺ في الكتابة فلم يأذن لنا».<sup>5</sup>

- حديث عائشة قالت: جمع أبي الحديث عن رسول الله ﷺ فكان نحسمائة حديث، فبات ليلته يتقلب قالت: فغممني فقلت: لأي شيء تتقلب؟ لشكوى أو لشيء بلغك؟ فلما أصبح قال: أي بنية هلمي الأحاديث التي هي عندك قالت: فحجته بها، فدعا بنار فأحرقها فقلت: ما لك يا أبت تحرقها؟ قال: ما بت الليلة، خشيت أن أموت وهي عندي فيكون فيها أحاديث عن رجل ائتمنته ووثقت به ولم يكن كما حدثني، فأكون قد تقلدت ذلك.<sup>6</sup>

- حديث عروة بن الزبير، أن عمر بن الخطاب، أراد أن يكتب السنن، فاستشار في ذلك أصحاب رسول الله ﷺ، فأشاروا عليه أن يكتبها فلفظ عمر يستخير الله فيها شهرا، ثم أصبح يوما وقد عزم الله له، فقال: «إني كنت أردت أن أكتب السنن وإني ذكرت قوما كانوا قبلكم كتبوا كتباً فأكبوا عليها وتركوا كُتاب الله تعالى، وإني والله لا ألبس كُتاب الله بشيء أبدا».<sup>7</sup> وكره كتابة الحديث من التابعين علقمة وعبيدة والقاسم بن محمد والشعبي والنخعي ومنصور ومغيرة والأعمش.<sup>8</sup>

<sup>1</sup> كُتاب أعداء الإسلام ومناقشتها : 254

<sup>2</sup> شبهات حول السنة والرد عليها: 23.

<sup>3</sup> أخرجه مسلم في صحيحه، ك: الزهد والرقائق، ب: التثبت في الحديث 4/2298(72).

<sup>4</sup> أخرجه الخطيب البغدادي في تقييد العلم : 34، وفي إسناده عبد الرحمن بن زيد بن أسلم القرشي، ضعفه ابن معين وأحمد وابن المديني والبخاري وأبو زرعة قال إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني: "بنو زيد بن أسلم ضعفاء في الحديث". انظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال 17/114(3820).

<sup>5</sup> أخرجه الترمذي في الجامع، ك: العلم، ب: كراهية كتابة العلم 5/38(2665)، والدارمي في السنن، ب: من لم ير كتابة الحديث 1/413(465). قال البزار: "رواه همام عن زيد عن عطاء عن أبي سعيد، وعبد الرحمن بن زيد، فقد أجمع أهل العلم بالنقل على تضعيف أخباره، وليس هو بحجة فيما ينفرد به".

<sup>6</sup> ذكره الطبري في الرياض النضرة في مناقب العشرة 1/199، والذهبي في تذكرة الحفاظ 1/11، والمتقي الهندي في كنز العمال 10/286، وعزوه للحاكم، ولم أقف عليه. قال ابن كثير: "هذا غريب من هذا الوجه جدا وعلي بن صالح لا يعرف". وقال الذهبي: "هذا لا يصح".

<sup>7</sup> أخرجه الخطيب البغدادي في تقييد العلم : 49، والبيهقي في المدخل إلى السنن الكبرى : 407(731).

<sup>8</sup> السنة ومكانتها للسباعي 1/154.

- تفنيد هذه الشبهة:** وردت أحاديث أخرى أذن فيها النبي ﷺ برواية الأحاديث عنه، وتدوينها وكتابتها.<sup>1</sup>
- حديث أبي هريرة في الخطبة التي سمعها من رسول الله ﷺ بمكة عام الفتح<sup>2</sup>، وأنه قام رجل من أهل اليمن، يقال له أبوشاه، فقال: اكتب لي يا رسول الله، فقال رسول الله ﷺ: «اكتبوا لأبي شاه».<sup>3</sup>
- حديث أبي هريرة، قال: «ما من أصحاب النبي ﷺ أحد أكثر حديثاً عنه مني، إلا ما كان من عبد الله بن عمرو، فإنه كان يكتب ولا أكتب».<sup>4</sup>
- حديث أبي جحيفة، قال: قلت لعلي: هل عندكم شيء من الوحي إلا ما في كتاب الله؟ قال: «لا والذي فلق الحبة، وبرأ النسمة، ما أعلمه إلا فهما يعطيه الله رجلاً في القرآن، وما في هذه الصحيفة»، قلت: وما في الصحيفة؟ قال: «العقل، وفكك الأسير، وأن لا يقتل مسلم بكافر».<sup>5</sup>
- حديث عبد الله بن عمرو بن العاصي قال: كنت أكتب كل شيء أسمع من رسول الله ﷺ أريد حفظه، فنهتني قريش وقالوا: أكتب كل شيء تسمعه ورسول الله ﷺ بشر يتكلم في الغضب والرضا، فأمسكت عن الكتاب، فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ، فأوماً بأصبعه إلى فيه، فقال: «اكتب فوالذي نفسي بيده ما يخرج منه إلا حق».<sup>6</sup>
- التوفيق بين النهي والإذن:** أن النهي عن كتابة السنة كان أول الأمر، وأن السبب فيه كان خشية اختلاط الحديث بالقرآن، ولأن الأمية كانت منتشرة، لكن لما حصل التمييز الكامل بين أسلوب القرآن وأسلوب الحديث النبوي ارتفع الخطر، فأذن عليه السلام برواية أحاديثه وكتابتها.<sup>7</sup>
- قال الذهبي: "والظاهر أن النهي كان أولاً لتوفر همهم على القرآن وحده، وليمتاز القرآن بالكتابة عما سواه من السنن النبوية، فيؤمن اللبس، فلما زال المحذور واللبس، ووضح أن القرآن لا يشتبه بكلام الناس، أذن في كتابة العلم".<sup>8</sup>
- قال ابن حجر: واجمع بينهما:
- أن النهي خاص بوقت نزول القرآن خشية التباسه بغيره والإذن في غير ذلك،
- أو أن النهي خاص بكتابة غير القرآن مع القرآن في شيء واحد والإذن في تفريقهما،

<sup>1</sup> الشبهات الثلاثون المثارة لإنكار السنة النبوية عرض وتفنيدي ونقض: 18، 21.

<sup>2</sup> أي في العام التاسع الهجري.

<sup>3</sup> أخرجه البخاري في صحيحه، ك: الديات، ب: من قتل له قتل فهو بخير النظرين 5/9 (6880)، ومسلم في صحيحه، ك: الحج، ب: تحريم مكة وصيدها وخلاها وشجرها ولقطتها 988/2 (447).

<sup>4</sup> أخرجه البخاري في صحيحه، ك: العلم، ب: كتابة العلم 34/1 (113).

<sup>5</sup> أخرجه البخاري في صحيحه، ك: الجهاد، ب: فكك الأسير 69/4 (3047).

<sup>6</sup> أخرجه أبو داود في السنن، ك: العلم، ب: كتاب العلم 318/3 (3646)، والدارمي في السنن، ك: العلم، ب: من رخص في كتابة العلم 429/1 (501)، وأحمد في المسند 57/11 (6510)، والحاكم في المستدرک: ك: العلم 187/1 (359).

<sup>7</sup> الشبهات الثلاثون المثارة لإنكار السنة النبوية عرض وتفنيدي ونقض: 20، بصرف.

<sup>8</sup> سير أعلام النبلاء 81/3.

- أو النهي متقدم والإذن ناسخ له عند الأمن من الالتباس وهو أقربها مع أنه لا ينافيها،  
 - وقيل النهي خاص بمن خشي منه الاتكال على الكتابة دون الحفظ والإذن لمن أمن منه ذلك،  
 - ومنهم من أعل حديث أبي سعيد وقال الصواب وقفه على أبي سعيد قاله البخاري وغيره، قال العلماء كره جماعة  
 من الصحابة والتابعين كتابة الحديث واستحبوا أن يؤخذ عنهم حفظا كما أخذوا حفظا، لكن لما قصرت المهمم وخشي  
 الأئمة ضياع العلم دونوه، وأول من دون الحديث ابن شهاب الزهري على رأس المائة بأمر عمر بن عبد العزيز، ثم كثرت  
 التدوين ثم التصنيف وحصل بذلك خير كثير فله الحمد.<sup>1</sup>

- شبهة التأخر في تدوين السنة النبوية إلى القرن الثالث الهجري: هذه الشبهة يعول عليها كثيرا منكرو السنة من الرافضة  
 والمستشرقين في تحقيق أغراضهم ضد السنة، فقالوا: كيف تكون السنة حجة وقد أهمل تدوينها؟، وأنها لم تدون إلا في  
 مطلع القرن الثاني الهجري، ويبالغون في توظيفها للتهوين من منزلة السنة، وكونها -عندهم- دخيلة على الإسلام، وزيادة  
 في الدين ما أذن الله بها. فهم يقولون: لو كان أصحاب رسول الله ﷺ يرون للسنة أهمية في الدين، لعجلوا بجمعها وكتابتها  
 كما صنعوا بالقرآن، ولكن الصحابة أهملوها طيلة حياتهم وماتوا ولم تدون السنة في عهدهم، وإنما تولى تدوينها التابعون  
 بعد مائتي سنة من بدء التقويم الهجري، بل إن تدوينها تم في القرن الثالث الهجري، عصر البخاري ومسلم وغيرهم هكذا  
 يقولون. ويرتبون على هذا السؤال الآتي: فهل لو كانت السنة ضرورة من ضروريات الدين كان الصحابة يهملونها هذا  
 الإهمال؟ والهدف من هذا التساؤل، هو حمل المسلمين على الشك في السنة، والتهوين من شأنها قولا وعملا.<sup>2</sup>

#### تفنيد هذه الشبهة:

-ليس صحيحا أن عصر صدر الإسلام خلا تماما من تدوين السنة، إذ من المعلوم أن أجزاء من السنة تم تدوينها في  
 حياة الرسول نفسه، ويتوجيه مباشر منه<sup>3</sup>. وقد كان للصحابة صحف يدونون فيها مروياتهم عن رسول الله<sup>4</sup>.  
 يقول الخطيب البغدادي: "لأصحاب الحديث نسخ مشهورة، كل نسخة منها تشتمل على أحاديث كثيرة، يذكر الراوي  
 إسناد النسخة في المتن الأول منها، ثم يقول فيما بعده وبإسناده إلى آخرها"<sup>5</sup>.

<sup>1</sup> فتح الباري لابن حجر 208/1.

<sup>2</sup> الشبهات الثلاثون المثارة لإنكار السنة النبوية عرض وتفنيدي ونقض : 38، بتصرف.

<sup>3</sup> المرجع نفسه : 39.

<sup>4</sup> كالصحيفة الصادقة لعبد الله بن عمرو بن العاص، والصحيفة الصحيحة لهمام بن منبه.

<sup>5</sup> الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي : 214.

-أن تدوين السنة والمسارعة إلى جمعها بدأ في عهد الخليفة الراشد عمر بن عبد العزيز<sup>1</sup>، حيث كلف أبا بكر بن محمد ابن حزم بذلك فقال له: انظر ما كان من حديث رسول الله ﷺ فاكتبه، فإني خفت دروس العلم وذهاب العلماء، ولا تقبل إلا حديث رسول الله ﷺ، ولتفشو العلم، ولتجلسوا حتى يعلم من لا يعلم، فإن العلم لا يهلك حتى يكون سرا<sup>2</sup>، والمؤكد أنه لم يبدأ ذلك من فراغ، ولكنه اعتمد على أصول مكتوبة.<sup>3</sup>

-أن تصنيف الحديث على الأبواب في المصنفات والجوامع هي مرحلة متطورة ومتقدمة جدا في كتابة الحديث، وقد تم ذلك قبل القرن الثاني للهجرة، فهناك جملة من الكتب مات مصنفوها في منتصف المائة الثانية، كجامع معمر ابن راشد (-154هـ)، وابن جرير (-150هـ).<sup>4</sup>

-أنه في القرن الثالث أضيفت دراسات وجهود جديدة في التدوين، فدونت الأحاديث والسنن النبوية في أسفار خاصة بها، مع الترتيب الدقيق، واتسعت حركة النقد لأسانيد الحديث ومتونه، والجرح والتعديل والتهديب والاستدراك والاستخراج.<sup>5</sup>

### أما أسباب قلة التدوين في العصر النبوي وما تلاه حتى نهاية القرن الأول الهجري فيرجع إلى:

- أن السنة النبوية خلال القرن الأول كانت صافية نقية محفوظة في الصدور على الصور التي سمعت بها من فم النبي ﷺ. حاضرة ماثلة في ذاكرة الأمة، فلم تدع ضرورة إلى كتابتها وتدوينها.
- أن الصحابة الذين عاصروهم رجال الطبقة الأولى من كبار التابعين كانوا محيطين إحاطة كاملة بالسنة العملية، يهتدون بها وبالسنة القولية دون الحاجة إلى الرجوع إلى كتاب مكتوب، وربما كان الصحابة وكبار التابعين يتذكرون هذه السنن فيما بينهم أو يسأل من جهل شيئا من السنن من هو عالم بها وكل هذا قام مقام التدوين فلم يحتج إليه.


<sup>1</sup> الشبهات الثلاثون المثارة لإنكار السنة النبوية عرض وتفنيدي ونقض : 41، بتصرف.

<sup>2</sup> ذكره البخاري في ترجمة باب: كيف يقبض العلم 31/1.

<sup>3</sup> كتابات أعداء الإسلام ومناقشتها : 379.

<sup>4</sup> الرد على شبهات المستغربين والمستشرقين حول السنة النبوية المطهرة: 10.

<sup>5</sup> الشبهات الثلاثون المثارة لإنكار السنة النبوية عرض وتفنيدي ونقض : 41.



## أقسام الخبر باعتبار عدد طرقه

ينقسم الخبر باعتبار طرقه وباعتبار عدد نقلته ورواته إلى: متواتر<sup>1</sup>، وآحاد<sup>2</sup>، ولقد رتب الفقهاء والمحدثون على هذا التقسيم آثاراً أهمها<sup>3</sup>:

- أن السنة المتواترة تفيد العلم القطعي كالقرآن أما سنة الآحاد فتفيد العلم الظني، غير أن الحديث إذا صحت نسبته للنبي ﷺ أصبح واجب العمل والعلم، لا فرق في ذلك بين المتواتر والآحاد، وبذلك قال السيوطي وابن الصلاح وابن حزم وغيرهم.
- أن هذا التقسيم من الناحية العملية ومن حيث وجوب العمل بالحديث النبوي لا يكاد يذكر لسببين:  
الأول: أن الجميع متفقون على وجوب العمل بالمتواتر والآحاد من الأحاديث.  
الثاني: أن الغالبية العظمى من الأحاديث النبوية ابتدأت آحاداً من حيث الرواية في عصر الصحابة، ثم تواترت في عصر التابعين وتابع التابعين، كما أن المتواتر يكون في اللفظ ويكون في المعنى، والتواتر اللفظي لا يزيد عن أربعة عشر حديثاً، وقيل أقل وقيل أكثر، وذلك للاختلاف في حد التواتر، ويكثر التواتر في الأحاديث الفعلية.
- أن المحدثين لا يبحثون عن المتواتر لاستغنائهم بالتواتر عن إيراد سند له، حتى إنه إذا اتفق له سند لم يبحث عن أحوال رواته، لأنه مقطوع بصحته<sup>4</sup>، ويجب العمل به من غير بحث عن رجاله.  
فقول المحدثين إن الحديث ينقسم إلى صحيح وحسن وضعيف، يريدون به الحديث المروي من طريق الآحاد، وأما الحديث المتواتر فهو خارج عن مورد القسمة. وقد ألحق بعضهم المستفيض<sup>5</sup> بالمتواتر فجعله أيضاً خارجاً عن مورد القسمة.<sup>6</sup>  
وتقسيم الأخبار وفق المقياس العددي هو لتسهيل دراسة هذه الأنواع، ولا ينبغي عليه شيء من التأصيل والاستنباط.<sup>7</sup>  
والتحقيق العلمي الدقيق يثبت أن مقياس المحدثين في تصحيح الروايات وتضعيفها ليس كميًا فيعمل على الأرقام والأعداد ويقارن في الجموع والأفراد، وإنما هو قيمي يعني بأوصاف الرجال المذكورين في الأسانيد، أقلّة كانوا أم كثيرين. ومن هنا رأينا نقادهم لا يبالون في المتواتر نفسه بتعيين عدد الجمع الراوي له، بل يشترطون أن يؤمن تواطؤ هذا الجمع على الكذب في العرف والعادة<sup>8</sup>.

<sup>1</sup> قال ابن الصلاح: "المتواتر الذي يذكره أهل الفقه وأصوله، وأهل الحديث يذكرونه باسمه الخاص المشعر بمعناه الخاص، وإن كان الحافظ الخطيب قد ذكره، ففي كلامه ما يشعر بأنه اتبع فيه غير أهل الحديث، ولعل ذلك لكونه لا تشمل صناعتهم، ولا يكاد يوجد في رواياتهم، فإنه عبارة عن الخبر الذي ينقله من يحصل العلم بصدقه ضرورة، ولا بد في إسناده من استقرار هذا الشرط في رواته من أوله إلى منتهاه". انظر: مقدمة ابن الصلاح: 267.

<sup>2</sup> الفقيه والمتفقه للخطيب البغدادي 276/1.

<sup>3</sup> السنة المفترى عليها: 139 - 140.

<sup>4</sup> التمهيد في علوم الحديث: 53.

<sup>5</sup> من العلماء من يجعل المستفيض مرادفاً للمتواتر، ومنهم من يجعله أعم منه بحيث يقال: كل متواتر مستفيض وليس كل مستفيض متواتر، ومنهم من يجعله قسماً على حدة؛ غير أنه دون المتواتر وفوق المشهور، وهذا هو المشهور. انظر: توجيه النظر إلى أصول الأثر 172/1.

<sup>6</sup> توجيه النظر إلى أصول الأثر 171/1.

<sup>7</sup> شرح المنظومة البيقونية ليوسف جودة: 35.

<sup>8</sup> علوم الحديث ومصطلحه 231/1.

## أولاً: الخبر المتواتر

تعريفه: لغة : هو التتابع.<sup>1</sup>

اصطلاحاً: هو كل خبر بلغت رواته في الكثرة مبلغاً أحالت العادة تواطؤهم<sup>2</sup> على الكذب<sup>3</sup>، من مبدأ السند إلى منتهاه<sup>4</sup>، وكان مستند انتباههم الحسن.<sup>5</sup>

حد التواتر: أو العدد الذي يصبح به الحديث متواتراً، ولا يعتبر فيه عدد معين في الأصح<sup>6</sup>، وإنما يراعي فيه التعدد فوق الشهرة، مع قرائن تنضم إلى التعدد تمنع الاتفاق على الخطأ والوهم فضلاً عن الكذب. وعلامته مع تعدد الطرق: حصول العلم الذي يتعذر دفعه للمطلع عليه العارف به<sup>7</sup>، فإذا حصل اليقين فقد تم العدد.<sup>8</sup> يقول الآمدي: ضابط التواتر ما حصل العلم عنده من أقوال المخبرين، لا أن العلم مضبوط بعدد مخصوص.<sup>9</sup> وذكر الحافظ ابن حجر أن الكثرة أحد شروط التواتر بلا حصر عدد معين، وأنه لا معنى لتعيين العدد على الصحيح.<sup>10</sup> وقال محمد بن جعفر الكاظمي: "والتحقيق الذي ذهب إليه جمع من الحديثين هو أنه لا يشترط للتواتر عدد وإنما العبرة بحصول العلم القطعي، فإن رواه جمع غفير ولم يحصل العلم به لا يكون متواتراً، وإن رواه جمع قليل وحصل العلم الضروري يكون متواتراً البتة".<sup>11</sup>

<sup>1</sup> لسان العرب 275/5.

<sup>2</sup> يقال: واطأه على الأمر (مواطأة) وافقه، و (تواطؤوا) عليه توافقوا. انظر: مختار الصحاح : 341.

<sup>3</sup> نهاية السؤل شرح منهاج الوصول : 258، وتقريب الوصول إلى علم الأصول : 179.

<sup>4</sup> التمهيد في علوم الحديث لمام عبد الرحيم سعيد: 52.

<sup>5</sup> نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر : 43.

<sup>6</sup> الحديث والمحدثون : 24. قال نضر الدين بن الخطيب: "إنَّ عددهم غير محصور خلافا لمن حصرهم في اثنتي عشر أو في أربعين أو سبعين أو ثلاثمائة أو غير ذلك والأربعة ليست منه عند الجمهور". انظر: تقريب الوصول إلى علم الأصول : 179.

<sup>7</sup> تحرير علوم الحديث 43/1.

<sup>8</sup> البواقيت والدرر شرح شرح نخبة الفكر 239/1.

<sup>9</sup> الإحكام في أصول الأحكام للآمدي 27/2.

<sup>10</sup> نزهة النظر : 37.

<sup>11</sup> نظم المتناثر من الحديث المتواتر : 16.

**شروط المتواتر:** حصول العلم بالخبر المتواتر له شروط، وهي<sup>1</sup>:

1. أن يخبر المخبرون عن علم ويقين، لا عن ظن أو شك.
  2. أن يستند المخبرون في خبرهم إلى الحس<sup>2</sup> لا إلى العقل أو غيره.
  3. أن يكون المخبرون كثرة لا قلة، وليس هناك عدد معين يحدد هذه الكثرة، بل ضابط الكثرة ما حصل العلم بخبرهم.
  4. أن تكون هذه الكثرة مما تحيل العادة تواطؤهم على الكذب أو الكتمان.
  5. أن توجد الشروط المتقدمة في جميع طبقات السند.
- أقسام المتواتر:** ينقسم المتواتر باعتبار مته إلى قسمين<sup>3</sup>:
- تواتر لفظي:** وهو ما تواتر لفظه.

مثاله: حديث<sup>4</sup>: «من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار»<sup>5</sup>.

**تواتر معنوي:** وهو ما تواتر القدر المشترك فيه، أو ما تواتر معناه دون لفظه. وهذا كثير جدا في السنة القولية والعملية<sup>6</sup>.

مثاله: حديث رفع اليدين في الدعاء، فقد روي عنه ﷺ نحو مائة حديث فيها رفع يديه في الدعاء، لكن في قضايا

مختلفة، وكل قضية منها لم تتواتر، والمتواتر هو القدر المشترك فيها باعتبار المجموع وهو الرفع عند الدعاء<sup>7</sup>.

**حكم المتواتر:** اتفق العلماء على أن الحديث المتواتر لفظا أو معنى يفيد<sup>8</sup>:

- القطع واليقين في ثبوته، وبصحة نسبه إلى من نقل عنه.
- ويفيد العلم والعمل معا بما دل عليه بتصديقه إن كان خبرا، وتطبيقه إن كان طلبا.
- ولم يخالف في ذلك أحد من أهل العلم، إلا من ينكر حجية السنة من أصحاب المذاهب المنحرفة كالرافضة، والمعتزلة<sup>9</sup>.

<sup>1</sup> معالم أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة: 139، والإحكام في أصول الأحكام للأمامي 25/2. وانظر: نخبة الفكر 721/4، والتوضيح الأبهري لتذكرة

ابن الملقن: 50، والتبصرة في أصول الفقه: 292، والبرهان في أصول الفقه 221/1.

<sup>2</sup> بأن يكون الخبر في الأصل عن مشاهدة أو سماع، لأن الإدراك الحسي يفيد اليقين، أما إذا كان أمرا معقولا أو مظنونا، فإن التواتر فيه لا يوجب العلم يقينا، انظر: البع في أصول الفقه للشيرازي: 72، والتقرير والتجوير على تحرير الكمال 233/2، وميزان الأصول في نتائج العقول 423/1، بتصرف.

<sup>3</sup> الفقيه والمتفقه للخطيب البغدادي 276/1، وانظر: الحديث والمحدثون: 24.

<sup>4</sup> ذكر أبو بكر البزار في المسند أنه رواه نحو من أربعين رجلا من الصحابة، وقيل: اثنان وستون نفسا من الصحابة، وأفاد العراقي في تعليقاته على المقدمة أن بعض من جمع طرقه وصل بهم إلى ثمانية وتسعين نفسا، وقد ذكرهم بالاسم الزبيدي في "لقط الألائل المتناثرة". ولا يعرف حديث يروى عن أكثر من ستين نفسا من الصحابة ولا اجتمع على روايته العشرة المشهود لهم بالجنة إلا هذا الحديث الواحد. انظر: مقدمة ابن الصلاح: 269، والدفاع عن السنة: 226، بتصرف.

<sup>5</sup> أخرجه البخاري في صحيحه، ك: العلم، ب: إثم من كذب على النبي ﷺ 33/1 (110)، ومسلم في مقدمة صحيحه، ب: في التحذير من الكذب على رسول الله ﷺ 10/1 (3).

<sup>6</sup> السنة المفترى عليها: 140.

<sup>7</sup> البواقيت والدرر شرح شرح نخبة الفكر 246/1، والحديث والمحدثون: 25.

<sup>8</sup> الوسيط في علوم ومصطلح الحديث: 258، ومصطلح الحديث: 7.

<sup>9</sup> السنة النبوية ومكانتها لباحجان: 47.



**ما يفيدُه الخبر المتواتر:** اختلف العلماء في العلم الحاصل بالتواتر هل هو ضروري أو نظري؟

- وهذا الخلاف خلاف لفظي، إذ الجميع متفق على أن المتواتر يفيد العلم واليقين، وإنما اختلفوا في نوع هذا العلم:<sup>1</sup>
- فمن نظر إلى أن العقل يضطر إلى التصديق به، قال: إنه ضروري<sup>2</sup>. قال ابن حجر: "وهذا هو المعتمد"<sup>3</sup>.
  - ومن نظر إلى افتقار المتواتر إلى مقدمات - وإن كانت تلك المقدمات بديهية - قال: إنه نظري<sup>4</sup>.
- والأظهر أن التواتر في الأحاديث النبوية هو من باب (التواتر النظري)<sup>5</sup>، لا من باب (التواتر الضروري)<sup>6</sup>؛ لأن معرفته موقوفة على جميع طرق الحديث ورواياته، فهو مبني على البحث والنظر، والعلم به غير حاصل ضرورة كتواتر نقل القرآن المستغني عن الأسانيد والطرق<sup>7</sup>.

**وأهم أثر لتقسيم الأحاديث إلى متواتر وآحاد هو في أمر من رد الحديث:**

- فمن أخذ باصطلاح المتواتر والآحاد - وهم أغلبية الفقهاء - لا يقولون بكفر من رد الأحاديث الآحاد؛ لأنها ظنية الثبوت؛ بينما يرون كفر من رد الأحاديث المتواترة.
- ومن قال إن التواتر والآحاد قطعي الثبوت، يقولون بكفر من رد شيئاً من الأحاديث سواء كانت بطريق التواتر أو الآحاد<sup>8</sup>.

<sup>1</sup> انظر: معالم أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة : 138.

<sup>2</sup> قال القاضي: "العلم الحاصل بالتواتر ضروري، وهو صحيح، فإننا نجد أنفسنا مضطرين إليه، كالعلم بوجود مكة، ولأن العلم النظري هو الذي يجوز أن يعرض فيه الشك، وتختلف فيه الأحوال، فيعلمه بعض الناس دون بعض، ولا يعلمه النساء والصبيان ومن ليس من أهل النظر، ولا من ترك النظر قصداً". انظر: روضة الناظر وجنة المناظر 290/1.

<sup>3</sup> نزهة النظر : 41.

<sup>4</sup> قال أبو الخطاب: "هو نظري؛ لأنه لم يفد العلم بنفسه، ما لم ينتظم في النفس مقدمتان:

-إحداهما: أن هؤلاء -مع اختلاف أحوالهم وكثرتهم- لا يجمعهم على الكذب جامع، ولا يتفقون عليه.

-الثانية: أنهم قد اتفقوا على الإخبار عن الواقعة، فيبني العلم بالصدق على المقدمتين". انظر: روضة الناظر وجنة المناظر 290/1.

<sup>5</sup> هو الذي يقبل التشكيك، وهو المتوقف على النظر والاستدلال، ولا يثبت إلا بالدليل والبيينة، وهو لا يحصل إلا لمن له أهلية النظر.

انظر: النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر 379/1، ونزهة النظر : 42، وتيسير مصطلح الحديث : 27.

<sup>6</sup> هو الذي لا يقبل التشكيك، والعلم الذي يفيد اليقين والقطع بلا نظر وبلا استدلال، فهو يحصل لكل سامع، وسمي ضرورياً لأنه "يضطر الإنسان إليه بحيث لا يمكن دفعه، مع العلم أن أكثر من تكلم في التواتر هم الأصوليون، وهؤلاء تكلموا في التواتر الضروري، كتواتر القرآن، ومن ثم عداه طائفة إلى الحديث، وأغفل هؤلاء أن نقل القرآن ليس كنقل الحديث، فلا يستويان. انظر: النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر 379/1، ونزهة النظر: 41-42، وتحرير علوم الحديث 43/1.

<sup>7</sup> لذا فالتواتر بالحديث لا يستغني فيه بمجرد تعدد الأسانيد عن ثبوت أفرادها؛ فمن الأحاديث ما تعددت أسانيد وكثرت، لكنها واهية لا يثبت منها شيء. انظر: تحرير علوم الحديث 43/1.

<sup>8</sup> السنة المفترى عليها : 140.

**أشهر المصنفات فيه:** المؤلفات في الحديث المتواتر كثيرة، ومعظمها مطبوعة:<sup>1</sup>

- الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة: لجلال الدين السيوطي (-911هـ)
- نظم المتناثر من الحديث المتواتر: لمحمد بن جعفر بن إدريس الحسيني الإدريسي، الشهير بالكفائي (-1345هـ)
- اللآلئ المتناثرة في الأحاديث المتواترة: لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن محمد بن علي بن طولون الحنفي الدمشقي (-953هـ)
- لقط اللآلئ المتناثرة في الأحاديث المتواترة: لمحمد بن محمد بن عبد الرزاق، أبو الفيض، الملقب بمرتضى الزبيدي (-1205هـ)

### **ثانياً: خبر الآحاد**

**تعريفه:** لغة: الآحاد جمع الواحد وهو الفرد.<sup>2</sup>

اصطلاحاً: هو ما رواه عدد محصور من الرواة، واحد فأكثر<sup>3</sup>، لا يبلغ في الكثرة حد التواتر. وفي اصطلاح الأصوليين هو: ما عدا المتواتر<sup>4</sup>، فيشمل كل خبر لم تتوفر فيه شروط المتواتر.<sup>5</sup>

**حجية خبر الواحد:** الصحيح المعتمد الذي عليه جماهير العلماء من السلف والخلف<sup>6</sup> أن خبر الواحد الثقة حجة من حجج الشرع، يلزم العمل به<sup>7</sup>، ويقع به العلم استدلالاً<sup>8</sup>، ومعظم الأحاديث النبوية مروية بطريق الآحاد، وهذا الجانب هو الأوسع والأكبر من مرويات الحديث<sup>9</sup>.

قال ابن القاص: "لا خلاف بين أهل الفقه في قبول خبر الآحاد"<sup>10</sup>. وقال الشافعي: "ولو جاز لأحد من الناس أن يقول في علم الخاصة: أجمع المسلمون قديماً وحديثاً على تثبيت خبر الواحد، والانتفاء إليه، بأنه لم يعلم من فقهاء المسلمين أحد إلا وقد ثبتته جاز لي. ولكن أقول: لم أحفظ عن فقهاء المسلمين أنهم اختلفوا في تثبيت خبر الواحد بما وصفت من أن ذلك موجوداً على كلهم"<sup>11</sup>.

<sup>1</sup> انظر: تيسير مصطلح الحديث: 26، والدفاع عن السنة: 225.

<sup>2</sup> تاج العروس 376/7، ولسان العرب 70/3.

<sup>3</sup> الحديث والمحدثون: 25، والتمهيد في علوم الحديث لهمام عبد الرحيم سعيد: 53.

<sup>4</sup> روضة الناظر وجنة المناظر 302/1.

<sup>5</sup> معالم أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة: 141.

<sup>6</sup> مختصر التحرير شرح الكوكب المنير 361/2، بتصرف.

<sup>7</sup> الحديث والمحدثون: 25، بتصرف. وانظر: المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي: 32.

<sup>8</sup> الفقيه والمتفقه للخطيب البغدادي 278/1.

<sup>9</sup> التمهيد في علوم الحديث لهمام عبد الرحيم سعيد: 53.

<sup>10</sup> مختصر التحرير شرح الكوكب المنير 361/2.

<sup>11</sup> الرسالة للشافعي 457/1.

وقال الخطيب البغدادي: "وعلى العمل بخبر الواحد كان كافة التابعين ومن بعدهم من الفقهاء الخالفين، في سائر أمصار المسلمين إلى وقتنا هذا، ولم يبلغنا عن أحد منهم إنكار لذلك ولا اعتراض عليه"<sup>1</sup>. وقال ابن عبد البر: "أجمع أهل العلم، من أهل الفقه والأثر، في جميع الأمصار، فيما علمت: على قبول خبر الواحد العدل، وإيجاب العمل به، إذا ثبت ولم ينسخه غيره من أثر أو إجماع. على هذا جميع الفقهاء في كل عصر، من لدن الصحابة إلى يومنا هذا، إلا الخوارج وطوائف من أهل البدع، شرذمة لا تعد خلافا"<sup>2</sup>.  
ويقال لهذا المذهب مذاهب أخرى، منها<sup>3</sup>:

- 1- ما ذهب إليه القدرية والرافضة وبعض أهل الظاهر أنه لا يجب العمل به.
  - 2- وقال الجبائي من المعتزلة: لا يجب العمل إلا بما رواه اثنان عن اثنين.
  - 3- وقال بعضهم: لا يجب العمل إلا بما رواه أربعة عن أربعة.
- تقسيم خبر الآحاد**: ينقسم خبر الآحاد إلى ثلاثة أقسام<sup>4</sup>، هي:

#### 1/ الحديث الغريب:

**تعريفه**: لغة: الغريب هو المنفرد، أو البعيد عن أقاربه.<sup>5</sup> والغرباء: الأبعاد، قال الأصمعي: أغرب الرجل إغراباً إذا جاء بأمر غريب، وفي كلامه أتى بالغريب أي البعيد عن الفهم ونوادره.<sup>6</sup>  
وسمي بذلك لأنه كالغريب الوحيد الذي لا أهل عنده، أو لبعده عن مرتبة الشهرة فضلاً عن التواتر.<sup>7</sup>  
اصطلاحاً: هو ما يتفرد بروايته شخص واحد<sup>8</sup> في أي موضع وقع التفرد به من السند.<sup>9</sup>  
**تنبيه**: يطلق كثير من العلماء على الغريب اسماً آخر هو "الفرد" على أنهما مترادفان، وغاير بعض العلماء بينهما<sup>10</sup>، فجعل كلا منهما نوعاً مستقلاً.<sup>11</sup>

<sup>1</sup> الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي : 31.

<sup>2</sup> التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد 2/1.

<sup>3</sup> الحديث والمحدثون : 25، بتصرف.

<sup>4</sup> راعيت في الترتيب هنا قول المناوي: "اللايق أن يقدم الغريب على العزيز، والعزيز على المشهور؛ لأن الغريب من العزيز بمنزلة البسيط من المركب، كما أن العزيز كذلك"، ثم أتبعته ببيان المستفيض. انظر: اليواقيت والدرر شرح شرح نخبة الفكر 292/1.

<sup>5</sup> منهج النقد في علوم الحديث: 396.

<sup>6</sup> انظر: الصحاح تاج اللغة 191/1، وتهذيب اللغة 119/8، وتاج العروس 472/3، والمعجم الوسيط 647/2.

<sup>7</sup> منهج النقد في علوم الحديث: 396.

<sup>8</sup> وقد يكون ثقة، وقد يكون ضعيفاً. انظر: الباعث الحثيث إلى اختصار علوم الحديث : 167.

<sup>9</sup> نزهة النظر : 54.

<sup>10</sup> كابن الملقن. انظر: التذكرة في علوم الحديث : 17.

<sup>11</sup> تيسير مصطلح الحديث : 38.

قال الحافظ ابن حجر: "الغريب والفرد مترادفان لغة واصطلاحاً، إلا أن أهل الاصطلاح غايروا بينهما من حيث كثرة الاستعمال وقلته، فالفرد أكثر ما يطلقونه على الفرد المطلق، والغريب أكثر ما يطلقونه على الفرد النسبي، وهذا من حيث إطلاق الاسم عليهما، وأما من حيث استعمالهم الفعل المشتق فلا يفرقون، فيقولون في المطلق والنسبي: تفرد به فلان، أو أغرب به فلان"<sup>1</sup>، أي على حد سواء<sup>2</sup>. وإلى عدم التفريق بينهما ذهب السخاوي فقال: "والحق كما قال شيخنا<sup>3</sup> أنهما مترادفان"<sup>4</sup>.

وقال الكمال بن أبي شريف: "لما كان الغريب والفرد مترادفين اصطلاحاً قصد أهل الاصطلاح الإشعار بالفرق بين الفرد المطلق والفرد النسبي، فغايروا بينهما من جهة الاستعمال فكان أكثر استعمالهم الفرد في المطلق، والغريب في النسبي"<sup>5</sup>. **أقسامه:** الغريب على قسمين: مطلق، ونسبي<sup>6</sup>.

**الغريب المطلق:** وهو أكثر ما يطلق عليه مصطلح (الفرد)، ويسمى أيضاً الغريب سنداً ومتمناً<sup>7</sup>، وهو ما كانت الغرابة في أصل سنده -أي في الموضوع الذي يدور الإسناد عليه ويرجع- ولو تعددت الطرق إليه، وهو طرفه الذي فيه الصحابي<sup>8</sup>، بأن لا يعرف عن النبي ﷺ إلا بإسناد واحد<sup>9</sup>. فإن كان راويه المتفرد به ثقة أو ممن يحتمل تفردده فهو مقبول، وإن خالف فيه راويه من هو أوثق منه، أو أقوى منه فهو الشاذ<sup>10</sup>.

مثاله: حديث «إنما الأعمال بالنيات»، فإنه لا يعرف له إسناد إلا عن عمر بن الخطاب، وتفرد بروايته عنه علقمة بن وقاص الليثي، وتفرد بروايته عنه محمد بن إبراهيم التيمي، وتفرد بروايته عنه يحيى بن سعيد الأنصاري، ثم اشتهر عن يحيى، فإن إسناده متصف بالغرابة في طرفه الأول متصف بالشهرة في طرفه الآخر<sup>11</sup>.

<sup>1</sup> زهة النظر : 65.

<sup>2</sup> شرح نخبة الفكر للقاري : 240.

<sup>3</sup> يقصد الحافظ ابن حجر العسقلاني.

<sup>4</sup> الغاية في شرح الهداية في علم الرواية : 187.

<sup>5</sup> اليواقيت والدرر شرح شرح نخبة الفكر 328/1.

<sup>6</sup> فتح المغيب 5/4. وتكون الغرابة في التابعي، سواء كانت فيه فقط أو فيه وفيمن يليه فقط أو في جميع من بعد الصحابي أو أكثره.

انظر: قفو الأثر في صفوة علوم الأثر : 47.

<sup>7</sup> انظر: الديباج المذهب في مصطلح الحديث : 32، وخبر الواحد الصحيح وأثره في العمل والعقيدة: 162.

<sup>8</sup> زهة النظر : 64.

<sup>9</sup> تحرير علوم الحديث 47/1.

<sup>10</sup> الوسيط في علوم ومصطلح الحديث: 370.

<sup>11</sup> الديباج المذهب في مصطلح الحديث : 32.

**الغريب النسبي:** بالنسبة إلى جهة خاصة<sup>1</sup>، وهو المقصود بالغرابة إذا أطلقت<sup>2</sup>، وهو الحديث الذي علم مخرجه عن النبي ﷺ من أكثر من وجه<sup>3</sup>؛ لكن وقع التفرد في أثنائه، كأن يرويه عن الصحابي أكثر من واحد، ثم ينفرد بروايته عن واحد منهم شخص -واحد-<sup>4</sup>.

مثاله: ما أخرجه الترمذي من حديث وائلة بن الأسقع، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تظهر الشماتة لأخيك فيرحمه الله ويبتليك»<sup>5</sup>. قال البغوي: "فأما الغرابة فلتفرد بعض رواة كل منهما عن شيخه، فهي غرابة نسبية"<sup>6</sup>.

**حكم الغريب:** قال ابن الصلاح: ثم إن الغريب ينقسم إلى صحيح، كالأفراد المخرجة في الصحيح، وإلى غير صحيح، وذلك هو الغالب على الغريب<sup>7</sup>. فالغرابة لا تنافي الصحة، فيجوز أن يكون الحديث صحيحا غريبا بأن يكون كل واحد من رجاله ثقة<sup>8</sup>. -فكون الحديث غريبا مطلقة لا يقتضي ضعفه من حيث كونه غريبا، فحكمه أن ينظر في روايه المتفرد به فإن كان قد بلغ حد الضبط والإتقان فحديثه صحيح يحتاج به مع تفرد به، وإن كان لم يبلغ حد الضبط والإتقان لكنه قريب من هذا الحد فحديثه حسن يحتاج به أيضا. وإن كان بعيدا من حد الضبط والإتقان كان حديثه ضعيفا مردودا<sup>9</sup>. إذن فإنه<sup>10</sup>:

1 - الغريب الصحيح، وهو ما توفرت في سنده شروط الصحة، كحديث "إنما الأعمال بالنيات"، وسائر الأفراد والغرائب التي بلغت درجة الصحة. ويعبر عنه الترمذي بقوله "صحيح غريب".

2 - الغريب الحسن، وهو ما توفرت فيه صفات الحسن لذاته، ومنه كثير في جامع الترمذي، يقول فيه "حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه".

3 - الغريب الضعيف، وهو ما لم تتوفر فيه صفات الصحيح ولا الحسن، وهو الكثير الغالب في الأحاديث الغريبة، لأن تفرد الراوي بالحديث مظنة الخطأ والوهم، وقد كثرت الضعف والعلل الخفية في الغرائب حتى حذر علماء الحديث منها، ونهوا عن الاستكثار من روايتها، وأطلق بعضهم على الغريب الفرد اسم "المنكر".

-أما الحديث الفرد أو الغريب غرابة نسبية، فينظر في أسانيد، إن صح من بعض الوجوه التي ورد بها لاستيفائه شرط الصحة فهو صحيح، وكذا إذا استوفى شروط الحسن، وإلا ينظر فإن صلحت أسانيدُه للتقوية ببعضها قبلت، وإلا فهو ضعيف.

<sup>1</sup> تدريب الراوي 291/1.

<sup>2</sup> ويقل إطلاق الفردية عليه. انظر: زهة النظر: 65.

<sup>3</sup> تحرير علوم الحديث 47/1.

<sup>4</sup> زهة النظر: 64.

<sup>5</sup> أخرجه الترمذي في الجامع، ك: صفة القيامة 662/4 (2506)، وقال: "حسن غريب".

<sup>6</sup> مصابيح السنة 89/1.

<sup>7</sup> مقدمة ابن الصلاح: 270.

<sup>8</sup> مقدمة في أصول الحديث: 76.

<sup>9</sup> إسعاف ذوي الوتر بشرح نظم الدرر في علم الأثر للأثيوبي 204/1.

<sup>10</sup> منهج النقد في علوم الحديث: 401-402.

### مظان الحديث الغريب:

- غرائب الصحيح وأفراده للضياء المقدسي.
- غرائب مالك للدارقطني.
- الأفراد للدارقطني.
- المعجم الأوسط للطبراني.
- السنن التي تفرد بكل سنة منها أهل بلدة لأبي داود السجستاني.
- غرائب شعبة لابن منده.
- مسند البزار.

### 2/ الحديث العزيز

**تعريفه:** لغة: عز الشيء يعز، إذا قل حتى يكاد لا يوجد من قلته، فهو عزيز، ويقال عزّ الرجل إذا قوي بعد ذلة وصار عزيزاً.<sup>1</sup> وسمي بذلك إما لقلّة وجوده، وإما لكونه قوي بمجيئه من طريق أخرى.<sup>2</sup> ويرد في استعمال المتقدمين بمعناه اللغوي، فيقولون: (حديث عزيز)، وفي الراوي: (عزيز الحديث) أي قليله.<sup>3</sup> اصطلاحاً: هو أن لا يرويه أقل من اثنين عن اثنين<sup>4</sup>، في جميع طبقات الإسناد، ولا يبلغ الشهرة.<sup>5</sup> قال السخاوي: فيشمل ما وجد في بعض طبقاته ثلاثة فأكثر.<sup>6</sup> وعرفه بعضهم بأنه الذي يكون في طبقة من طبقاته راويان فقط.<sup>7</sup> قال السخاوي: "ولكن لم يمش شيخنا<sup>8</sup> في توضيح النخبة على هذا، فإنه وإن خصه بوروده من طريق راويين فقط، عني به كونه كذلك في جميع طبقاته، وقال مع ذلك: إن مراده أن لا يرد بأقل منهما، فإن ورد بأكثر في بعض المواضع من السند الواحد لا يضر، إذ الأقل في هذا يقضي على الأكثر".<sup>9</sup> ولكون هذا الوصف نادر الوجوه في الأحاديث أطلق عليه لقب (العزيز).<sup>10</sup>

<sup>1</sup> انظر: العين 76/1، وتهذيب اللغة 64/1، والصحاح تاج اللغة 885/3، والقاموس المحيط : 517، ومختار الصحاح : 207، ولسان العرب 375/5، وتاج العروس 219/15.

<sup>2</sup> نزهة النظر : 51، وتدريب الراوي 632/2.

<sup>3</sup> تحرير علوم الحديث لعبد الله بن يوسف الجديع 46/1.

<sup>4</sup> توضيح الأفكار 28/1، ونزهة النظر : 51.

<sup>5</sup> تحرير علوم الحديث 47/1.

<sup>6</sup> شرح نخبة الفكر للقاري : 197.

<sup>7</sup> فتح المغيـث بشرح ألفية الحديث 8/4.

<sup>8</sup> يعني الحافظ ابن حجر العسقلاني.

<sup>9</sup> فتح المغيـث بشرح ألفية الحديث 9/4.

<sup>10</sup> تحرير علوم الحديث 47/1، وانظر: منهج النقد في علوم الحديث : 416.

وقد تعقب الحافظ ابن حجر قول ابن حبان أن رواية اثنين عن اثنين إلى أن ينتهي لا توجد أصلاً، فقال: "إن أراد أن رواية اثنين فقط عن اثنين فقط لا يوجد أصلاً فيمكن أن يسلم، وأما صورة العزيز التي حررناها فوجوده بأن لا يرويه أقل من اثنين عن أقل من اثنين"<sup>1</sup>.

قال الدكتور نور الدين عتر: "وما قاله الحافظ ابن حجر قوي، لأن الحديث إذا رواه في بعض الطبقات راويان فقط، ثم رواه أكثر من ذلك لم يخرج عن كونه عزيزاً، لأن الأقل يقضي على الأكثر"<sup>2</sup>.

مثاله : حديث: «لا يؤمن أحدكم، حتى أكون أحب إليه من والده وولده والناس أجمعين»<sup>3</sup>.

رواه تابعيان عن أنس بن مالك هما: قتادة، وعبد العزيز بن صهيب. ورواه عن قتادة اثنان من أتباع التابعين هما: شعبة، وسعيد بن أبي عروبة. ورواه عن عبد العزيز بن صهيب اثنان من أتباع التابعين هما: إسماعيل بن علية، وعبد الوارث بن سعيد، وروى عن كل منهما جماعة.

**حكمه:** الحكم في العزيز كالمشهور يتبع حال السند والمتن، فإذا تحققت فيهما شروط الصحة ولو من طريق واحد كان صحيحاً، وقد يكون حسناً أو ضعيفاً، وليس يشترط في الحديث الصحيح أن يكون عزيزاً، بل قد يكون غريباً.<sup>4</sup>

### 3/ الحديث المشهور:

**تعريفه:** في اللغة: شهره أعلنه وأذاعه، واشتهر الأمر انتشر، والشهرة ظهور الشيء وانتشاره.<sup>5</sup>

في اصطلاح المحدثين: ما له طرق محصورة بأكثر من اثنين، ولم يبلغ حد التواتر<sup>6</sup>، سمي بذلك لوضوحه<sup>7</sup>، وسماه جماعة من الفقهاء المستفيض لا انتشاره<sup>8</sup>، أي اشتهاره بين الرواة.<sup>9</sup>

مثاله<sup>10</sup>: ما رواه الشيخان وغيرهما عن هشام بن عروة عن أبيه سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من الناس، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء، حتى إذا لم يترك عالماً، اتخذ الناس رؤوساً جهالاً، فستلوا فأفتوا بغير علم، فضلوا وأضلوا»<sup>11</sup>. روي من طريق: عبد الله بن عمرو ابن العاص، وزيد ابن لبيد، وعائشة، وأبي هريرة.

<sup>1</sup> زهة النظر : 53.

<sup>2</sup> منهج النقد في علوم الحديث: 416.

<sup>3</sup> أخرجه البخاري في صحيحه، ك: الإيمان، ب: حب الرسول ﷺ من الإيمان 12/1 (15)، ومسلم في صحيحه، ك: الإيمان، ب: وجوب محبة رسول الله ﷺ 67/1 (70).

<sup>4</sup> منهج النقد في علوم الحديث: 417.

<sup>5</sup> المعجم الوسيط 498/1.

<sup>6</sup> زهة النظر في توضيح نخبه الفكر : 49.

<sup>7</sup> تدريب الراوي 621/2.

<sup>8</sup> زهة النظر : 49، وتدريب الراوي 621/2.

<sup>9</sup> شرح نخبه الفكر للقياري : 193.

<sup>10</sup> وأكثر أمثلة المشهور تصلح للمستفيض. انظر: علوم الحديث ومصطلحه 233/1.

<sup>11</sup> أخرجه البخاري في صحيحه، ك: العلم، ب: كيف يقبض العلم 31/1 (100).

**حكم الحديث المشهور:** شهرة الحديث لا تقتضي ثبوته وصحته، فالمحدثون لم يبالوا بمجرد تعدد الرواة إذا لم يكن معهم من الصفات ما يجعل الأسانيد صحيحة، أو صالحة للاعتضاد ومن تم الاحتجاج بها<sup>1</sup>. فالحديث المشهور منه الصحيح، والحسن، والضعيف.

**أنواع المشهور غير الاصطلاحي:** قد يطلق المشهور على ما ذاع واشتهر على الألسنة من غير شروط تعتبر، فيشمل ماله إسناد أو أكثر، وما ليس له إسناد. والشهرة أمر نسبي، فقد يشتهر عند أهل الحديث أو يتواتر ما ليس عند غيرهم بالكلية... وقد يشتهر بين الناس أحاديث لا أصل لها، أو هي موضوعة بالكلية<sup>2</sup>.  
وينقسم الحديث المشهور بحسب موقع شهرته<sup>3</sup>، أي بالنظر إلى الأوساط التي يذيع فيها وينتشر إلى أقسام كثيرة، وهذه أمثلة لبعض هذه الأقسام<sup>4</sup>:

- 1 - مشهور بين أهل الحديث خاصة (الذي يعرفه أهل الصنعة دون غيرهم)، مثاله: حديث أنس: «أن النبي ﷺ قنت شهرا بعد الركوع في صلاة الصبح يدعو على رعل، وذكوان»<sup>5</sup>.
- فهذا مشهور بين أهل الحديث وهو مخرج في الصحيح، وله رواية عن أنس غير أبي مجلز، ورواه عن أبي مجلز غير التيمي، ورواه عن التيمي، غير الأنصاري، ولا يعلم ذلك غير أهل الصنعة.
- وأما غيرهم فقد يستغربونه من حيث أن التيمي يروي عن أنس، وهو هنا يروي عن واحد عن أنس<sup>6</sup>؛ إذ الغالب على رواية التيمي عن أنس كونها بلا واسطة. قال الحاكم: "وأمثال هذا الحديث ألوف من الأحاديث التي لا يقف على شهرتها غير أهل الحديث والمجتهدين في جمعه ومعرفته"<sup>7</sup>.
- 2 - مشهور بين أهل الحديث وغيرهم من العلماء والعوام<sup>8</sup>، مثاله: حديث «المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده»<sup>9</sup>.
- 3 - المشهور بين الفقهاء، مثاله: حديث: «أبغض الحلال إلى الله الطلاق»<sup>10</sup>. وهو يروي مرسلا من حديث محارب<sup>11</sup>.

<sup>1</sup> انظر: منهج النقد في علوم الحديث : 409، بتصرف.

<sup>2</sup> الباعث الخبيث إلى اختصار علوم الحديث : 165.

<sup>3</sup> منهج النقد في علوم الحديث : 409.

<sup>4</sup> منهج النقد في علوم الحديث : 409. وانظر: علوم الحديث ومصطلحه 233/1.

<sup>5</sup> أخرجه البخاري في صحيحه، ك: المغازي، ب: غزوة الرجيع 107/5 (4094)، ومسلم في صحيحه، ك: المساجد النازلة، ب: استحباب القنوت في جميع الصلاة إذا نزلت بالمسلمين نازلة 468/1 (297).

<sup>6</sup> مقدمة ابن الصلاح : 266، والغاية في شرح الهداية في علم الرواية : 143.

<sup>7</sup> معرفة علوم الحديث للحاكم : 93.

<sup>8</sup> مقدمة ابن الصلاح : 265.

<sup>9</sup> أخرجه البخاري في صحيحه، ك: الإيمان، ب: المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده 11/1 (10)، ومسلم في صحيحه، ك: الإيمان، ب: بيان تفاضل الإسلام 65/1 (65).

<sup>10</sup> أخرجه أبو داود في السنن، ك: الطلاق، ب: كراهية الطلاق 255/2 (2178)، وابن ماجه في السنن، في أول كتاب الطلاق 650/1 (2018).

<sup>11</sup> الأحكام الوسطى 187/3، والأحكام الصغرى 643/2.



- 4 - المشهور بين الأصوليين، مثاله: حديث: «إن الله قد تجاوز عن أمتي الخطأ، والنسيان، وما استكروا عليه».<sup>1</sup>
- 5 - المشهور بين علماء المعاني والبيان، مثاله: حديث: قول عمر بن الخطاب في صهيب بن سنان الرومي: «نعم العبد صهيب، لو لم يخف الله لم يعصه»<sup>2</sup>، نسبة ابن مالك صاحب الألفية وغيره من النحاة إلى عمر رضي الله عنه، وليس له إسناد. قال ابن كثير: "هو مشهور عنه، ولم أره إلى الآن بإسناد عنه، وقد ذكره أبو عبيد في كتاب الغريب، ولم أره أسنده"<sup>3</sup>.
- 6- المشهور بين العامة، مثاله: حديث: «ومن غشنا فليس منا».<sup>4</sup>

**أشهر المصنفات في الأحاديث المشهورة:** توجد تصانيف كثيرة اعتنت بالمشهور على السنة الناس، من أهمها:

- الآلئ المنتورة في الأحاديث المشهورة: لبدر الدين الزركشي (-794هـ)
- المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة: للإمام شمس الدين السخاوي (-902هـ).
- الآلئ المنتثرة في الأحاديث المشتهرة: للحافظ السيوطي (-911هـ).
- تمييز الطيب من الخبيث فيما يدور على ألسنة الناس من الحديث: لوجيه الدين عبد الرحمن بن علي الشيباني الزبيدي، المعروف بابن الديبع (-944هـ)، وهو اختصار لكتاب السخاوي.
- كشف الخفا ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس: لإسماعيل بن محمد العجلوني (-1162هـ).

<sup>1</sup> أخرجه ابن ماجه في السنن، ك: الطلاق، ب: طلاق المكره والناسي 659/1 (2043)، وابن حبان في صحيحه، ك: إخباره ﷺ عن مناقب الصحابة، ب: فضل الأمة 202/16 (7219)، والحاكم في المستدرک، ك: الطلاق 216/2 (2801)، والدارقطني في السنن، ك: الوكالة، ب: النذور 300/5 (4351).

<sup>2</sup> الدرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة: 196، 423، وقال: "لا أصل له"، وقد ذكره للزجاج في معاني القرآن وإعرابه 199/3، ومكي بن أبي طالب في الهداية إلى بلوغ النهاية 3998/6.

<sup>3</sup> مسند الفاروق 115/3.

<sup>4</sup> أخرجه مسلم في صحيحه، ك: الإيمان، ب: قول النبي ﷺ: «من غشنا فليس منا» 99/1 (164)، وابن ماجه في السنن، ك: التجارات، ب: النبي عن الغش 749/2 (2225).

### تكملة: الحديث المستفيض

**تعريفه:** لغة: المستفيض هو ما ذاع، وانتشر، وشاع بين الناس.<sup>1</sup>  
اصطلاحاً: أكثر ما يستعمل عند الأصوليين<sup>2</sup>، قال ابن حجر: وليس هو من مباحث هذا الفن<sup>3</sup>، لأنه لا يبحث فيه عن صحة الرجال، وضعفهم.<sup>4</sup> وقد اختلف فيه:

- فقيل أنه قسم من الآحاد<sup>5</sup>، وهو مرادف للمشهور في اصطلاح المحدثين<sup>6</sup>، أي ما زاد نقلته على ثلاثة.<sup>7</sup>

- ومنهم من غاير بين المستفيض والمشهور<sup>8</sup>، وقال بأن ثمة فرقا بينهما، لكن اختلفوا في التفرقة بينهما:

\* ففهم من قال: المشهور أعم من المستفيض، لأنه يشترط في المستفيض أن يستوي طرفاً إسناده من ابتدائه إلى انتهائه، ولا يشترط ذلك في المشهور.<sup>9</sup>

\* ومنهم من عكس فجعل المستفيض أعم من المشهور.<sup>10</sup>

- ومنهم من غاير على كيفية أخرى، وهي:

\* قيل أن المستفيض ما تلقته الأمة بالقبول دون اعتبار عدد<sup>11</sup>. ولهاوردي فيه تفصيل غريب حيث جعل

المستفيض أقوى من المتواتر<sup>12</sup>، وجعل كلا منهما يفيد العلم<sup>13</sup>، قال ابن كثير: "وهذا اصطلاح منه".<sup>14</sup>

\* وقيل: إنه والمتواتر بمعنى واحد، قاله أبو بكر الصيرفي والقفال الشاشي<sup>15</sup>، ونحوه قول الحافظ ابن حجر<sup>16</sup>.

<sup>1</sup> انظر: العين 66/7، والمعجم الوسيط 708/2، ومختار الصحاح: 245، وتاج العروس 498/18.

<sup>2</sup> منهج النقد في علوم الحديث: 415.

<sup>3</sup> يقصد علوم الحديث. انظر: زهة النظر في توضيح نخبة الفكر: 49، بتصرف.

<sup>4</sup> شرح نخبة الفكر للقاري: 193.

<sup>5</sup> قاله الآمدي وابن الحاجب. انظر: البحر المحيط في أصول الفقه 119/6.

<sup>6</sup> البحر المحيط في أصول الفقه 119/6، وانظر: منهج النقد في علوم الحديث: 415.

<sup>7</sup> المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي: 32. فلا بد أن يكون الرواة أربعة فصاعداً، وهو مذهب جمهور الأصوليين. انظر: المهذب في علم أصول الفقه المقارن 684/2.

<sup>8</sup> شرح نخبة الفكر للقاري: 193.

<sup>9</sup> زهة النظر في توضيح نخبة الفكر: 49، ومنهج النقد في علوم الحديث: 415.

<sup>10</sup> منهج النقد في علوم الحديث: 415.

<sup>11</sup> فتح المغني بشرح ألفية الحديث 11/4، والبحر المحيط في أصول الفقه 119/6.

<sup>12</sup> القواعد للحصني 396/2.

<sup>13</sup> فتال في الحاوي الكبير 85/16: ثم يستوي الخبران في انتفاء التشكك عنهما ووقوع العلم بهما. وانظر: مجموع رسائل الحافظ العلائي: 120.

<sup>14</sup> الباعث الخثيث إلى اختصار علوم الحديث: 165.

<sup>15</sup> البحر المحيط في أصول الفقه 119/6.

<sup>16</sup> فتح المغني بشرح ألفية الحديث 11/4.

\* وقيل: المستفيض رتبة متوسطة بين المتواتر والآحاد، نقله إمام الحرمين عن أبي إسحاق الإسفراييني، وجرى عليه تلميذه أبو منصور التميمي في كتاب معيار النظر حيث قال: "المستفيض هو الحديث الذي له طرق كثيرة صحيحة، لكنه لم يبلغ مبلغ التواتر"<sup>1</sup>، وأيضاً ابن برهان في الأوسط حيث قال: "ضابطه أن ينقله عدد كثير يربو على الآحاد، وينحط عن عدد التواتر"<sup>2</sup>.

مثال للحديث المشهور المستفيض<sup>3</sup>: قوله ﷺ: «نصر الله امرأً سمع مقالتي فوعاها وحفظها وبلغها، فرب حامل فقه إلى من هو أفقه منه»<sup>4</sup>. رواه أصحاب السنن وغيرهم بطرق كثيرة وألفاظ مختلفة<sup>5</sup>، عن ابن مسعود وأنس وجبير بن مطعم وزيد بن ثابت وغيرهم. قال الترمذي "حسن صحيح"<sup>6</sup>.

<sup>1</sup> النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر 378/1. لذلك قال بعض العلماء: إن ضابطه: أن ينقله عدد كثير يربو على الآحاد، وينحط عن عدد التواتر.

انظر: المهذب في علم أصول الفقه المقارن 684/2.

<sup>2</sup> البحر المحيط في أصول الفقه 119/6، بتصرف.

<sup>3</sup> معرفة علوم الحديث للحاكم: 26.

<sup>4</sup> أخرجه الترمذي في الجامع، ك: العلم، ب: الحث على تبليغ السماع 34/5 (2658)، وابن ماجه في السنن، ب: من بلغ علماً 86/1 (236).

<sup>5</sup> كشف الخفاء 386/2.

<sup>6</sup> المغني عن حمل الأسفار: 1317.



## أقسام الحديث من حيث القبول والرد

الحديث إما مقبول أو مردود، والمقبول إما يشتمل من صفات القبول على أعلاها فيكون صحيحاً، أو لا فيكون حسناً، والمردود هو الضعيف.<sup>1</sup> وبهذا الاعتبار ينقسم الحديث عند أكثر علماء الحديث إلى أقسام ثلاثة:

1- الصحيح.

2- والحسن.

3- والضعيف.

وهذا التقسيم هو الذي نوه به الإمام الترمذي في سننه، وعليه استقر اصطلاح المحدثين المتأخرين، قال الإمام الخطابي: "واعلم أن الحديث عند أهله ينقسم إلى حديث صحيح، وحديث حسن، وحديث سقيم"<sup>2</sup>. وعليه مشى ابن الصلاح وغيره في كتبهم.<sup>3</sup>

ولم يعدوا الموضوع في التقسيم مع أنه مضاف إلى الرسول ﷺ، لأنه لما حكم فيه بالتقول على رسول الله ﷺ لم يكن من مقوله، وليس في نسبته إلى رسول الله ﷺ وجه يصحح كونه حديثاً<sup>4</sup>. وأما المتقدمون فقد كان أكثرهم يقسم الحديث إلى قسمين فقط<sup>5</sup>:

1- صحيح.

2- وضعيف.

وأدرجوا الحسن في الصحيح لمشاركته له في الاحتجاج به<sup>6</sup>، وذكر الإمام تقي الدين أحمد بن تيمية أنهم كانوا يدرجونه في قسم الضعيف، ويجعلون الضعيف قسمين: قسماً يحتج به وهو الحسن، وقسماً لا يحتج به وهو الضعيف المتروك.<sup>7</sup>

<sup>1</sup> المنهج الحديث في علوم الحديث: 27.

<sup>2</sup> في خطبة كتابه "معالم السنن شرح السنن".

<sup>3</sup> الوسيط في علوم ومصطلح الحديث : 224.

<sup>4</sup> المنهج الحديث في علوم الحديث: 27.

<sup>5</sup> توجيه النظر إلى أصول الأثر 354/1، وانظر: الوسيط في علوم ومصطلح الحديث : 224.

<sup>6</sup> المرجع نفسه.

<sup>7</sup> الوسيط في علوم ومصطلح الحديث : 224. قال طاهر الجزائري: "وكان الحديث في اصطلاح من قبل الترمذي إما صحيح وإما ضعيف، والضعيف نوعان: ضعيف متروك، وضعيف ليس بمتروك". انظر: توجيه النظر إلى أصول الأثر 178/1.

## أولاً : الحديث الصحيح:

**تعريفه:** لغة: الصحة: خلاف السقم، وذهاب المرض، والبراءة من كل عيب أو ريب.<sup>1</sup>  
اصطلاحاً: المتحرر في تعريف الحديث الصحيح من مجموع عبارات المتقدمين واستعمالهم، هو:<sup>2</sup> الحديث المسند<sup>3</sup> الذي يتصل إسناده بنقل العدل الضابط عن العدل الضابط إلى منتهاه، ولا يكون شاذاً، ولا معللاً.<sup>4</sup>  
وقد اشتمل التعريف على الصفات التي يشترط توفرها في الحديث كي يكون صحيحاً، وهي خمس:<sup>5</sup>

1- اتصال السند.

2- عدالة الرواة.

3- ضبط الرواة.

4- عدم الشذوذ.

5- السلامة من العلل.

وجرى المتأخرون على جعل نفي الشذوذ شرطاً مستقلاً غير نفي العلة، والتحقيق: أنه صورة من صور العلل المؤثرة، والأئمة النقاد في هذا الفن أعلوا بالشذوذ في معنى التعليل بسائر العلل غير الظاهرة.

والحديث إذا حقق الشروط المتقدمة مجتمعة فهو (الحديث الصحيح لذاته)، وإن تخلف شرط فلا يوصف بالصحة.<sup>6</sup>

**الشرط الأول: اتصال السند،** بأن يكون كل راوٍ من رواة الإسناد قد تلقى الحديث ممن فوقه من الرواة، وهكذا إلى أن يبلغ التلقي قائله. قال الحافظ ابن حجر: "المتصل: ما سلم إسناده من سقوط فيه، بحيث يكون كل من رجاله سمع ذلك المروي من شيخه".<sup>7</sup>  
**تنبيه:** قال طاهر الجزائري: "لا يقال المتصل في حال الإطلاق إلا في المرفوع والموقوف، وأما في حال التقييد فيسوغ أن يقال في المقطوع، وهو واقع في كلامهم يقولون: هذا متصل إلى سعيد بن المسيب، أو إلى الزهري، أو إلى مالك".<sup>8</sup>

<sup>1</sup> انظر: الصحاح تاج اللغة 381/1، ومجمل اللغة: 532، ومختار الصحاح: 173، ولسان العرب 507/2، والمعجم الوسيط 507/1.

<sup>2</sup> تحرير علوم الحديث 791/2.

<sup>3</sup> اشتراط ابن الصلاح في حدّ الصحيح كونه مُسنداً، غير متفق عليه كقيد مستقل، وإنما يندرج في أحد معانيه تحت اتصال السند. وللإسناد ثلاثة تعريفات نقلها ابن الصلاح في معرفة أنواع علوم الحديث: 43، وأعتبها بقوله: "فهذه أقوال ثلاثة مختلفة"، وهي:

- تعريف الحاكم: "ما اتصل سنده إلى النبي". فجعله من صفات المتن والسند معاً.

- تعريف ابن عبد البر: "كل حديث مرفوع للنبي ^ متصلاً كان أو غير متصل". فجعله من صفات المتن.

- تعريف الخطيب البغدادي: "ما اتصل سنده على أي وجه كان". فجعله من صفات الإسناد.

ولم يرتح ابن الصلاح بين هذه التعريفات، ورتح ابن حجر أنه يقصد بالإسناد الحديث المرفوع، فقال: "أعترض عليه بأنه لو قال: المسند المتصل لاستغنى عن تكرار لفظ الإسناد. انظر: المصطلحات الحديثية بين الاتفاق والافتراق: 98، والتقريب والتيسير للنوي: 32.

<sup>4</sup> مقدمة ابن الصلاح: 11.

<sup>5</sup> منهج النقد في علوم الحديث: 242، والوسيط في علوم ومصطلح الحديث: 225.

<sup>6</sup> تحرير علوم الحديث 791/2.

<sup>7</sup> نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر 722/4.

<sup>8</sup> توجيه النظر إلى أصول الأثر 175/1.

**الشرط الثاني: عدالة الرواة،** أجمع أئمة الحديث والفقهاء على أنه يشترط فيمن يحتج بروايته أن يكون عدلاً<sup>1</sup>، والعدل هو: "من له ملكة تحمله على ملازمة التقوى والمروءة"<sup>2</sup>.

والمراد بالملكة: قوة باطنة ناشئة عن معرفة الله، وقيل هي الكيفية الراضخة من الصفات النفسانية فإن لم تكن راضخة فهي الحال<sup>3</sup>. والمراد بالتقوى: استقامة الدين<sup>4</sup> باجتنب الأعمال السيئة من شرك أو فسق أو بدعة<sup>5</sup>. والمراد بالمروءة: آداب نفسانية، تحمل مراعاتها الإنسان على الوقوف عند محاسن الأخلاق، وجميل العادات<sup>6</sup>، بأن يفعل ما يمجله ويزينه، ويدع ما يدنسه ويشينه<sup>7</sup>.

**الشرط الثالث: ضبط الرواة،** وقد زاد ابن حجر قيد **التام** لصفة الضبط<sup>8</sup> في راوي الصحيح، ليميز بين الصحيح والحسن. قال ابن حجر العسقلاني: "وقيد بالتام إشارة إلى الرتبة العليا في ذلك"<sup>9</sup>.

ويراد بالضبط اتصاف الراوي باليقظة وعدم الغفلة، وبالحفظ إن حدث من حفظه، والإتقان إن حدث من كتابه، مع الدراية بالمعنى إن روى الحديث بغير لفظه<sup>10</sup>، فلا تقبل رواية سيئ الحفظ ولا المغفل الذي يكثر غلظه كأن يرفع الموقوف، ويصل المرسل، ويصحف الرواة فإنه حديثه لا يكون صحيحاً<sup>11</sup>. وهذا الشرط يستدعي عدم تساهله عند التحمل والأداء<sup>12</sup>. قال شرف الدين الطيبي: "ونعني بالضابط من يكون حافظاً متيقظاً غير مغفل ولا ساه ولا شاك في حالتي التحمل والأداء"<sup>13</sup>. وقال الصنعاني: "وهذا الضبط التام وهو المراد هنا"<sup>14</sup>؛ أي في تعريف الحديث الصحيح. وقال الزركشي: "الضبط عبارة عن موافقة الثقات فيما يروونه"<sup>15</sup>. وقال طاهر الجزائري: "الضابط من الرواة هو الذي يقل خطؤه في الرواية، وغير الضابط هو الذي يكثر غلظه وهمه فيها، سواء كان ذلك لضعف استعداده أو لتقصيره في اجتهاده"<sup>16</sup>.

<sup>1</sup> مقدمة ابن الصلاح: 104، وفصل ابن الصلاح صفاته بأن يكون مسلماً، بالغاً، عاقلاً، سالماً من أسباب الفسق وخوارم المروءة.

<sup>2</sup> نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر 722/4.

<sup>3</sup> شرح نخبة الفكر للقاري: 247.

<sup>4</sup> أي أداء الواجبات، واجتناب ما يوجب الفسق من الحرمات. انظر: مصطلح الحديث: 10.

<sup>5</sup> نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر 722/4.

<sup>6</sup> توجيه النظر إلى أصول الأثر 97/1.

<sup>7</sup> شرح المنظومة البيقونية في مصطلح الحديث: 35.

<sup>8</sup> نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر 722/4.

<sup>9</sup> المصدر نفسه.

<sup>10</sup> المصطلحات الحديثية بين الاتفاق والافتراق: 70.

<sup>11</sup> الوسيط في علوم ومصطلح الحديث: 228.

<sup>12</sup> منهج النقد في علوم الحديث: 242.

<sup>13</sup> الخلاصة في معرفة الحديث: 35.

<sup>14</sup> توضيح الأفكار 16/1.

<sup>15</sup> النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي 102/1.

<sup>16</sup> توجيه النظر 105/1.

**أقسام الضبط:** الضبط نوعان<sup>1</sup>، ذكرهما الشافعي بقوله: "حافظا إن حدث به من حفظه، حافظا لكتابه إن حدث من كتابه". وهما<sup>2</sup>:

- 1- ضبط صدر: هو أن يحفظ ما سمعه من شيخه بحيث يتمكن من استحضاره متى شاء من حين سماعه إلى حين أدائه وروايته<sup>3</sup>. قال ابن حجر: "وهو أن يثبت ما سمعه بحيث يتمكن من استحضاره متى شاء"<sup>4</sup>.
  - 2- ضبط كتاب: هو محافظته على كتابه، وصيانته له من أن يتطرق إليه تغيير، من حين سماعه فيه وتصحيحه إلى أن يؤدي منه ويروي، ولا يعيره إلا لمن يثق فيه، ويتأكد من أنه لا يغير فيه<sup>5</sup>.
  - قال ابن حجر: "وهو صيانته لديه منذ سمع فيه وصححه إلى أن يؤدي منه. وقيد بالتام إشارة إلى الرتبة العليا في ذلك"<sup>6</sup>.
- تفاوت الرواة في صور الضبط: قال الصنعاني: "والذي ذكر المحدثون أربع صور:

الأولى: تام الضبط

الثانية: خفيفه

الثالثة: كثير الغلط

الرابعة: من غلظه أكثر من حفظه

فالأوليان مقبول من اتصف بهما، والأخريان مردود من اتصف بهما"<sup>7</sup>.

**مقياس الضبط:** للضبط مقياس دقيق وضعه العلماء وعولوا عليه في كشف مستوى حفظ الراوي للحديث<sup>8</sup>، من ذلك ما لخصه ابن الصلاح: "يعرف كون الراوي ضابطا بأن نعتب -أي نقايس- رواياته بروايات الثقة المعروفين بالضبط والإتقان. فإن وجدنا رواياته موافقة -ولو من حيث المعنى- لرواياتهم، أو موافقة لها في الأغلب، والمخالفة نادرة، عرفنا حينئذ كونه ضابطا ثبتا. وإن وجدناه كثير المخالفة لهم، عرفنا اختلال ضبطه، ولم نحتج بحديثه"<sup>9</sup>. وما ذكره الشافعي فقال: ويعتبر على أهل الحديث بأن إذا اشتركوا في الحديث عن الرجل بأن يستدل على حفظ أحدهم بموافقة أهل الحفظ، وعلى خلاف حفظه بخلاف حفظ أهل الحفظ له<sup>10</sup>.

<sup>1</sup> المصطلحات الحديثية بين الاتفاق والافتراق : 74.

<sup>2</sup> الوسيط في علوم ومصطلح الحديث : 228، بتصرف.

<sup>3</sup> المرجع نفسه.

<sup>4</sup> نخبة الفكر 722/4.

<sup>5</sup> الوسيط في علوم ومصطلح الحديث : 228.

<sup>6</sup> نخبة الفكر 722/4.

<sup>7</sup> توضيح الأفكار 19/1.

<sup>8</sup> خبر الواحد الصحيح وأثره في العمل والعقيدة : 160.

<sup>9</sup> مقدمة ابن الصلاح : 106.

<sup>10</sup> الرسالة للشافعي 383/1.



فإذا اجتمع في الراوي هذان الركبان: العدالة والضبط فهو حجة يلزم العمل بحديثه إذا استوفى الحديث بقية شروطه، ويطلق على الراوي حينئذ «ثقة». وذلك لأنه تحقق فيه الاتصاف بالصدق، وتحلى بقوة الحفظ الذي يمكنه من استحضار الحديث وأدائه كما سمعه، فتحقق أنه أدى الحديث كما سمعه فصار حجة، وإذا اختلف فيه شيء من خصال الثقة كان مردود الحديث بحسب الاختلال الذي لحقه.<sup>1</sup>

**الشرط الرابع: السلامة من الشذوذ**، ويعرف ذلك بعرض الأسانيد والمتون على بعضها في المسألة الواحدة<sup>2</sup>.

والمعتمد في تعريف الشاذ، بحسب الاصطلاح الذي استقر عند المتأخرين أنه ما رواه المقبول مخالفاً لمن هو أولى منه<sup>3</sup>، فإذا روى الضابط والصدوق شيئاً فرواه من هو أحفظ منه أو أكثر عدداً فهذا شاذ<sup>4</sup>.

ولم يفصح ابن الصلاح بمراده من الشذوذ هنا، وقد ذكر في نوعه ثلاثة أقوال<sup>5</sup>:

- أحدها: مخالفة الثقة للأرجح منه<sup>6</sup>.

- والثاني: تفرد الثقة مطلقاً (بما لا أصل له ولا متابع).

- والثالث: تفرد الراوي (وهو ما دون مرتبة الثقة) مطلقاً (بما لا متابع له).

قال السيوطي: "والظاهر أنه أراد هنا الأول"<sup>7</sup>. فيقتصر معنى الشذوذ المنفي في الصحيح على القسم الأول وهو: الفرد المخالف<sup>8</sup>.

وهذا ما أكدته كل من الزركشي وابن حجر - في تنكيتهما على كتاب ابن الصلاح - حين شرحا قيد نفي الشذوذ في حد الحديث

الصحيح، فذكرا أن المراد بالشذوذ المنفي في حد الصحيح هو: المخالفة.

قال الحافظ ابن حجر: "مراده بالشاذ هنا ما يخالف الراوي فيه من هو أحفظ منه أو أكثر كما فسره الشافعي، لا مطلق

تفرد الثقة كما فسره به الخليلي"<sup>10</sup>.

<sup>1</sup> خبر الواحد الصحيح وأثره في العمل والعقيدة : 160.

<sup>2</sup> الأحاديث الضعيفة التي عليها العمل : 124، بتصرف.

<sup>3</sup> ينظر: زهة النظر: 85، بتصرف .

<sup>4</sup> هدي الساري 384/1.

<sup>5</sup> تدريب الراوي 64/1.

<sup>6</sup> نقله الحاكم عن الشافعي: "ليس الشاذ من الحديث أن يروي الثقة ما لا يرويه غيره، هذا ليس بشاذ، إنما الشاذ أن يروي الثقة حديثاً يخالف

فيه الناس". انظر: معرفة علوم الحديث للحاكم : 119.

<sup>7</sup> تدريب الراوي 64/1.

<sup>8</sup> المصطلحات الحديثية بين الاتفاق والافتراق : 77.

<sup>9</sup> المرجع نفسه : 79.

<sup>10</sup> النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر 236/1.

وقال الزركشي: "من شرط الحكم على الحديث بالصحة ألا يكون شاذاً، والشاذ أن يروي الثقة حديثاً مخالفاً لرواية من هو أحفظ منه وأضبط"<sup>1</sup>. ثم قال: "ومخالفة الثقات على قسمين: غالبية، ونادرة، فتي خالف الثقات فيما رواه غالباً لم يكن حافظاً، ومتى خالفهم نادراً ولو في حديث واحد كانت مخالفته شذوذاً، فاحتاج المصنف أن يذكر في حد الصحيح السلامة من الشذوذ وكون الراوي ضابطاً"<sup>2</sup>.

قال الدكتور نور الدين عتر: "والحقيقة أن نفي الشذوذ يتحقق بالشروط السابقة، لكنهم صرحوا بانتفائه؛ لأن الضبط ملكة عامة بالنسبة لجملة أحاديث الراوي، إلا أنه قد يحتمل أن يقع منه وهم في حديث ما، دون أن يفقد صفة الضبط لسائر حديثه، فهذا يخل بصحة الحديث الذي وهم فيه فقط، لذلك صرحوا بنفي الشذوذ"<sup>3</sup>.

**الشرط الخامس: السلامة من العلة** (نفي العلة)، والعلة عبارة عن أسباب خفية غامضة قاذحة في الحديث، مع أن ظاهره السلامة منها<sup>4</sup>، وهي التي قال عنها الحاكم: "وإنما يعلل الحديث من أوجه ليس للجرح فيها مدخل"<sup>5</sup>، ويتطرق ذلك إلى الإسناد الذي رجاله ثقات، الجامع شروط الصحة من حيث الظاهر<sup>6</sup>.

مثال الصحيح: حديث أنس، أن رجلاً سأل النبي ﷺ عن الساعة، فقال: متى الساعة؟ قال: «وماذا أعددت لها»، قال: لا شيء، إلا أنني أحب الله ورسوله، فقال: «أنت مع من أحببت». قال أنس: فما فرحنا بشيء، فرحنا بقول النبي ﷺ: «أنت مع من أحببت»، قال أنس: «فأنا أحب النبي ﷺ وأبا بكر، وعمر، وأرجو أن أكون معهم بحبي إياهم، وإن لم أعمل بمثل أعمالهم»<sup>7</sup>.

**أقسام الحديث الصحيح**: يتفاوت الصحيح في القوة بحسب تفاوته في الأوصاف المقتضية للتصحيح فما يكون في الدرجة العليا من العدالة، والضبط، وسائر الصفات المعتبرة في التصحيح يكون أصح ممن دونه، وعبارات أئمة الجرح والتعديل تتم عن تفاوت الرواة في الصفات. وينقسم الحديث الصحيح إلى قسمين:

<sup>1</sup> النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي 101/1-102.

<sup>2</sup> المصدر نفسه 102/1.

<sup>3</sup> منج النقد في علوم الحديث : 243.

<sup>4</sup> مقدمة ابن الصلاح : 90.

<sup>5</sup> معرفة علوم الحديث : 112.

<sup>6</sup> المصطلحات الحديثية بين الاتفاق والافتراق : 89.

<sup>7</sup> أخرجه البخاري في صحيحه، ك: المناقب، ب: مناقب عمر بن الخطاب 12/5 (3688). وقد أورده البخاري في أربعة مواضع من صحيحه، وجمع أبو نعيم طرق هذا الحديث في جزء سماه "كتاب المحبين مع المحبوبين" وبلغ الصحابة فيه نحو العشرين، وفي رواية أكثرهم بهذا اللفظ وفي بعضها بلفظ أنس. انظر: عشرون حديثاً من صحيح البخاري دراسة أسانيداً وشرح متونها : 96.

1. الصحيح لذاته : هو ما رواه عدل تام الضبط بسند متصل ، غير معلل ولا شاذ.<sup>1</sup>  
مثاله: ما أخرجه الإمام البخاري في صحيحه<sup>2</sup> قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك عن ابن شهاب، عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه، قال: «سمعت رسول الله ﷺ قرأ في المغرب بالطور».
2. الصحيح لغيره : هو الحسن لذاته إذا تعدد تطرقه، أي ما قصر عن الدرجة العليا في بعض الشروط كالضبط لكن انجبر ذلك القصور بتعدد الطرق، فإن لم ينجر بتعدد الطرف فهو الحديث الحسن لذاته، فالصحيح لغيره أصله حسن لذاته ثم ارتقى بتعدد الطرق إلى الصحيح لغيره.<sup>3</sup>
- فإذا جاء الحديث الحسن لذاته من وجه آخر انجبر ما فيه من خفة الضبط فيرتقى بذلك من الحسن إلى الصحيح لقوته من الجهتين، فيعتضد أحدهما بالآخر، وذلك لأن الراوي في الحسن متأخر عن درجة الحافظ الضابط مع كونه مشهورا بالصدق والستر، فإذا روي حديثه من غير وجه، ولو وجها واحدا، قوي بالمتابعة وزال ما كان يخشى عليه من جهة سوء حفظ راويه ن فارتفع حديثه من درجة الحسن إلى الصحيح، ويسمى هذا النوع بالصحيح لغيره.<sup>4</sup>
- فالحديث الذي يرويه من هو أقل ضبطا من شرط الصحيح لذاته، ووجد له بالاعتبار متابعات وشواهد تثبت صحته، يكون صحيحا لغيره<sup>5</sup>، لأنه صحح لأمر أجنبي عنه، بأن روي من غير وجه، فقوي بالمتابعة وزال ما كان يخشى عليه من جهة سوء حفظ راويه فارتقى بما عضده من درجة الحسن إلى منزلة الصحة<sup>6</sup>. قال ابن الصلاح: «إذا كان راوي الحديث متأخرا عن درجة أهل الحفظ والإتقان، غير أنه من المشهورين بالصدق والستر، وروي مع ذلك حديثه من غير وجه، فقد اجتمعت له القوة من الجهتين، وذلك يرقى حديثه من درجة الحسن إلى درجة الصحيح».<sup>7</sup>
- وقال جمال الدين القاسمي: «اعلم أن الحسن إذا روي من وجه آخر ترقى من الحسن إلى الصحيح لقوته من الجهتين، فيعتضد أحدهما بالآخر، وذلك لأن الراوي في الحسن متأخر عن درجة الحافظ الضابط مع كونه مشهورا بالصدق، والستر فإذا روي حديثه من غير وجه ولو وجها واحدا قوي بالمتابعة، وزال ما كان يخشى عليه من جهة سوء حفظ راويه، فارتفع حديثه من درجة الحسن إلى الصحيح».<sup>8</sup>

<sup>1</sup> نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر 722/4.

<sup>2</sup> صحيح البخاري، ك: الأذان، ب: الجهر في المغرب 153/1 (765).

<sup>3</sup> الوسيط في علوم ومصطلح الحديث : 230.

<sup>4</sup> توجيه النظر إلى أصول الأثر 363/1، و علوم الحديث ومصطلحه 159/1.

<sup>5</sup> نظرية الاعتبار عند المحدثين : 422، بتصرف.

<sup>6</sup> قواعد التحديث للقاسمي : 80، و علوم الحديث ومصطلحه لصبحي الصالح 159/1، بتصرف.

<sup>7</sup> مقدمة ابن الصلاح : 35.

<sup>8</sup> قواعد التحديث للقاسمي: 103.

مثاله: ما رواه الإمام الترمذي من حديث محمد بن عمرو<sup>1</sup>، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: "لولا أن أشق على أمتي، لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة"<sup>2</sup>.  
وتعرف صحة الحديث بأمر ثلاثة<sup>3</sup>:

- الأول: أن يكون في مصنف التزم فيه الصحة إذا كان مصنفه ممن يعتمد قوله في التصحيح "كصحيح البخاري ومسلم".
- الثاني: أن ينص على صحته إمام يعتمد قوله في التصحيح ولم يكن معروفا بالتساهل فيه.
- الثالث: أن ينظر في رواته وطريقة تخريجهم له، فإذا تمت فيه شروط الصحة حكم بصحته.

**حكم الحديث الصحيح:** أجمع العلماء من أهل الحديث ومن يعتد به من الفقهاء والأصوليين على أن الحديث الصحيح حجة يجب العمل به، سواء كان رواه واحدا لم يروه غيره، أو رواه معه راو آخر، أو اشتهر برواية ثلاثة فأكثر ولم يتواتر.<sup>4</sup>  
**أول من جمع الصحيح<sup>5</sup>:** أول من اعتنى بجمع الصحيح المجرد، هو الإمام محمد بن إسماعيل البخاري (194هـ-256هـ)، وتلاه في هذا العمل تلميذه وصاحبه الإمام مسلم بن الحجاج القشيري (205هـ-261هـ). قال أبو عبد الله الحميدي: "لم نجد من الأئمة الماضين رضي الله عنهم أجمعين من أفصح لنا في جميع ما جمعه بالصحة إلا هذين الإمامين"<sup>6</sup>.  
لكن ذهب بعض العلماء إلى أن الموطأ أول ما صنّف في الحديث الصحيح، لما علم من تحري الإمام مالك في اختيار أحاديثه. وقد اعترض على هذا الرأي بأن مالكا لم يخص كتابه بالحديث الصحيح، بل أدخل فيه المرسل والمنقطع والبلاغات أيضا.<sup>7</sup>

**منزلة الصحيحين:** هما أصح الكتب وأوثقها بعد كتاب الله سبحانه، ومن اطّلع على شروط البخاري ومسلم وما أخذوا به نفسيهما من مراعاة التحري والتحوط في إخراج الصحيح وما كانا عليه من سعة الحفظ، وتفوق النظر، والبصر بنقد الرجال ومعرفة العلل، ليجزم بأن كتابيهما أصح كتب الحديث قاطبة.<sup>8</sup>

<sup>1</sup> قال ابن الصلاح: "محمد بن عمرو بن علقمة من المشهورين بالصدق والسياسة، لكنه لم يكن من أهل الإتيان، حتى ضعفه بعضهم من جهة سوء حفظه، ووثقه بعضهم؛ لصدقه وجلالته، فحديثه من هذه الجهة حسن، فلما انضم إلى ذلك كونه روي من أوجه أخر، زال بذلك ما كانا نخشاه عليه من جهة سوء حفظه، وانجبر به ذلك النقص اليسير، فصح هذا الإسناد والتحق بدرجة الصحيح". انظر: مقدمة ابن الصلاح: 35.  
<sup>2</sup> أخرجه الترمذي في الجامع، ك: الطهارة، ب: السواك 34/1 (22)، وقال: "وحديث أبي هريرة، إنما صح لأنه قد روي من غير وجه".  
<sup>3</sup> مصطلح الحديث: 8.

<sup>4</sup> منهج النقد في علوم الحديث: 244.

<sup>5</sup> أي في مقاصد الكتاب وموضوعه، ومتون الأبواب دون التراجم ونحوها؛ لأن في بعضها ما ليس من ذلك قطعا. انظر: مقدمة ابن الصلاح: 26.

<sup>6</sup> الجمع بين الصحيحين 77/1.

<sup>7</sup> منهج النقد في علوم الحديث: 251.

<sup>8</sup> الوسيط في علوم ومصطلح الحديث: 235.

قال النووي: "وأصح مصنف في الحديث بل في العلم مطلقا الصحيحان للإمامين القدوتين أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري وأبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري رضى الله عنهما فلم يوجد لهما نظير في المؤلفات".<sup>1</sup>  
وقال: "اتفق العلماء رحمهم الله على أن أصح الكتب بعد القرآن العزيز الصحيحان البخاري ومسلم وتلقتهما الأمة بالقبول، وكتاب البخاري أصحهما وأكثرهما فوائد ومعارف ظاهرة وغامضة وقد صح أن مسلما كان ممن يستفيد من البخاري ويعترف بأنه ليس له نظير في علم الحديث وهذا الذي ذكرناه من ترجيح كتاب البخاري هو المذهب المختار الذي قاله الجماهير وأهل الاتقان والحدق والغوص على أسرار الحديث".<sup>2</sup>

قال المازري: "والتحقيق أن البخاري ومسلما قد سبقا في تحري الصحة، وامتازا بالدقة تفضيل أحدهما على الآخر محل نظر فكل واحد منهما له مميزات، وله ما يدعو إلى تفضيله، فالقطع بتفضيل أحدهما يكاد يكون بعيدا المنال لأن الناظر فيهما يدعوه كل واحد منهما بأن يفضل".<sup>3</sup>

**هل استوعب البخاري ومسلم كل الصحيح؟** لم يستوعب البخاري ومسلم في صحيحهما كل الأحاديث الصحيحة، ولا التزما بإخراج كل الصحاح، وإنما أخرجا من الصحيح ما هو على شرطهما، وقد نبها على أنهما تركا كثيرا من الحديث الصحيح مخافة الطول.<sup>4</sup>

قال البخاري: "ما أدخلت في كتابي (الجامع) إلا ما صح، وتركت من الصحاح مخافة الطول".<sup>5</sup>  
وقال مسلم: "ليس كل شيء عندي صحيح وضعته هاهنا - يعني في كتابه الصحيح - وإنما وضعت هاهنا ما أجمعوا عليه".<sup>6</sup>  
فلا يعتقد أن ما ليس في الصحيحين ليس بصحيح بل قد تصح أحاديث ليست في صحيحي البخاري ومسلم، ويدل على ذلك أيضا أنهما قد صححا أحاديث ليست في كتابيهما، حيث ينقل الترمذي وغيره عن البخاري تصحيح أحاديث ليست في الجامع الصحيح، بل في السنن وغيرها.<sup>7</sup>

**مراتب الصحيح باعتبار ما دونه الأئمة في تصانيفهم**<sup>8</sup>: لأجل تفاوت الصحيح بتفاوت أوصاف رواته، رتب أئمة الحديث الأحاديث الصحاح<sup>9</sup> باعتبار تفاوت درجاته في القوة إلى سبعة أقسام<sup>10</sup>:

<sup>1</sup> شرح النووي على مسلم 4/1.

<sup>2</sup> شرح النووي على مسلم 14/1.

<sup>3</sup> المعلم بفوائد مسلم 187/1.

<sup>4</sup> منهج النقد في علوم الحديث : 250.

<sup>5</sup> مقدمة ابن الصلاح : 19.

<sup>6</sup> المصدر نفسه : 20.

<sup>7</sup> الباعث الحثيث إلى اختصار علوم الحديث : 25.

<sup>8</sup> مقدمة ابن الصلاح : 27.

<sup>9</sup> الوسيط في علوم ومصطلح الحديث : 231.

<sup>10</sup> وفائدة هذا التقسيم تظهر عند التعارض والاضطرار إلى الترجيح. انظر: توجيه النظر إلى أصول الأثر 727/2.

- فأولهما: صحيح أخرجه البخاري ومسلم جميعاً<sup>1</sup>.
  - الثاني: صحيح انفرد به البخاري، أي عن مسلم.
  - الثالث: صحيح انفرد به مسلم، أي عن البخاري.
  - الرابع: صحيح على شرطهما<sup>2</sup> لم يخرجاه.
  - الخامس: صحيح على شرط البخاري لم يخرجاه.
  - السادس: صحيح على شرط مسلم لم يخرجاه.
  - السابع: صحيح عند غيرهما، وليس على شرط واحد منهما.
- هذه أمهات أقسامه، وأعلاها الأول، وهو الذي يقول فيه أهل الحديث كثيراً: "صحيح متفق عليه"<sup>3</sup>، يطلقون ذلك ويعنون به اتفاق البخاري ومسلم، وهذا القسم جميعه مقطوع بصحته والعلم اليقيني النظري واقع به.<sup>4</sup>

### ذكر المصنفات المسماة ب (الصحيح):

وهي الكتب التي التزم أصحابها فيها الصحة، ولكن لم يستقم هذا بحسب واقع الحال إلا للشيخين البخاري ومسلم، وأما سواهما فقد وقع في تصانيفهم الحسن والضعيف<sup>5</sup>. ومن المصنفات الموسومة بالصحيح: صحيح ابن خزيمة وصحيح ابن حبان ومستدرك الحاكم وموطأ مالك<sup>6</sup>، وقد صرح الخطيب وغيره بأن الموطأ مقدم على كل كتاب من الجوامع والمسانيد، فعلى هذا هو بعد صحيح الحاكم، ولولا ما فيه من المرسلات والمنقطعات لقدمته عليه.<sup>7</sup>

التعريف بصحيح البخاري<sup>8</sup>: المسمى ب: الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه.<sup>9</sup>

• مصنفه: الإمام أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري.<sup>10</sup>

<sup>1</sup> أُلّف في ذلك كتاب "اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان" للشيخ محمد فؤاد عبد الباقي (-1388هـ)، وقد رتبّه وفقاً لترتيب الإمام مسلم، وقد بلغ مجموع الأحاديث في كتاب "اللؤلؤ والمرجان" (1906) حديثاً. انظر: كيف نستفيد من الكتب الحديثية الستة: 8.

<sup>2</sup> والمراد بقولهم على شرطهما: أن يكون رجال إسناده في كتابهما، لأنه ليس لهما شرط في كتابهما ولا في غيرهما. انظر: تدریب الراوي 137/1.

<sup>3</sup> وقالوا مجموع الأحاديث المتفق عليها ألفان وثلاثمائة وستة وعشرون. انظر: مقدمة في أصول الحديث: 86.

<sup>4</sup> مقدمة ابن الصلاح: 27.

<sup>5</sup> الحديث الموضوع أسبابه: 60، بتصرف.

<sup>6</sup> البحر الذي زخر في شرح ألفية الأثر 773/2، بتصرف.

<sup>7</sup> البحر الذي زخر في شرح ألفية الأثر 784/2.

<sup>8</sup> أحسن طبعاته: الطبعة السلطانية نسبة ل: "السلطان عبد الحميد"، والتي تعود للنسخة اليونانية نسبة ل: "أبي الحسين اليوناني (-701هـ)".

<sup>9</sup> ذكره النووي.

<sup>10</sup> انظر ترجمته في: تاريخ بغداد 322/2، 374، وتهذيب الكمال في أسماء الرجال 430/24 (5059)، وتاريخ الإسلام 140/6 (409)، وهدى الساري لابن حجر 477/1.

- ولد في بخارى في خراسان الكبرى (أوزباكستان)، سنة 194هـ، توفي والده وهو صغير، فنشأ في حجر أمه، وأقبل على طلب العلم منذ الصغر<sup>1</sup>، وسمع الكثير ببلده من سادة وقته<sup>2</sup>. ورحل سنة عشر ومائتين في طلب العلم إلى سائر محدثي الأمصار، وكتب بخراسان، والجبال، ومدن العراق كلها، وبالحجاز، والشام، ومصر<sup>3</sup>.
  - بدت عليه علائم الذكاء والبراعة منذ حداثمه، فكان رحمه الله قوي الذاكرة سريع الحفظ<sup>4</sup>، حفظ القرآن -وهو صبي- ثم استوفى حفظ حديث شيوخه البخاريين، وقرأ كتب ابن المبارك حين استكمل ست عشرة سنة، فرحل في هذه السن إلى البلدان وسمع من العلماء والمحدثين وأكب عليه الناس وتزاحوا عليه ولم تقبل لحيته<sup>5</sup>.
  - تردد على شيوخ كثير، من بينهم: عبد الله بن يوسف التنيسي، وأبو نعيم الفضل بن دكين، وهشام بن عبد الملك الطيالسي، وإسحاق بن راهويه، والإمام علي بن المديني الذي له في نفس الإمام البخاري شأن ومكانة؛ حيث يقول فيه: "ما استصغرت نفسي عند أحد إلا عند علي بن المديني"، وغير هؤلاء الشيوخ العظام شيوخ كثير لا يقلون عنهم قدرا. قال البخاري: كتبت عن ألف شيخ وأكثر عن كل واحد منهم عشرة آلاف وأكثر ما عندي حديث إلا وأذكر إسناده<sup>6</sup>.
  - روى عنه من الأعلام خلق كثير، قال محمد بن يوسف الفربري: "سمع كتاب الصحيح لمحمد بن إسماعيل تسعون ألف رجل فما بقي أحد يروى عنه غيري"<sup>7</sup>، من هؤلاء: مسلم بن الحجاج (-261هـ)، ومحمد بن عيسى الترمذي (-279هـ)، وأبو حاتم الرازي (-277هـ)، وأبو زرعة الرازي (-264هـ)، وصالح بن محمد "جزرة" (-293هـ)، وأبو بكر ابن خزيمة (-311هـ).
  - توفي رحمه الله في (خرتتك) من قرى سمرقند، سنة ست وخمسين ومائتين (256هـ)، وعمره اثنتان وستون سنة<sup>8</sup>.
- من أبرز مصنفاته:

- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه، والمعروف بصحيح البخاري.
- الأدب المفرد - التاريخ الكبير - التاريخ الصغير - كتاب الضعفاء الصغير
- خلق أفعال العباد - رفع اليدين في الصلاة - القراءة خلف الإمام

<sup>1</sup> الإمام البخاري وكتابه الجامع الصحيح : 32.

<sup>2</sup> تاريخ الإسلام 140/6.

<sup>3</sup> تاريخ بغداد 322/2.

<sup>4</sup> الإمام البخاري وكتابه الجامع الصحيح : 33.

<sup>5</sup> منهج النقد في علوم الحديث : 252.

<sup>6</sup> تاريخ دمشق لابن عساكر 58/52، وانظر: تاريخ بغداد 329/2.

<sup>7</sup> تاريخ بغداد 328/2. وقد سمع الفربري الصحيح من البخاري في سنوات (248هـ) إلى (255هـ)، وهو مقارب جدا لوفاة الإمام

البخاري (256هـ). انظر: روايات الجامع الصحيح ونسخه «دراسة نظرية تطبيقية» 455/2.

<sup>8</sup> تاريخ بغداد 357/2.

• **الباعث على تصنيفه للجامع الصحيح**<sup>1</sup>: ذكر الحافظ ابن حجر في مقدمة كتابه فتح الباري<sup>2</sup> أسبابا ثلاثة :

- أحدها: أنه وجد الكتب التي ألفت قبله بحسب الوضع جامعة بين ما يدخل تحت التصحيح والتحسين والكثير منها يشمله التضعيف فلا يقال لغته سمين، قال فحرك همته لجمع الحديث الصحيح الذي لا يرتاب في صحته أمين.
- الثاني: وقوى عزمه على ذلك ما سمعه من أستاذه أمير المؤمنين في الحديث والفقهاء إسحاق بن إبراهيم الحنظلي المعروف بابن راهوية وساق بسنده إليه أنه قال: "كنا عند إسحاق بن راهويه فقال: "لو جمعتم كتابا مختصرا لصحيح سنة رسول الله ﷺ"، قال: "فوقع ذلك في قلبي فأخذت في جمع الصحيح". وهذا يدل على عقلية مبتكرة مبدعة، إذ أخذت هذه الكلمة منه الاهتمام وبعثته للعمل على تأليف كتابه.

- الثالث: رؤيته في المنام أنه يحمل مروحة ويتبع بها النبي ﷺ، قال البخاري: "رأيت النبي ﷺ وكأني واقف بين يديه وبيني مروحة أذب بها عنه، فسألت بعض المعبرين فقال لي: "أنت تذب عنه الكذب فهو الذي حملني على إخراج الجامع الصحيح".

• **مدة التأليف**: قال البخاري: "صنفت كتابي الصحيح لست عشرة سنة، خرجته من ستمائة ألف حديث، وجعلته حجة فيما بيني وبين الله تعالى"<sup>3</sup>. قال: «أحفظ مئة ألف حديث صحيح، ومئتي ألف حديث غير صحيح».

• **عدد الكتب في الصحيحين**: يوجد في صحيح البخاري (97) كتابا، أولها: "كتاب بدء الوحي"، وآخرها: "كتاب التوحيد".

• **عدد أحاديث صحيح البخاري**<sup>4</sup>: روي عن البخاري أنه قال: أحفظ مائة ألف حديث صحيح، وأحفظ مائتي ألف

حديث غير صحيح. وروي عنه أنه قال: أخرجت هذا الكتاب - يعني الجامع الصحيح - من زهاء ستمائة ألف حديث.<sup>5</sup>

وقد حرر الحافظ ابن حجر عدد الأحاديث المرفوعة في صحيح البخاري والمعلقة وأوضح ذلك في مقدمة الفتح إجمالا

وتفصيلا، وإليك خلاصة ما انتهى إليه في ذلك على سبيل الإجمال:

- 1 - عدد الأحاديث المرفوعة الموصولة بما فيها المكررة (7397) حديثا.
- 2 - عدد الأحاديث المرفوعة المعلقة بما فيها المكررة (1341) حديثا.
- 3 - عدد ما فيه من المتابعات والتنبيه على اختلاف الروايات (344) حديثا.
- 4 - عدد ما فيه من الموصول والمعلق والمتابعات المرفوعة بالمكررة (9082) حديثا.
- 5 - عدد الأحاديث المرفوعة الموصولة بدون تكرار (2602) حديثا.
- 6 - عدد الأحاديث المعلقة بدون تكرار (159) حديثا.
- 7 - عدد الأحاديث المرفوعة موصولة أو معلقة بدون تكرار (2761) حديثا.

<sup>1</sup> الإمام البخاري وكتابه الجامع الصحيح : 38.

<sup>2</sup> فتح الباري لابن حجر 6/1.

<sup>3</sup> تاريخ بغداد 333/2.

<sup>4</sup> الإمام البخاري وكتابه الجامع الصحيح : 41.

<sup>5</sup> المعلم بشيوخ البخاري ومسلم : 16.



**التعريف بصحيح مسلم** : المسمى: المسند الصحيح المختصر من السنن بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ.

• **مصنفه**: الإمام مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري، أبو الحسين النيسابوري<sup>1</sup>، ولد في نيسابور (مدينة بخران) سنة 204هـ، وقيل 206هـ.

• **ابتداء سماعه** سنة ثمانين ومائتين (218هـ)، ولم يكن تجاوز عمره الثانية عشرة، بدأ رحلته في طلب العلم قبل الثلاثين (230هـ)، فطاف البلاد الإسلامية ورحل إلى الحجاز ومصر والشام والعراق ومصر<sup>2</sup>. ولما قدم البخاري نيسابور لازمه وأفاد منه وكان يعظم الإمام البخاري ويتواضع له، حتى قال له يوماً: دعني حتى أقبل رجلك يا أستاذ الأستاذين وسيد المحدثين وطبيب الحديث وعلله<sup>3</sup>. قال أبو بكر الخطيب كان مسلم يناضل عن البخاري حتى أوحش ما بينه وبين الذهلي بسببه<sup>4</sup>.

• **من أبرز شيوخه** الذين تردد عليهم وهم أكثر<sup>5</sup>، منهم من أخرج عنهم في الصحيح، وعدتهم مائتان وعشرون رجلاً<sup>6</sup>، منهم: يحيى بن يحيى التميمي، والقعني أبي عبد الرحمن عبد الله بن مسلمة، وإسماعيل بن أبي أويس، وسعيد بن منصور أبي عثمان المروزي، وعون بن سلام، وأحمد بن حنبل.

• **ومن أكثر الرواية عنهم في صحيحه**:<sup>7</sup> أبو بكر بن أبي شيبة (1540ح)، وأبو خيثمة زهير بن حرب (1281ح)، ومحمد بن المثنى (772ح)، وقتيبة بن سعيد (668ح)، ومحمد بن عبد الله بن نمير (573ح)، وأبو كريب محمد بن العلاء (556ح).

• **وله شيوخ سوى هؤلاء** لم يخرج عنهم في صحيحه، كعلي بن الجعد، وعلي بن المديني، ومحمد بن يحيى الذهلي.

• **روى عنه**<sup>8</sup> الترمذي حديثاً واحداً<sup>9</sup>، وعبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، وأبو عوانة يعقوب بن إسحاق الإسفرائيني، وأحمد بن علي بن حسويه، ومحمد بن مخلد الدوري، وأبو عمرو المستملي، وأبو بكر ابن خزيمة، وأبو عوانة، وعلي بن الحسب الهلالي، ومحمد بن عبد الوهاب الفراء، وهما من شيوخه.

• **توفي** بنيسابور سنة إحدى وستين ومائتين (261هـ)، عن سبع وخمسين سنة<sup>10</sup>.

<sup>1</sup> انظر ترجمته في: التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد : 446 (599)، وسير أعلام النبلاء 557/12 (217)، وتهذيب الكمال 499/27 (5923)، وتهذيب التهذيب 126/10 (226).

<sup>2</sup> المعلم بفوائد مسلم 157/1، وسير أعلام النبلاء 558/12.

<sup>3</sup> المعلم بشيوخ البخاري ومسلم : 16.

<sup>4</sup> تذكرة الحفاظ للذهبي 126/2.

<sup>5</sup> ذكر الذهبي أنهم: (220) شيخاً أخرج عنهم في الصحيح. ورد ذكرهم في : سير أعلام النبلاء 558/12، وتهذيب الكمال 499/27.

<sup>6</sup> سير أعلام النبلاء 561/12.

<sup>7</sup> تهذيب التهذيب 126/10، والإمام مسلم وصحيحه لعبد المحسن العباد: 2.

<sup>8</sup> انظر: التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد : 447، وتهذيب التهذيب 126/10.

<sup>9</sup> عن يحيى بن يحيى عن أبي معاوية عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة حديث: "احصوا هلال شعبان لرمضان" ما له في جامع الترمذي غيره. انظر: تهذيب التهذيب 126/10.

<sup>10</sup> انظر: التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد : 449، وسير أعلام النبلاء 580/12، وتهذيب الكمال 507/27.

- **من أهم مصنفاته:** لمسلم تأليف عدة<sup>1</sup> منها : - الجامع الصحيح - الأسماء والكنى - التمييز
- **الباعث على تصنيفه للجامع الصحيح:** ذكر الإمام مسلم في مقدمة صحيحه<sup>2</sup> سبب تأليفه الصحيح، وهو أن أحدهم رغب في التعرف على جملة الأخبار المأثورة عن رسول الله ﷺ في سنن الدين وأحكامه، وما كان منها في الثواب والعقاب، والترغيب والترهيب، وغير ذلك سأله أن يلخصها له في تأليف بلا تكرار.
- **وأيضا بسبب انتشار الأحاديث الواهية والضعيفة بين العوام.**<sup>3</sup>
- **مدة التأليف:** قال أحمد بن سلمة: كنت مع مسلم في تأليف صحيحه خمس عشرة سنة.<sup>4</sup>
- **وقد صنف كتابه في بلده بحضور أصوله في حياة كثير من مشايخه، فكان يتحرز في الألفاظ، ويتحرى في السياق.**<sup>5</sup>
- **عدد لكتب والأحاديث في صحيح مسلم:** صحيح مسلم مقسم إلى كتب، وكل كتاب يقسم إلى أبواب بغير ترجمة، وعدد كتبه (54) كتاباً، أولها: "كتاب الإيمان"، وآخرها: "كتاب التفسير".
- **وقد أثبت المحقق فؤاد عبد الباقي فيه تراجم الأبواب التي وضعها الإمام النووي وهي ليست من عمل مسلم، كما قام بترقيم الأحاديث الأصلية فيه فبلغت: (3033) حديثاً<sup>6</sup>، وبلغ مجموع كتب صحيح مسلم أربعة وخمسين كتاباً.**
- **قال محمد الماسرجسي: "سمعت مسلم بن الحجاج يقول: صنفت هذا المسند الصحيح من ثلاثمائة ألف حديث مسموعه"<sup>7</sup>.**
- **وذكر ابن الصلاح بأن جميع ما في صحيح مسلم بلا تكرار نحو أربعة آلاف<sup>8</sup>، وبلغت أحاديث الجامع الصحيح بالمكررات سبعة آلاف ومائتين وخمسة وسبعين (7275) حديثاً.<sup>9</sup>**
- **شرط مسلم في صحيحه:** قسم الإمام مسلم الرواة إلى ثلاث طبقات<sup>10</sup>:
- 1- الأولى ما رواه الحفاظ المتقنون، وقد التزم بتخريج رواياتهم في الأصول
- 2- والثانية ما رواه المستورون المتوسطون في الحفظ والإتقان، ممن يشملهم اسم الستر والصدق، فيخرج لهم في المتابعات والشواهد.
- 3- والثالثة ما رواه الضعفاء والمتروكون، فهؤلاء يمسك عن حديثهم ولا يعرج عليهم.

<sup>1</sup> المعلم بفوائد مسلم 158/1.

<sup>2</sup> مقدمة صحيح مسلم 3/1.

<sup>3</sup> انظر: مقدمة صحيح مسلم 28/1.

<sup>4</sup> سير أعلام النبلاء 566/12.

<sup>5</sup> فتح الباري لابن حجر 12/1.

<sup>6</sup> كيف نستفيد من الكتب الحديثية الستة : 18.

<sup>7</sup> التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد : 447، وسير أعلام النبلاء 565/12، وتذكرة الحفاظ للذهبي 126/2.

<sup>8</sup> الباعث الخيبي إلى اختصار علوم الحديث : 25.

<sup>9</sup> انظر: الحطة في ذكر الصحاح الستة : 120، والمعلم بفوائد مسلم 161/1، وكيف نستفيد من الكتب الحديثية الستة : 18.

<sup>10</sup> مقدمة صحيح مسلم 5/1، وصيانة صحيح مسلم : 91.

قال ابن رجب: "وأما مسلم فلا يخرج إلا حديث الثقة الضابط، ومن في حفظه بعض شيء، وتكلم فيه لحفظه، لكنه يتحرى في التخريج عنه، ولا يخرج عنه إلا ما لا يقال إنه مما وهم فيه".<sup>1</sup>

- **منزله بين كتب السنة:** صحيح مسلم هو أحد الصحيحين اللذين هما أصح الكتب بعد كتاب الله تعالى<sup>2</sup>. وذهب أبو علي النيسابوري<sup>3</sup> من المشاركة ومسلمة بن القاسم القرطبي، ومحمد بن علي المازري، وأبو محمد بن حزم الأندلسي من<sup>4</sup> المغاربة، إلى تفضيل صحيح مسلم على صحيح البخاري<sup>5</sup>. والجمهور يقولون إن هذا فيما يرجع إلى حسن البيان وجوده الوضع والترتيب ورعاية دقائق الإشارات ومحاسن النكات في الأسانيد<sup>6</sup>.
- قال النووي: "سلك مسلم رحمه الله في صحيحه طرقاً بالغة في الاحتياط والانتقان والورع والمعرفة وذلك مصرح بكال ورعة وتمام معرفته وغزارة علومه وشدة تحقيقه بحفظه وتقعيده في هذا الشأن وتمكنه من أنواع معارفه وتبريزه في صناعته وعلو محله في التمييز بين دقائق علومه لا يهتدي إليها إلا أفراد في الأعصار".<sup>7</sup>
- وقال ابن حجر: "حصل لمسلم في كتابه حظ عظيم مفرط لم يحصل لأحد مثله بحيث أن بعض الناس كان يفضل على صحيح محمد بن إسماعيل وذلك لما اختص به من جمع الطرق وجودة السياق والمحافظة على أداء الألفاظ كما هي من غير بقطيع ولا رواية بمعنى".<sup>8</sup>

<sup>1</sup> شرح علل الترمذي 613/2.

<sup>2</sup> وقيل بتقديم موطأ مالك وصحيح البخاري وجعل صحيح مسلم الثالث من الأصول الستة. قاله: رزين وابن الأثير في جامع الأصول. انظر: المعلم بفوائد مسلم 159/1.

<sup>3</sup> قال الحافظ ابن منده: "سمعت أبا علي النيسابوري الحافظ يقول: ما تحت أديم السماء كتاب أصح من كتاب مسلم". انظر: التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد : 447، وسير أعلام النبلاء 566/12.

<sup>4</sup> المعلم بفوائد مسلم 184/1.

<sup>5</sup> البداية والنهاية 551/14.

<sup>6</sup> مقدمة في أصول الحديث : 85.

<sup>7</sup> شرح النووي على مسلم 21/1.

<sup>8</sup> تهذيب التهذيب 127/10.

## ما اختص به البخاري

- لم يضع مقدمة لمصنفه، وافتتحه بكتاب بدأ الوحي، وذكر في مطلع حديث النية.
- اعتنى ببيان الأحكام، واستنباط الفوائد الفقهية؛ لذلك فهو يكرر الحديث ويرويه في كل موطن بإسناد جديد، ويذكر كل رواية في الباب الذي يناسبها. ويقطع الأحاديث ويفرقها في أبواب متعددة للاستدلال بها على ما يترجم به من المسائل، لأنه أراد أن يكون كتابه كتاب رواية ودراية.
- يورد الموقوف أيضاً، وهو ليس على شرطه.
- جملة ما في صحيح البخاري من التعليقات واحد وأربعون وثلاث مئة وألف حديث، وغالبها مكرر مخرج في الكتاب أصوله أو متونه، وليس في الكتاب من المتون التي لم تخرج في الكتاب إلا مئة وستون حديثاً. وقد جمع الحافظ ابن حجر جميع هذه التعليقات ووصلها في كتاب مستقل سماه: "تغليق التعليق".
- الناحية الفقهية بادية في تراجم أبوابه، وفيها يتجلى فقهه وعلمه واستنباطه الدقيق وفهمه.
- قليلاً ما يجمع بين الأسانيد، وذكر ابن حجر أن البخاري إذا عطف بين الشيوخ فاللفظ للأخير، فقال: "وقد ظهر بالاستقراء من صنيع البخاري أنه إذا أورد الحديث عن غير واحد فإن اللفظ يكون للأخير".

## ما اختص به مسلم

- صدر مصنفه بمقدمة.
- اعتنى مسلم بالصناعة الحديثية في ترتيبه لكتابه، ولم يقصد فقه الحديث، بل قصد إبراز الفوائد الإسنادية؛ لذلك فإنه يروي الحديث في أنسب المواضع به، ويجمع طرقه وأسانيده في ذلك الموضوع، ويسوقها تامة ولا يقطعها، مما يجعل كتابه أسهل تناولاً، ولم يكرر شيئاً منها في مواضع أخرى، إلا مواضع قليلة.
- يقتصر مسلم على ذكر الأحاديث المسندة، ولم يذكر المقاطيع ولا المراسيل، واقتصر على المرفوع دون الموقوف، وعلى المتصل دون المعلق. وعدد الأحاديث المعلقة في صحيح مسلم اثني عشر حديثاً، وصلها مسلم في موضع آخر من صحيحه، إلا حديث أبي جهيم.
- رتب مسلم كتابه على أبواب فهو مبوب في الحقيقة؛ ولكنه لم يذكر تراجم الأبواب فيه، لثلاً يزداد بها حجم الكتاب أو لغير ذلك، وهو في حكم المبوب؛ لجمعه الأحاديث في الموضوع الواحد في موضع واحد. وقد اضطلع الإمام النووي بوضع أبواب له وبين أنه حرص على التعبير عنها بعبارات تليق بها في مواطنها.
- كثيراً ما يجمع الطرق بالتحويل في الأسانيد، وفي حالة العطف على الشيوخ فإنه يعين من له اللفظ.

<sup>1</sup> انظر: تذكرة الحفاظ للذهبي 126/2، وهدي الساري لابن حجر 436/1، وشرح النووي على مسلم 21/1، والمعلم بفوائد مسلم 161/1، وفتح الباقي بشرح ألفية العراقي 129/1، ومنهج النقد في علوم الحديث: 254، ومناجج المحدثين لسعد بن عبد الله الحميد: 34 - 35، وكيف نستفيد من الكتب الحديثية الستة: 9، 16.

### التعريف بالموطأ للإمام مالك بن أنس

- **مصنفه**<sup>1</sup>: هو مالك بن أنس بن مالك الأصبجي، أبو عبد الله المدني، إمام دار الهجرة، من كبار أتباع التابعين وجملة الفقهاء والصالحين.
- ولد بالمدينة في خلافة سليمان بن عبد الملك بن مروان.<sup>2</sup> سنة ثلاث وتسعين (93هـ) على الأصح، عام موت أنس خادم رسول الله ﷺ.<sup>3</sup>
- طلب مالك العلم وهو ابن بضع عشرة سنة، قال مالك: كانت أمي<sup>4</sup> تعممني وتقول لي: اذهب إلى ربيعة فتعلم من أديبه قبل علمه.<sup>5</sup> وكانت المدينة مليئة بالعلم والعلماء، غاصة بالمحدثين والفقهاء مما هياً لاستقراره بها وعدم ارتحاله خارجها كما كان دأب المشتغلين بالعلم آنذاك.<sup>6</sup> وقد تأهل للفتيا، وجلس للإفادة، وله إحدى وعشرون سنة، وحدث عنه جماعة وهو حي شاب طري، وقصده طلبة العلم من الآفاق.<sup>7</sup>
- توفي سنة تسع وسبعين ومائة 179 هـ<sup>8</sup>، قال الواقدي: مات وهو ابن تسعين سنة.<sup>9</sup>، ودفن بالقيع.
- وقد اتفق لملك مناقب ما علمتها اجتمعت لغيره<sup>10</sup>:
- أحدها طول العمر وعلو الرواية
- وثانيها الذهن الثاقب والفهم وسعة العلم
- وثالثها اتفاق الأئمة على أنه حجة صحيح الرواية
- ورابعها تجمعهم على دينه وعدالته واتباعه السنن
- وخامستها تقدمه في الفقه والفتوى، وصحة قواعده.
- أخذ مالك عن كبار التابعين وأئمة المحدثين، فجالس ابن هرمرز سبعة عشرة عاماً، واستفاد به كثيراً، كما جالس ابن شهاب الزهري فكان أثبت الناس في الرواية عنه وعن غيره.<sup>11</sup>

<sup>1</sup> انظر ترجمته في: مشاهير علماء الأمصار: 223 (1110)، طبقات الفقهاء أبو اسحاق الشيرازي: 67، سير أعلام النبلاء 48/8 (10).

<sup>2</sup> ترتيب المدارك وتقريب المسالك 118/1.

<sup>3</sup> سير أعلام النبلاء 49/8.

<sup>4</sup> وأمه هي: عالية بنت شريك الأزديّة. انظر: سير أعلام النبلاء 49/8.

<sup>5</sup> ترتيب المدارك وتقريب المسالك 130/1.

<sup>6</sup> الضوء اللامع المبين عن مناهج المحدثين: 256.

<sup>7</sup> سير أعلام النبلاء 55/8.

<sup>8</sup> ترتيب المدارك وتقريب المسالك 119/1، وتاريخ مولد العلماء ووفياتهم 405/1.

<sup>9</sup> انظر: طبقات الفقهاء: 68.

<sup>10</sup> تذكرة الحفاظ للذهبي 157/1.

<sup>11</sup> الضوء اللامع المبين عن مناهج المحدثين: 256.

• والرواية عنه فيهم كثرة جدا بحيث لا يعرف لأحد من الأئمة رواية كرواته. وقد ألف الخطيب كتابا في الرواية عنه أورد فيه ألف رجل إلا سبعة. وذكر عياض أنه ألف فيهم كتابا ذكر فيه نيفا على ألف وثلاثمائة اسم، وعد في مداركه نيفا على ألف ثم قال: "إنما ذكرنا المشاهير وتركنا كثيرا"<sup>1</sup>، ومن دلائل فضله وشواهد نبهه ورسوخ قدمه في العلم رواية بعض شيوخه عنه.<sup>2</sup>

قال جعفر الفريابي: "لا أعلم أحدا روى عنه الأئمة والجللة ممن مات قبله بدهر طويل إلا مالك"<sup>3</sup>. وقال أبو الحسن الدارقطني: "لا نعلم أحدا تقدم أو تأخر اجتمع له ما اجتمع لمالك".<sup>4</sup>

**التعريف بالموطأ:** صنف مالك الموطأ، وتونخى فيه القوي من حديث أهل الحجاز، ومزجه بأقوال الصحابة وفتاوى التابعين، وبوبه على أبواب الفقه فأحسن ترتيبه وتبويبه، فكان كتابا حديثيا فقهيا، جمع بين الأصل والفرع، فهو أول تدوين يعتبر في الحديث والفقه؛ إذ أقبل الخلق عليه وانتفعوا منه لتحريره في النقل، وانتقاء أحاديثه ورجاله، وفصاحة عبارته، وحسن أسلوبه الذي استحسنته كل من بعده إلى الآن، وهو أول من تكلم في أصول الفقه، وفي الغريب من الحديث، وفسر كثيرا منه في موطأه هذا.<sup>5</sup>

• **تسميته بالموطأ:** قال ابن فهر: لم يسبق مالكا أحد إلى هذه التسمية، فإن من ألف في زمانه بعضهم سمي بالجامع، وبعضهم سمي بالمصنف، وبعضهم بالمؤلف، ولقظة الموطأ بمعنى الممهد المنقح.<sup>6</sup>

قال مالك: عرضت كتابي هذا على سبعين فقيها من فقهاء المدينة فكلهم واطأني عليه فسميته "الموطأ".<sup>7</sup> وقال أبو عبد الله محمد بن إبراهيم الكثاني الأصفهاني: قلت لأبي حاتم الرازي: موطأ مالك لم سمي الموطأ؟ فقال: شيء صنعه ووطأه للناس حتى قيل "موطأ مالك".<sup>8</sup>

<sup>1</sup> شرح الزرقاني على الموطأ 57/1.

<sup>2</sup> الضوء اللامع المبين عن مناهج المحدثين : 257.

<sup>3</sup> ترتيب المدارك وتقريب المسالك 176/1.

<sup>4</sup> المصدر نفسه 177/1.

<sup>5</sup> الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي 406/1.

<sup>6</sup> شرح الزرقاني على الموطأ 62/1.

<sup>7</sup> المصدر نفسه.

<sup>8</sup> المصدر نفسه.

• **سبب تأليف الموطأ:** ألف مالك كتابه بإشارة من الخليفة أبي جعفر المنصور عليه، الذي قال له: يا أبا عبد الله إنه لم يبق على وجه الأرض أعلم مني ومنك وإني قد شغلتنى الخلافة فضع أنت للناس كتاباً ينتفعون به تجنب فيه رخص ابن عباس وشداؤد ابن عمر، ووطئه للناس توطئة. قال مالك: فوالله لقد علمني التصنيف يومئذ.<sup>1</sup> فصفه وسماه «الموطأ» أي المسهل<sup>2</sup>، وما فرغ منه حتى مات أبو جعفر.<sup>3</sup>

• **تاريخ تأليف الموطأ:** تأليفه "الموطأ" كان بعد سنة (140هـ) جزماً أو بعد سنة (147هـ)، و فراغه منه بعد سنة (158هـ) جزماً.<sup>4</sup> واستغرق تصنيفه وتنقيحه أربعين عاماً. فقد قال صفوان بن عمرو بن عبد الواحد عرضنا على مالك الموطأ في أربعين يوماً فقال كُتاب ألفته في أربعين سنة أخذتموه في أربعين يوماً قل ما تنفقهم فيه.<sup>5</sup>

• **مرتبته:** إن قول الشافعي: "لا أعلم كتاباً في العلم أكثر صواباً من كتاب مالك"، إنما قاله قبل البخاري ومسلم. وقد كانت كتب كثيرة مصنفة في ذلك الوقت في السنن، لابن جرير، وابن إسحق - غير السيرة - ولأبي قرة موسى بن طارق الزبيدي، ومصنف عبد الرزاق بن همام، وغير ذلك. وكان كتاب مالك، وهو "الموطأ"، أجلاً وأعظماً نفعاً.<sup>6</sup> أما قول الحافظ مغلطاي: "أول من صنف الصحيح مالك"<sup>7</sup>، فقد تعقبه الحافظ ابن حجر بقوله: "هو صحيح عنده وعند من يقلده على ما اقتضاه نظره من الاحتجاج بالمرسل والمنقطع وغيرهما"<sup>8</sup>، لا على الشرط الذي استقر عليه العمل في حد الصحة"<sup>9</sup> وتعقبه السيوطي بقوله: ما فيه من المراسيل فإنها مع كونها حجة عنده بلا شرط، وعند من وافقه من الأئمة على الاحتجاج بالمرسل، فهي أيضاً حجة عندنا إذا اعتضد، وما من مرسل في الموطأ إلا وله عاضد أو عواضد... فالصواب إطلاق أن الموطأ صحيح لا يستثنى منه شيء.<sup>10</sup>

<sup>1</sup> تاريخ ابن خلدون 24/1.

<sup>2</sup> المصدر نفسه 684/7.

<sup>3</sup> شرح الزرقاني على الموطأ 62/1.

<sup>4</sup> قاله الشيخ عبد الفتاح أبو غدة في مقدمته على كتاب التعليق الممجذ على موطأ محمد 16/1.

<sup>5</sup> ترتيب المدارك وتقريب المسالك 75/2.

<sup>6</sup> الباعث الحديث إلى اختصار علوم الحديث : 30.

<sup>7</sup> ذكره السيوطي في مقدمته على تنوير الحوالك على موطأ مالك : 7. وانظر: شرح الزرقاني على الموطأ 63/1.

<sup>8</sup> تدريب الراوي 95/1.

<sup>9</sup> انظر: تنوير الحوالك على موطأ مالك : 7. وانظر: شرح الزرقاني على الموطأ 63/1.

<sup>10</sup> تنوير الحوالك على موطأ مالك : 7. وانظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح 19/1، وشرح الزرقاني على الموطأ 63/1.

• أما مرتبة الموطأ بين كتب السنة فقد اختلفت آراء العلماء في ذلك:

1. تقدمه جمهور المالكية على الصحيحين<sup>1</sup>، ومنهم القاضي أبو بكر بن العربي المالكي الإشبيلي الذي قال في شرح الترمذي: الموطأ هو الأصل واللباب، وكتاب البخاري هو الأصل الثاني في هذا الباب وعليهما بنى الجميع كسلم والترمذي.<sup>2</sup>
  2. ومن العلماء من جعله في طبقة واحدة مع الصحيحين، كما فعل الدهلوي الحنفي<sup>3</sup> في "حجة الله البالغة". حيث قال: فالطبقة الأولى منحصرة بالاستقراء في ثلاثة كتب، الموطأ، وصحيح البخاري، وصحيح مسلم... واتفق أهل الحديث على أن جميع ما فيه صحيح على رأي مالك ومن وافقه، وأما على رأي غيره فليس فيه مرسل ولا منقطع إلا قد اتصل السند به من طرق أخرى، فلا جرم أنها صحيحة من هذا الوجه.<sup>4</sup>
  3. على أن جمهور الحديثين يعتبرونه دون مرتبة الصحيحين لاحتوائه على المرسل والمنقطع.<sup>5</sup>
  4. وعده رزين السرقسطي (-535هـ) سادس الكتب الخمسة، وتبعه على ذلك المجد ابن الأثير (-606هـ) في جامع الأصول.<sup>6</sup>
- عدد أحاديث الموطأ: يختلف عددها لتباين روايات الموطأ عن الإمام مالك، كما أن مالكا كان دائم التهذيب والتنقيح للموطأ.<sup>7</sup> قال سليمان بن بلال: "لقد وضع مالك الموطأ وفيه أربعة آلاف حديث أو قال أكثر. فمات وهي ألف حديث ونيف يلخصها عاما عاما بقدر ما يرى أنه أصلح للمسلمين وأمثل في الدين"<sup>8</sup>. وأبو بكر الأبهري يقول: «جملة ما في الموطأ من الآثار عن النبي ﷺ وعن الصحابة والتابعين ألف وسبعمائة وعشرون (1720) حديثا، المسند منها ستمائة (600) حديثا، والمرسل مائتان واثنان وعشرون (222) حديثا، والموقوف ستمائة وثلاثة عشر (613)، ومن قول التابعين مائتان وخمسة وثمانون (285)».<sup>9</sup>
- وقال ابن حزم في كتاب مراتب الديانة: "أحصيت ما في موطأ مالك فوجدت فيه من المسند خمسمائة ونيفا، وفيه ثلاثمائة ونيف مرسلا، وفيه نيف وسبعون حديثا قد ترك مالك نفسه العمل بها، وفيه أحاديث ضعيفة وهاها جمهور العلماء".<sup>10</sup>

<sup>1</sup> السنة مكاتبا للسباعي 432/1، وبحوث في تاريخ السنة المشرفة : 242.

<sup>2</sup> ذكره السيوطي في مقدمته على تنوير الحوالك على موطأ مالك : 6.

<sup>3</sup> السنة ومكاتبا للسباعي 432/1، وبحوث في تاريخ السنة المشرفة : 242.

<sup>4</sup> حجة الله البالغة 231/1.

<sup>5</sup> بحوث في تاريخ السنة المشرفة : 242.

<sup>6</sup> انظر: النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر 486/1.

<sup>7</sup> السنة ومكاتبا للسباعي 434/1.

<sup>8</sup> ترتيب المدارك وتقريب المسالك 73/2.

<sup>9</sup> مقدمة كتاب تنوير الحوالك على موطأ مالك : 8.

<sup>10</sup> المرجع نفسه.



• **منهجية مالك في تصنيف الموطأ:** اعتمد مالك في بناء موطئه على الروايات المرفوعة إلى النبي ﷺ أو مرسله، وعلى قضايا عمر، وفتاوى ابن عمر، ثم على أقوال الفقهاء السبعة وفقهاء المدينة<sup>1</sup>. وقد عني فيه مالك بذكر ما عليه إجماع أهل المدينة في الدين والمعاملات الشرعية<sup>2</sup>. وقد أثبت مالك في «الموطأ» ما صحح من علم، وحكم عن الخلفاء الراشدين، وأئمة الإسلام أهل الفقه، والتثبت من الصحابة والتابعين<sup>3</sup>. قال مالك موضحاً منهجه في تصنيف كتاب: "فيه حديث رسول الله ﷺ، وقول الصحابة والتابعين ورأئي، وقد تكلمت برأئي على الاجتهاد وعلى ما أدركت عليه أهل العلم ببلدنا"<sup>4</sup>.

• فجمل ما في الموطأ<sup>5</sup>:

1. أحاديث مروية عن النبي ﷺ بأسانيد متصلة، وهي جل ما في الموطأ.
  2. أحاديث مروية عن رسول الله ﷺ بأسانيد مرسله.
  3. أحاديث مروية بسند سقط فيه راو، وهو المنقطع.
  4. أحاديث يبلغ في سندها إلى ذكر الصحابي، ولا يذكر فيها أنه سمع رسول الله ﷺ، وهو الموقوف.
  5. البلاغات، وهي قول مالك: «بلغني أن رسول الله ﷺ قال: ...».
  6. أقوال الصحابة وفقهاء التابعين.
  7. ما استنبطه الإمام مالك من الفقه المستند إلى العمل، أو إلى القياس، أو إلى قواعد الشريعة.
- وقد بوب مالك كتابه "الموطأ" على أبواب بحسب ما يحتاج إليه المسلمون في عباداتهم ومعاملاتهم وآدابهم، من معرفة العمل فيها الذي يكون جارياً بهم على السنن المرضي شرعاً. وجعل في كتابه باباً جامعاً في آخره، ذكر فيه ما لا يدخل في باب خاص من الأبواب المخصصة بفقه بعض الأعمال، وأضاف إلى ذلك ما استنبطه من الأحكام في مواقع الاجتهاد، مما يرجع إلى جمع بين متعارضين، أو ترجيح أحد الخبرين، أو تقديم إجماع أو قياس، أو عرض على قواعد الشريعة، فكان بحق كتاب شريعة الإسلام<sup>6</sup>.
- وشدد مالك الكراهية في رواية حديث النبي ﷺ بالمعنى، فقال: أحب إلي أن يؤتى به على ألفاظه<sup>7</sup>.

<sup>1</sup> انظر هذا الرابط: <http://www.habous.gov.ma/2012-01-26-16-13-00/51-2012-08-28-14-34-54.html>

<sup>2</sup> كشف المغطى من المعاني والألفاظ الواقعة في الموطأ: 39.

<sup>3</sup> المصدر نفسه: 40.

<sup>4</sup> ترتيب المدارك وتقريب المسالك 73/2.

<sup>5</sup> كشف المغطى من المعاني والألفاظ الواقعة في الموطأ: 29.

<sup>6</sup> المسالك في شرح موطأ مالك 123/1، وكشف المغطى من المعاني والألفاظ الواقعة في الموطأ: 27.

<sup>7</sup> انظر: الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع: 178.

• **شرط مالك في الرجال :** كان مالك بن أنس يقول: لا يؤخذ العلم من أربعة ويؤخذ من سوى ذلك<sup>1</sup>:

1. لا يؤخذ من سفيه يعلن السفه، وإن كان أروى الناس
2. ولا يؤخذ من صاحب بدعة يدعو الناس إلى هواه
3. ولا من كذاب يكذب في حديث الناس، وإن كنت لا أتهمه في الحديث
4. ولا من شيخ له فضل وصلاح وعبادة إذا كان لا يعرف ما يحدث.

• **البلاغات في الموطأ:** بلاغات مالك هي من قبيل المعلقات، وقد صنف ابن عبد البر كتاباً في وصل ما في الموطأ من المرسل والمنقطع، والمعضل<sup>2</sup>، قال ابن عبد البر: بلاغات مالك ومرسلاته مما بلغه عن الرجال الثقات وما أرسله عن نفسه في موطئه ورفعته إلى النبي ﷺ وذلك أحد وستون حديثاً<sup>3</sup>. كلها مسندة من غير طريق مالك إلا أربعة لا تعرف<sup>4</sup>: أحدها: إني لا أنسى ولكن أنسى لأسن.

والثاني: أن النبي ﷺ أرى أعمار الناس قبله أو ما شاء الله من ذلك، فكأنه تقاصر أعمار أمته أن لا يبلغوا من العمل مثل الذي بلغه غيرهم في طول العمر فأعطاه الله ليلة القدر خيراً من ألف شهر.  
والثالث: قول معاذ: آخر ما أوصاني به رسول الله ﷺ وقد وضعت رجلي في الغرز أن قال: «حسن خلقك للناس».  
والرابع: إذا نشأت حجرية ثم تشاء مت فتلك عين عديقة.

**التعريف بصحيح ابن خزيمة :** محمد بن إسحاق بن خزيمة أبو بكر النيسابوري (223هـ - 311هـ)

وصحيح ابن خزيمة لم يوجد سوى قدر ربعة<sup>5</sup> فقط على نهاية كتاب الحج، وباقي الكتاب مفقود<sup>6</sup>.  
• الاسم العلمي للمصنف مختصر المختصر من المسند الصحيح، عن النبي ﷺ بنقل العدل عن العدل موصولاً إليه ﷺ من غير قطع في أثناء الإسناد ولا جرح في ناقل الأخبار<sup>7</sup>.  
وهذا الاسم يدل على أن كتابه هذا مختصر من كتابه الكبير فقال خرجته بطوله في كتاب الصدقات من كتاب الكبير<sup>8</sup>.  
قال الخطيب: "كتاب محمد بن إسحاق بن خزيمة النيسابوري الذي شرط فيه على نفسه إخراج ما اتصل سنده بنقل العدل عن العدل إلى النبي ﷺ".<sup>9</sup>

<sup>1</sup> انظر: سير أعلام النبلاء 67/8، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد 66/1.

<sup>2</sup> تدريب الراوي 242/1.

<sup>3</sup> التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد 161/24.

<sup>4</sup> شرح الزرقاني على الموطأ 63/1. وقد وصلها الإمام ابن الصلاح في: "وصل بلاغات الموطأ".

<sup>5</sup> لحظ الألفاظ بديل طبقات الحفاظ : 213.

<sup>6</sup> مناهج الحديث لسعد بن عبد الله الحميد : 100.

<sup>7</sup> صحيح ابن خزيمة 45/1.

<sup>8</sup> البحر الذي زخر في شرح ألفية الأثر 777/2.

<sup>9</sup> الجامع لأخلاق الراوي للخطيب البغدادي 185/2.

• صحيح ابن خزيمة أعلى مرتبة من صحيح ابن حبان، لشدة تحريه، حتى أنه يتوقف في التصحيح لأدنى كلام في الإسناد.<sup>1</sup> قال الحافظ ابن حجر: "حكم الأحاديث التي في كتاب ابن خزيمة وابن حبان صلاحية الاحتجاج بها لكونها دائرة بين الصحيح والحسن ما لم يظهر في بعضها علة قاذحة"<sup>2</sup>، وقال ابن كثير: "وكتب آخر التزم أصحابها صحتها، كابن خزيمة، وابن حبان البستي، وهما خير من المستدرک بكثير، وأنظف أسانيد ومتوناً"<sup>3</sup>.  
ف"صحيح ابن خزيمة" ليس ك"الصحيحين"، بحيث يمكن القول إن كل ما فيه هو صحيح، بل فيه ما هو دون درجة الصحيح. وليس مشتملاً على الأحاديث الصحيحة والحسنة فحسب، بل يشتمل على أحاديث ضعيفة أيضاً إلا أن نسبتها ضئيلة جداً، إذا قورنت بالأحاديث الصحيحة والحسنة.<sup>4</sup>

• ويمتاز صحيح ابن خزيمة بعناوين طويلة لأبوابه فيها استنباطات فقهية دقيقة، ويتبع هذه الأبواب بالأحاديث. فكتابه هذا يعد كتاباً فقهياً ذا أهمية بالغة، لأن هذه الاستنباطات من ابن خزيمة مبنية على أدلتها، مستندة إلى نصوص يخرجها في نفس الكتاب. يضاف إلى ذلك التعليقات المهمة على كثير من الأحاديث، إما يفسر فيها لفظاً غريباً، أو يوضح معنى مستغلقاً، أو يرفع إشكالاً، أو يزيل إبهاماً، أو يجمع بين روايتين ظاهرهما التعارض، أو يذكر اسم رجل بتمامه إذا ذكر في الإسناد بالكنية أو اللقب، أو ذكر اسمه دون نسبه، كما يتكلم في بعض الرجال جرحاً وتعديلاً، ويرد رواية المدلس إذا كانت بالنعنة ممن لا يحتمل تدليسه عنده، وكذا رواية بعض الضعفاء المختلطين وإن كانت من الاختلاط. وينص كذلك على عدم سماع بعض الرواة من شيوخهم، ويبينه لعل الأحاديث الخفية على اختلاف أنواع هذه العلة، إما لسقط في الإسناد غير ظاهر، أو لقلب في المتن أو السند، أو غير ذلك من أنواع العلة.<sup>5</sup>

**التعريف بصحيح ابن حبان<sup>6</sup>:** لابن حبان هو محمد من حبان، أبو حاتم البستي (280هـ-354هـ)، تلميذ ابن خزيمة.<sup>7</sup>

- الاسم العلمي للمصنف: المسند الصحيح على التقاسيم والأنواع من غير وجود قطع في سندها ولا ثبوت جرح في ناقلها.<sup>8</sup>
  - وصحيح ابن حبان، ترتيبه مخترع ليس على الأبواب ولا على المسانيد؛ ولهذا سماه: "التقاسيم والأنواع".<sup>9</sup>
- وإنما سماه بذلك؛ لأنه رتبته بطريقة مخترعة لم يسبق إليها، فلا هي على الأبواب ولا هي على المسانيد بل هي تقسيم أصولي فريد جاء على صورة بينها<sup>10</sup>، وهي:

<sup>1</sup> تدريب الراوي 1/115.

<sup>2</sup> النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر 1/291.

<sup>3</sup> الباعث الحديث إلى اختصار علوم الحديث : 27.

<sup>4</sup> صحيح ابن خزيمة 1/27، في (مقدمة التحقيق).

<sup>5</sup> مناهج المحدثين لسعد بن عبد الله الحميد : 101، والوسيط في علوم ومصطلح الحديث : 247.

<sup>6</sup> وعدد أحاديث صحيح ابن حبان بالمكرر (7491) حديثاً.

<sup>7</sup> من تلاميذ ابن حبان : الدارقطني، وكذلك الحاكم، وابن منده .

<sup>8</sup> وقد رتبته على الأبواب الفقهية الأمير علاء الدين علي بن بلبان (675هـ-739هـ)، وسماه: الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان.

<sup>9</sup> تدريب الراوي 1/115.

<sup>10</sup> تدوين السنة النبوية في القرنين الثاني والثالث للهجرة : 45.

القسم الأول: الأوامر التي أمر الله عباده بها. وهي مائة وعشرة أنواع.

القسم الثاني: النواهي التي نهى الله عباده عنها. وهي مائة وعشرة أنواع.

القسم الثالث: الأخبار أي: إخباره - جل وعلا - وعمّا احتيج إلى معرفته . وهي ثمانون نوعا.

القسم الرابع: الإباحات التي أبيع ارتكابها. وهي خمسون نوعا.

القسم الخامس: أفعال النبي ﷺ التي انفرد بفعلها، يعني عن سائر الأمة.

فمجموع السنن: أربعمائة.

• وأما شرطه في صحّحه فقد صرح به في أول الكتاب فقال: وأما شرطنا في نقله ما أودعناه كتابنا هذا من السنن: فإننا لم نحتج

فيه إلا بحديث اجتمع في كل شيخ من رواه خمسة أشياء<sup>1</sup>:

- الأول: العدالة في الدين بالستر الجميل.<sup>2</sup>

- والثاني: الصدق في الحديث بالشهرة فيه.

- والثالث: العقل بما يحدث من الحديث.<sup>3</sup>

- والرابع: العلم بما يحيل من معاني ما يروي.<sup>4</sup>

- والخامس: المتعري خبره عن التديس.<sup>5</sup>

ثم قال: فكل من اجتمع فيه هذه الخصال الخمس احتججنا بحديثه وبيننا الكتاب على روايته وكل من تعرى عن خصلة من

هذه الخصال الخمس لم نحتج به.<sup>6</sup>

• وكان ابن حبان كشيخه ابن خزيمة لا يفرق في "صحّحه" بين الصحيح والحسن، بل كل ما يصلح للحجة عنده فهو صحيح.<sup>7</sup>

قال الحافظ ابن حجر معلقا على زيادة تفرد بها ابن إسحاق<sup>8</sup> فقال: "ما ينفرد به وإن لم يبلغ درجة الصحيح فهو في

درجة الحسن إذا صرح بالتحديث، وهو هنا كذلك؛ وإنما يصحح له من لا يفرق بين الصحيح والحسن ويجعل كل

ما يصلح للحجة صحّحا، وهذه طريقة ابن حبان ومن ذكر معه".<sup>9</sup>

<sup>1</sup> صحيح ابن حبان 151/1.

<sup>2</sup> العدالة في الإنسان أن يكون أكثر أحواله طاعة لله. انظر: البحر الذي زخر في شرح ألفية الأثر 776/2، (في الهامش).

<sup>3</sup> أن يعقل من الفقه بمقدار ما لا يزيل معاني الأخبار عن سنها. انظر: البحر الذي زخر في شرح ألفية الأثر 776/2، (في الهامش).

<sup>4</sup> قال في تفسير العلم: "أن يعلم من الفقه بمقدار ما إذا أدى خبرا أو رواه من حفظه أو اختصره لم يحله عن معناه الذي أطلقه رسول الله ﷺ.

انظر: البحر الذي زخر في شرح ألفية الأثر 776/2، (في الهامش).

<sup>5</sup> قال في شرح التعري من التديس: "أن يكون الخبر عن مثل من وصفنا نعتة بهذه الخصال الخمس فيرويه عن مثله سمعا حتى ينتهي إلى

رسول الله ﷺ". انظر: البحر الذي زخر في شرح ألفية الأثر 776/2، (في الهامش).

<sup>6</sup> صحيح ابن حبان 151/1.

<sup>7</sup> تحرير علوم الحديث 843/2.

<sup>8</sup> محمد بن إسحاق، صاحب السير.

<sup>9</sup> فتح الباري لابن حجر 163/11.

• ويمتاز صحيح ابن حبان بتراجم دقيقة لأبوابه، مع استنباطات فقهية مهمة، بالإضافة إلى تعليقات هامة على الكثير من الأحاديث لتفسير لفظ غريب أو لايضاح معنى غامض أو لرفع إشكال وإزالة إبهام أو للجمع بين الروايات التي ظاهرها التعارض، أو لذكر اسم راو بتمامه، أو بيان كنيته...

**التعريف بالمستدرک علی الصحیحین<sup>1</sup>:** للإمام أبي عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه الحاكم النيسابوري، المعروف بابن البيع (321هـ-405هـ).

اعتنى الحاكم أبو عبد الله الحافظ بالزيادة في عدد الحديث الصحيح على ما في الصحيحين، وجمع ذلك في كتاب سماه "المستدرک"، أودعه ما ليس في واحد من "الصحيحين" مما رآه على شرط الشيخين قد أخرجوا عن رواته في كتابيهما، أو على شرط البخاري وحده، أو على شرط مسلم وحده، وما أدى اجتهاده إلى تصحيحه وإن لم يكن على شرط واحد منهما.<sup>2</sup> قال الحاكم في خطبة المستدرک: "وأنا أستعين الله على إخراج أحاديث رواها ثقات، قد احتج بمثلها<sup>3</sup> الشيخان رضي الله عنهما أو أحدهما"<sup>4</sup>، وقال ابن الصلاح: "وهو واسع الخطو في شرط الصحيح، متساهل في القضاء به، فالأولى أن نتوسط في أمره فنقول: ما حكم بصحته، ولم نجد ذلك فيه لغيره من الأئمة، إن لم يكن من قبيل الصحيح فهو من قبيل الحسن، يحتج به ويعمل به، إلا أن تظهر فيه علة توجب ضعفه".<sup>5</sup>

لكن قال الذهبي: "في "المستدرک" شيء كثير على شرطهما، وشيء كثير على شرط أحدهما، ولعل مجموع ذلك ثلث الكتاب بل أقل، فإن في كثير من ذلك أحاديث في الظاهر على شرط أحدهما أو كليهما، وفي الباطن لها علل خفية مؤثرة، وقطعة من الكتاب إسنادهما صالح وحسن وجيد، وذلك نحو ربه، وباقي الكتاب مناكير وعجائب، وفي غضون ذلك أحاديث نحو المائة يشهد القلب ببطلانها وبكل حال فهو كتاب مفيد قد اختصرته، ويعوز عملا وتحريرا".<sup>6</sup> وقال ابن كثير: "في هذا الكتاب أنواع من الحديث كثيرة؛ فيه الصحيح المستدرک، وهو قليل، وفيه صحيح قد خرجه البخاري ومسلم أو أحدهما، لم يعلم به الحاكم، وفيه الحسن والضعيف والموضوع أيضا".<sup>7</sup>

<sup>1</sup> عدد الأحاديث فيه هو (8803) حديثا.

<sup>2</sup> مقدمة ابن الصلاح: 22

<sup>3</sup> اختلف العلماء في مراد الحاكم بالمثلية على قولين: المثلية الحرفية، أي نفس الرواة الذين أخرج لهم الشيخان أو أحدهما (قاله: ابن الصلاح، والنووي، وابن دقيق العيد، والذهبي). أو المثلية المجازية، أي وصف الرواة الذين احتج بهم الشيخان أو أحدهما (قاله: العراقي).

<sup>4</sup> في مقدمته على المستدرک.

<sup>5</sup> مقدمة ابن الصلاح: 22.

<sup>6</sup> سير أعلام النبلاء 17/175.

<sup>7</sup> الباعث الحثيث إلى اختصار علوم الحديث: 29.

في حين قال ابن تيمية: "أهل العلم بالحديث لا يعتمدون على مجرد تصحيح الحاكم وإن كان غالب ما يصححه فهو صحيح لكن هو في المصححين بمنزلة الثقة الذي يكثر غلظه وإن كان الصواب أغلب عليه، وليس فيمن يصحح الحديث أضعف من تصحيحه بخلاف أبي حاتم بن حبان البستي فإن تصحيحه فوق تصحيح الحاكم وأجل قدرا وكذلك تصحيح الترمذي والدارقطني وابن خزيمة وابن منده وأمثالهم فيمن يصحح الحديث".<sup>1</sup>

وقال النووي: "وهو متساهل، فما صححه ولم نجد فيه لغيره من المعتمدين تصحيحا ولا تضعيفا حكمتنا بأنه حسن إلا أن يظهر فيه علة توجب ضعفه"<sup>2</sup>. و صوب العراقي قول بدر الدين ابن جماعة في أنه يتبع ويحكم عليه بما يليق بحاله من الحسن أو الصحة أو الضعف<sup>3</sup>.

واعترض له الحافظ ابن حجر ب: أنه عند تصنيفه للمستدرک كان في أواخر عمره، وذكر بعضهم أنه حصل له تغيير وغفلة في آخر عمره، ويدل على ذلك أنه ذكر جماعة في كتاب الضعفاء له وقطع بترك الرواية عنهم ومنع من الاحتجاج بهم، ثم أخرج أحاديث بعضهم في مستدرکه وصححها<sup>4</sup>. وذكر سببا آخر يظهر أنه هو الأوجه فقال: وإنما وقع للحاكم التساهل لأنه سود الكتاب لينقحه فأعجلته المنية، قال: وقد وجدت في قريب نصف الجزء الثاني من تجزئة ستة من المستدرک:

إلى هنا انتهى إملاء الحاكم، قال: وما عدا ذلك من الكتاب لا يؤخذ عنه إلا بطريق الإجازة، فمن أكبر أصحابه وأكثر الناس له ملازمة البيهقي، وهو إذا ساق عنه من غير المملي شيئا لا يذكره إلا بالإجازة، قال: والتساهل في القدر المملي قليل جدا بالنسبة إلى ما بعده<sup>5</sup>.

<sup>1</sup> مجموع الفتاوى 255/1.

<sup>2</sup> تدريب الراوي 111/1.

<sup>3</sup> التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح : 30.

<sup>4</sup> لسان الميزان 256/7.

<sup>5</sup> تدريب الراوي 113/1.

## ثانيا : الحديث الحسن

**تعريف الحسن:** لغة: الحسن، بالضم: بمعنى الجمال<sup>1</sup>، وهو ضد القبح<sup>2</sup>. قال ابن الصلاح: "هو ما تميل إليه النفس، ولا يأباه القلب"<sup>3</sup>. ويعد الإمام الترمذي أول من خص هذا النوع باسم (الحسن)<sup>4</sup>.

اصطلاحا: اختلف تعبير الأئمة في تعريف الحسن<sup>5</sup> كونه وسطا بين الصحيح والضعيف، حيث عسر التعبير عنه وضبطه على كثير من أهل هذه الصناعة، وقد تجشم كثير منهم حده<sup>6</sup>، حتى قال الذهبي: "لا تطمع بأن للحسن قاعدة تدرج كل الأحاديث الحسان فيها، فأنا على إياس من ذلك"<sup>7</sup>، وقال السخاوي: "أما مطلق الحسن فهو الذي اتصل سنده بالصدوق الضابط المتقن غير تامهما، أو بالضعيف بما عدا الكذب إذا اعتضد مع خلوهما عن الشذوذ والعلة"<sup>8</sup>. ويمكن القول أن الحسن ما ارتقى عن درجة الضعيف، ولم يبلغ درجة الصحة<sup>9</sup>.

**الفرق بين الحسن والصحيح:** قال ابن حجر: "محصله أنه هو والصحيح سواء إلا في تفاوت الضبط، فراوي الصحيح يشترط أن يكون موصوفا بالضبط الكامل، وراوي الحسن لا يشترط أن يبلغ تلك الدرجة، وإن كان ليس عريا عن الضبط في الجملة، ليخرج عن كونه مغفلا، وعن كونه كثير الخطأ. وما عدا ذلك من الأوصاف المشتركة في الصحيح، كالصدق والاتصال وعدم كونه شاذا ولا معلولا، فلا بد من اشتراط ذلك كله في النوعين. ومن ثم كانت طائفة من القدماء لا يفرقون بين الصحيح والحسن، بل يسمون الكل صحيحا، وإن كان بعضها أصح من بعض. وذهبت طائفة إلى التفرقة، وهو الذي استقر عليه الأمر"<sup>10</sup>.

## أقسام الحسن:

**الحسن لذاته:** هو الحديث المتصل السند برواة معروفين بالصدق، في ضبطهم قصور عن ضبط رواة الصحيح، ولا يكون الحديث معلولا ولا شاذا<sup>11</sup>.

<sup>1</sup> المخصص 233/1.

<sup>2</sup> القاموس المحيط : 1189.

<sup>3</sup> مقدمة ابن الصلاح: 39.

<sup>4</sup> الموقظة في علم مصطلح الحديث : 27. قال ابن الصلاح: "كتاب أبي عيسى الترمذي أصل في معرفة الحديث الحسن، وهو الذي نوه باسمه وأكثر من ذكره في (جامعه)". انظر: مقدمة ابن الصلاح ومحاسن الاصطلاح : 180.

<sup>5</sup> فتح المغيث بشرح ألفية الحديث 86/1.

<sup>6</sup> الباحث الخثيث إلى اختصار علوم الحديث : 37، بتصرف.

<sup>7</sup> الموقظة في علم مصطلح الحديث : 28.

<sup>8</sup> فتح المغيث بشرح ألفية الحديث 92/1.

<sup>9</sup> الموقظة في علم مصطلح الحديث : 26.

<sup>10</sup> الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر 913/2-914، وفتح المغيث بشرح ألفية الحديث 92/1.

<sup>11</sup> الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر 913/2، وفتح المغيث بشرح ألفية الحديث 92/1، وعرفه أيضا بقوله: "خير الواحد بنقل عدل خفيف الضبط متصل السند غير معلل، ولا شاذ به". انظر: شرح نخبة الفكر للقاري : 296.

**سبب تسميته بذلك:** سمي «حسنا لذاته» لأن حسنه ناشئ عن شيء داخل فيه، ذاتي له، لا لشيء خارج<sup>1</sup>: فهو قد بلغ -بنفسه- درجة الصحيح في شروطه، وإن كان أخف مه بضبط رجاله.<sup>2</sup>

مثاله: ما رواه الترمذي قال: حدثنا قتيبة، وهناد، ومحمود بن غيلان، قالوا: حدثنا وكيع، عن سفيان (ح) وحدثنا محمد بن بشار، قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، قال: حدثنا سفيان، عن **عبد الله بن محمد بن عقيل**، عن محمد بن الحنفية، عن علي، عن النبي ﷺ، قال: «مفتاح الصلاة الطهور، وتحريمها التكبير، وتحليلها التسليم». وقال: "هذا الحديث أصح شيء في هذا الباب وأحسن، وعبد الله بن محمد بن عقيل هو صدوق، وقد تكلم فيه بعض أهل العلم من قبل حفظه. وسمعت محمد ابن إسماعيل، يقول: كان أحمد بن حنبل، وإسحاق بن إبراهيم، والحميدي، يحتجون بحديث عبد الله بن محمد بن عقيل، قال محمد: وهو مقارب الحديث. وفي الباب عن جابر، وأبي سعيد".<sup>3</sup>

**حكمه:** الحسن في الاحتجاج به كالصحيح عند الجمهور<sup>4</sup>، وإن كان دونه في القوة<sup>5</sup>؛ ولهذا أدرجته طائفة في نوع الصحيح، كالحاكم وابن حبان وابن خزيمة.<sup>6</sup>

**الحسن لغيره:**<sup>7</sup> قال الإمام الترمذي في تعريفه: "كل حديث يروى:

1. لا يكون في إسناده من يتهم بالكذب.

2. ولا يكون الحديث شاذًا.

3. ويروى من غير وجه نحو ذلك.

فهو عندنا حديث حسن".<sup>8</sup>

فالحسن لغيره أصله ضعيف ضعفاً محتملاً، وطراً عليه الحسن بالعاقد الذي عضده، فحدث له من المجموع قوة احتمال ذلك الضعف لأجلها، ولولا العاقد لاستمرت صفة الضعف فيه.<sup>9</sup>

<sup>1</sup> زهة النظر : 65.

<sup>2</sup> علوم الحديث ومصطلحه 156/1.

<sup>3</sup> أخرجه الترمذي في الجامع، ك: الطهارة، ب: ما جاء أن مفتاح الصلاة الطهور 9/1(3).

<sup>4</sup> الباعث الخيبي إلى اختصار علوم الحديث : 37.

<sup>5</sup> زهة النظر : 66.

<sup>6</sup> تدريب الراوي 174/1.

<sup>7</sup> وهو في التحقيق: الضعيف المنجبر المتعدد الطرق. انظر: تحرير علوم الحديث 814/2.

<sup>8</sup> جامع الترمذي 254/6. (ت: بشار)

<sup>9</sup> ينظر: الأسئلة الفاتحة بالأجوبة للائمة لابن حجر: 67، والجواهر والدرر 913/2، بتصرف.



قال ابن رجب: الحديث الذي يرويه الثقة العدل، ومن كثر غلطه، ومن يغلب على حديثه الوهم إذا لم يكن أحد منهم متهماً، كله حسن<sup>1</sup>؛ بشرط أن لا يكون شاذاً، مخالفاً للأحاديث الصحيحة، وبشرط أن يكون معناه قد روي من وجوه متعددة،<sup>2</sup> فحسبه بسبب الاعتضاد.<sup>3</sup>

**سبب تسميته بذلك:** سمي حسناً لغيره؛ لأن الحسن لم يأت من ذات السند الأول، وإنما أتى من انضمام غيره له<sup>4</sup>. فلو نظرنا إلى كل طريق بانفراده لم يبلغ رتبة الحسن، فلما نظرنا إلى مجموع طرقه قوي حتى بلغها.<sup>5</sup>

**مرتبته:** الحسن لغيره أدنى مرتبة من الحسن لذاته، وليست قوته كقوة الصحيح أو الحسن لذاته، بل هو باتفاق أقل المقبول قوة<sup>6</sup>، وينبغي على ذلك أنه لو تعارض الحسن لذاته مع الحسن لغيره قدم الحسن لذاته.<sup>7</sup>

**حكيمه:** من المؤكد أن من منهج المحدثين عدم الممانعة من الاحتجاج بالحسن لغيره، مع اختلاف بينهم في التوسع في ذلك أو التضييق منه، وهذا تابع لاختلاف العلماء بين متشدد ومتساهل ومعتدل.<sup>8</sup>

كما أن الاحتجاج بالحسن لغيره من المسائل الخلافية، حيث تباينت أقوال العلماء في ذلك، بسبب اختلاف صنيع الأئمة في إطلاق مسمى الحسن. وقد حصر الحافظ الاتفاق المطلق على الاحتجاج بالحسن لذاته دون الحسن لغيره.<sup>9</sup> وقال السخاوي: "لا يسوغ إطلاق القول بالاحتجاج به، بل لا بد من النظر في ذلك:

- فما كان منه منطبقاً على الحسن لذاته فهو حجة.

- أما الحسن لغيره فيفصل بين ما تكثر طرقه فيحتج به، وما لا فلا".<sup>10</sup>

فالحسن لغيره يصلح للعمل به، وذلك فيما تكثر طرقه، لكن الاحتجاج به إنما يكون بالهيئة المجموعة<sup>11</sup>، وهذا يدل على عدم وجاهة إطلاق القول بحجية الحسن لغيره.<sup>12</sup>

<sup>1</sup> وقال: ف "الحسن ما تقاصر عن درجة الصحيح، لكون رجاله لم يبلغوا من الصدق والحفظ درجة رواة الصحيح". انظر: شرح علل الترمذي 609/2.

<sup>2</sup> شرح علل الترمذي 606/2.

<sup>3</sup> زهة النظر: 65.

<sup>4</sup> تيسير مصطلح الحديث: 67.

<sup>5</sup> مصطلح الحديث: 9.

<sup>6</sup> الحديث الحسن لذاته ولغيره 2480/5، بتصرف.

<sup>7</sup> تيسير مصطلح الحديث: 67.

<sup>8</sup> الحديث الحسن لذاته ولغيره 2470/5، بتصرف.

<sup>9</sup> النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر 402/1.

<sup>10</sup> فتح المغيبي 96/1.

<sup>11</sup> ينظر: فتح المغيبي 93/1، وقواعد التحديث للقاسمي: 110، والنكت الوافية بما في شرح الألفية 239/1.

<sup>12</sup> الحديث الحسن لذاته ولغيره 2470/5.

مثاله: ما رواه الترمذي<sup>1</sup> قال:

-حدثنا علي بن الحسن الكوفي قال: حدثنا أبو يحيى إسماعيل بن إبراهيم التيمي، عن يزيد بن أبي زياد، عن عبد الرحمن ابن أبي ليلى، عن البراء بن عازب، قال: قال رسول الله ﷺ: «حق على المسلمين أن يغتسلوا يوم الجمعة، وليس أحدهم من طيب أهله، فإن لم يجد فالماء له طيب». وفي الباب عن أبي سعيد وشيخ من الأنصار.  
-حدثنا أحمد بن منيع قال: حدثنا هشيم، عن يزيد بن أبي زياد بهذا الإسناد نحوه.<sup>2</sup>  
قال ابن حجر: هشيم<sup>3</sup> موصوف بالتدليس، لكن تابعه عنده أبو يحيى التيمي<sup>4</sup>. وللهن شواهد من حديث أبي سعيد الخدري وغيره.<sup>5</sup>

**من مظان<sup>6</sup> الحديث الحسن<sup>7</sup>:** لم يفرد العلماء كتباً للحديث الحسن المجرد، كما أفردوا الصحيح المجرد في كتب مستقلة، لكن هناك كتباً يكثر فيها وجود الحديث الحسن، فمن أشهر تلك الكتب<sup>8</sup>:

- التعريف بجامع الترمذي:** المشهور بـ "سنن الترمذي" لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة السلمي الترمذي (210هـ-279هـ).
- الاسم العلمي لمصنفه هو: "الجامع المختصر من السنن عن النبي ومعرفة الصحيح والمعلول وما عليه العمل". وهو أصل في معرفة الحسن، وهو الذي شهره، وقد تختلف نسخ الترمذي في قوله حسن وحسن صحيح، لذا ينبغي الاعتناء بتصحيح ذلك على أصول معتمدة.<sup>9</sup>
  - جعل موضوع كتابه هذا هو الأحاديث المعمول بها، حيث قال: "جميع ما في هذا الكتاب من الحديث فهو معمول به وقد أخذ به بعض أهل العلم ما خلا حديثين."<sup>10</sup>

<sup>1</sup> أخرجه الترمذي في الجامع، ك: الصلاة، ب: السواك والطيب يوم الجمعة 40/2 (528)، وقال: "حديث البراء حديث حسن. ورواية هشيم أحسن من رواية إسماعيل بن إبراهيم التيمي، وإسماعيل بن إبراهيم التيمي يضعف في الحديث".

<sup>2</sup> جامع الترمذي 408/2 (529).

<sup>3</sup> هو هشيم بن بشير بن القاسم، أبو معاوية السلمي، ثقة ثبت كثير التدليس من كبار أتباع التابعين، أخرج له الستة، انظر: تقريب التهذيب: 574 (7312).

<sup>4</sup> هو إسماعيل بن إبراهيم الأحول، أبو يحيى التيمي الكوفي، ضعيف من الطبقة الوسطى من أتباع التابعين، أخرج له الترمذي وابن ماجه. انظر: تقريب التهذيب: 106 (421).

<sup>5</sup> النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر 395/1.

<sup>6</sup> المظان جمع مظنة -بكسر الظاء- وهي موضع الشيء ومعدنه، قال المطرزي: "المظنة العلم من ظن بمعنى علم". وقد يستعمل الظن بمعنى اليقين. انظر: النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي 336/1، والنكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر 431/1، وتوضيح الأفكار 178/1.

<sup>7</sup> الباعث الحديث إلى اختصار علوم الحديث: 41.

<sup>8</sup> تيسير مصطلح الحديث: 62.

<sup>9</sup> المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي: 38، بتصرف.

<sup>10</sup> العلال الصغير للترمذي: 736.

- رتب الإمام الترمذي كتابه على أبواب الفقه، لأن الأحاديث التي أوردتها أغلبها أحاديث الأحكام، ولذا سمي بالسنن، ولكنه أورد في آخر جامعه أحاديث صفة القيامة والتفسير والمناقب.
- قسم الترمذي جامعه إلى كتب وعددها (51) كتاباً، ويستعمل لها عبارة (أبواب)، بدأها بكتاب الطهارة وختمها بكتاب المناقب.
- عدد أحاديث الكتاب (3956) حديثاً حسب طبعة الشيخ أحمد شاكر، وعدد الأبواب (2231) باباً.
- ألحق بالجامع كتاباً سماه (العلل الصغير) وهو بمثابة المقدمة لكتاب الفقه الجامع، حيث ذكر فيه سبب تأليفه الجامع، وبيانه درجة الأحاديث التي أخرجها فيه.
- الكتاب ينم على ذوق وملكة قوية امتاز بها الترمذي في الفهم والترتيب، كما يدل على عمق في فقه الحديث، يتجلى ذلك كله في تبويبه للكتاب، وفي ترجماته لأبوابه، وفي ذكر المذاهب الفقهية في المسائل التي تضمنتها أحاديثه.
- قال ابن الأثير: "وهذا كتابه الصحيح أحسن الكتب، وأكثرها فائدة، وأحسنها ترتيباً، وأقلها تكراراً، فيه ما ليس في غيره من ذكر المذاهب، ووجوه الاستدلال، وتبيين أنواع من الصحيح والحسن والغريب، وفيه جرح وتعديل، وفي آخره كتاب العلل قد جمع فيه فوائد حسنة، لا يخفى قدرها على من وقف عليها".<sup>1</sup>
- ذكر الشيخ أحمد شاكر في مقدمة شرح الجامع أنه يعتني في كتابه بتعليل الحديث، فيذكر درجته من الصحة أو الضعف، ويفصل القول في التعليل والرجال تفصيلاً جيداً، وعن ذلك صار كتابه هذا كأنه تطبيق عملي لقواعد علوم الحديث، خصوصاً علم العلل، وصار أنفع كتاب للعالم والمتعلم.<sup>2</sup>
- **التعريف بسنن أبي داود:** لأبي داود سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني (202هـ - 275هـ) كانت همة أبي داود جمع الأحاديث التي استدلل بها الفقهاء ودارت فيهم، وبني عليها الأحكام علماء الأمصار فصنف سننه وجمع فيها الصحيح والحسن واللين والصالح للعمل<sup>3</sup>، قال أبو داود في رسالته لأهل مكة: "فهذه الأربعة آلاف والثمانمائة كلها في الأحكام"<sup>4</sup>.
- رتب الأحاديث على أبواب الفقه، فبدأ بكتاب الطهارة، وانتهى بكتاب الأدب.
- قسم مصنفه إلى كتب، وهو أقل الكتب الستة من حيث تفريعات كتبه، ففيه (36) كتاباً أو يزيد قليلاً، ومجموع عدد أبوابه هو (1889) باباً، وعدد أحاديثه هو (5274)<sup>5</sup>.

<sup>1</sup> جامع الأصول 1/194.

<sup>2</sup> جمهرة مقالات أحمد شاكر 1/76.

<sup>3</sup> حجة الله البالغة 1/258.

<sup>4</sup> رسالة أبي داود إلى أهل مكة: 35.

<sup>5</sup> سنن أبي داود 4/369.

- قال السيوطي: "عدة أحاديث كتّاب أبي داود أربعة آلاف وثمانمائة حديث، وهو روايات، أتمها رواية أبي بكر بن داسة، والمتصلة الآن بالسماع رواية أبي علي اللؤلؤي".<sup>1</sup>
- سلك أبو داود منهج الانتقاء والاختصار، فحرص أن تكون الأبواب قليلة، فيذكر في الباب الواحد حديثاً أو حديثين، وقد صرح بذلك في رسالته إلى أهل فقال: "ولم أكتب في الباب إلا حديثاً أو حديثين، وإن كان في الباب أحاديث صحاح؛ لأنه يكبر، وإنما أردت قرب منفعتي"<sup>2</sup>. وقال: "وربما اختصرت الحديث الطويل، لأني لو كتبت بطوله لم يعلم بعض من سمعه المراد منه، ولا يفهم موضع الفقه منه، فاختصرت ذلك"<sup>3</sup>.
  - كما التزم ببيان الوهن فيه، فقال في رسالته لأهل مكة: "وما كان في كتابي من حديث فيه وهن شديد فقد بينته، ومنه ما لا يصح سنده، وما لم أذكر فيه شيئاً فهو صالح، وبعضها أصح من بعض"<sup>4</sup>.
  - قال ابن حجر: والصالح يجوز أن يكون صحيحاً وأن يكون حسناً، فالاحتياط أن يحكم عليه بالحسن"<sup>5</sup>. وقال النووي في التقريب: "فعلى هذا، ما وجدنا في كتابه مطلقاً ولم يصححه غيره من المعتمدين، ولا ضعفه، فهو حسن عند أبي داود"<sup>6</sup>.
  - التعريف بسنن النسائي:** لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي بن سنان الخراساني النسائي (215هـ-303هـ)، ويسمى (السنن الصغرى) تمييزاً له عن الكبرى، ويسمى (المجتبى) لأن النسائي اصطفاه وانتقاه من السنن الكبرى.
  - رتب الأحاديث على أبواب الفقه، فبدأ بكتاب الطهارة، وانتهى بكتاب الأشربة؛ لأن الأحاديث التي أوردها يغلب عليها أحاديث الأحكام.
  - بلغ عدد الكتب (51) كتاباً، وأبوابه (2572) باباً، وعدد الأحاديث (5758) حديثاً، بما في ذلك المكررة.
  - أراد جمع الأحاديث المسندة المرفوعة، وندرت فيه المعلقات، وقلت الموقوفات، والمقطوع أقل بكثير من الموقوف.
  - اعتنى النسائي بنقد الرجال وذكر ما يتعلق بهم جرحاً وتعديلاً، كما اعتنى بالتعريف بالرواة، وأسمائهم أو كناههم وبيان من له صحبة، وغير ذلك مما ينفع في تمييز راو عن غيره.
  - كما تعكس تراجمه للأبواب قوة استنباطه للسائل الفقهيّة من الأحاديث. قال أبو عبد الله الحاكم: "كلام النسائي على فقه الحديث كثير، ومن نظر في سننه تحير في حسن كلامه"<sup>7</sup>.

<sup>1</sup> تدريب الراوي 186/1.

<sup>2</sup> رسالة أبي داود إلى أهل مكة : 23.

<sup>3</sup> المصدر نفسه : 24.

<sup>4</sup> المصدر نفسه : 27.

<sup>5</sup> النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر 432/1.

<sup>6</sup> التقريب والتيسير للنووي : 30.

<sup>7</sup> سير أعلام النبلاء 130/14.

### ثالثا : الحديث الضعيف

**تعريفه:** لغة: الضَعْف والضعف: خلاف القوة<sup>1</sup>، وقد ضَعِفَ فهو ضعيف، والتضعيف: أن تنسبه إلى الضعف<sup>2</sup>، وقيل: الضعف -بالضم- في الجسد؛ والضعف -بالفتح- في الرأي والعقل، وقيل: هما معا جائزان في كل وجه، وخص الأزهري بذلك أهل البصرة فقال: "هما عند أهل البصرة سيان يستعملان معا في ضعف البدن وضعف الرأي"<sup>3</sup>. اصطلاحا: هو كل حديث لم يجتمع فيه صفات القبول<sup>4</sup>، وهو ما نقص على درجة الحسن<sup>5</sup>. وعرفه ابن الصلاح بقوله: "كل حديث لم يجتمع فيه صفات الحديث الصحيح، ولا صفات الحديث الحسن"<sup>6</sup>. وكذا قال النووي: "هو ما لم يجمع صفة الصحيح أو الحسن"<sup>7</sup>.

**حكم العمل بالحديث الضعيف:** اتفق العلماء على أن الحديث الضعيف إذا كان ضعفه لا ينجبر ولا يتقوى فإنه لا يجوز العمل به لشدة ضعفه وتقاعد الجابر أو عدمه<sup>8</sup>، ونقل العلائي الاتفاق على ذلك<sup>9</sup>. أما إذا كان الضعف يمكن جبره وهو الضعيف المحتمل، فقد اختلف العلماء في جواز العمل به إلى ثلاثة مذاهب: - **الأول:** منع العمل بالضعيف مطلقا: حكاه ابن سيد الناس في عيون الأثر عن يحيى بن معين<sup>10</sup>، ونسبه في فتح المغيث لأبي بكر بن العربي، والظاهر أنه مذهب البخاري ومسلم، وابن حزم أيضا<sup>11</sup>. قال الحافظ أبو بكر بن العربي المالكي: "إن الحديث الضعيف لا يعمل به مطلقا"<sup>12</sup>.

- **الثاني:** جواز العمل بالضعيف مطلقا، إذا لم يوجد في الباب غيره، ولم يوجد ما يدفعه، ولم يشتد ضعفه<sup>13</sup>: قال السيوطي: "ويعمل به أيضا في الأحكام إذا كان فيه احتياط"<sup>14</sup>. وعزى ذلك إلى أبي داود وأحمد، وأنهما يريان ذلك أقوى من رأي الرجال<sup>15</sup>.

<sup>1</sup> مقاييس اللغة 3/362، والقاموس المحيط : 829.

<sup>2</sup> الصحاح تاج اللغة 4/1390.

<sup>3</sup> لسان العرب 9/203.

<sup>4</sup> النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر 1/492.

<sup>5</sup> الاقتراح في بيان الاصطلاح : 11.

<sup>6</sup> مقدمة ابن الصلاح: 41.

<sup>7</sup> التقریب والتيسير للنووي : 31.

<sup>8</sup> الوضع في الحديث: 68، بتصرف.

<sup>9</sup> تدريب الراوي 1/351.

<sup>10</sup> عيون الأثر 1/20.

<sup>11</sup> انظر: قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث : 113، بتصرف.

<sup>12</sup> النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي 2/310، والقول البديع في الصلاة على الحبيب الشفيع : 255.

<sup>13</sup> تحقيق القول بالعمل بالحديث الضعيف : 34.

<sup>14</sup> تدريب الراوي 1/351.

<sup>15</sup> المصدر نفسه.

وقال السخاوي: وقد نقل عن الإمام أحمد لأنه يعمل بالضعيف إذا لم يوجد غيره ولم يكن ثم ما يعارضه وفي رواية عنه: ضعيف الحديث أحب إلينا من رأى الرجال، وكذا ذكر ابن حزم أن جميع الحنفية مجمعون على أن مذهب أبي حنيفة أن ضعيف الحديث أولى عنده من الرأي والقياس.<sup>1</sup>

- **الثالث:** جواز العمل بالضعيف بشروط سيأتي ذكرها: قال ابن الصلاح: يجوز عند أهل الحديث وغيرهم التساهل في الأسانيد ورواية ما سوى الموضوع من أنواع الأحاديث الضعيفة من غير اهتمام ببيان ضعفها فيما سوى صفات الله تعالى وأحكام الشريعة من الحلال والحرام وغيرها، وذلك كالمواظب، والقصاص، وفضائل الأعمال، وسائر فنون الترغيب والترهيب، وسائر ما لا تعلق له بالأحكام والعقائد. ومن روينا عنه التنصيص على التساهل في نحو ذلك عبد الرحمن بن مهدي، وأحمد بن حنبل.<sup>2</sup> وقال عبد الرحمن بن مهدي: إذا روينا، عن النبي ﷺ في الحلال، والحرام، والأحكام، شددنا في الأسانيد، وانتقدنا الرجال، وإذا روينا في فضائل الأعمال والثواب، والعقاب، والمباحات، والدعوات تساهلنا في الأسانيد.<sup>3</sup> وقال الشيخ تقي الدين القشيري: "يعمل به فيما ذكر من الفضائل ونحوها إذا كان ثم أصل شاهد لذلك كاندراجة في عموم أوقاعدة كلية وأما في غير ذلك فلا يحتج به"<sup>4</sup>. وقال النووي: "قال العلماء من المحدثين والفقهاء وغيرهم: يجوز ويستحب العمل في الفضائل والترغيب والترهيب بالحديث الضعيف ما لم يكن موضوعاً"<sup>5</sup>.

#### **شروط العمل بالضعيف<sup>6</sup>:**

- أن يكون الضعف غير شديد، فيخرج من انفراد من الكذابين والمتهمين بالكذب ومن فحش غلظه، نقل العلائي الاتفاق عليه.
- أن يكون الحديث في الفضائل وما في معناها، أي أن لا يتعلق بالعقائد الأحكام الشرعية.
- أن يكون مندرجا تحت أصل معمول به.
- أن لا يعتقد عند العمل به ثبوته، بل يعتقد الاحتياط.<sup>7</sup>
- بيان ضعفه عند روايته، بأن يرويه بصيغة التمريض، قال النووي: قال العلماء ينبغي لمن أراد رواية حديث أو ذكره أن ينظر فإن كان صحيحا أو حسنا قال رسول الله ﷺ كذا أو فعله أو نحو ذلك من صيغ الجزم وإن كان ضعيفا فلا يقل قال أو فعل أو أمر أو نهى وشبه ذلك من صيغ الجزم بل يقول روي عنه كذا أو جاء عنه كذا أو يروي أو يذكر أو يحكى أو يقال أو بلغنا وما أشبهه.<sup>8</sup>

<sup>1</sup> القول البديع في الصلاة على الحبيب الشفيع : 255.

<sup>2</sup> مقدمة ابن الصلاح: 103.

<sup>3</sup> المستدرك للحاكم 666/1.

<sup>4</sup> المقنع في علوم الحديث 104/1، والنكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي 310/2.

<sup>5</sup> الأذكار للنووي : 8.

<sup>6</sup> انظر: تدريب الراوي 351/1، والقول البديع في الصلاة على الحبيب الشفيع : 255، وتحقيق القول بالعمل بالحديث الضعيف : 36، وتحرير علوم

الحديث 1113/2، والوسيط في علوم ومصطلح الحديث : 278.

<sup>7</sup> هذان الشرطان ذكرهما ابن عبد السلام وابن دقيق العيد. انظر: تدريب الراوي 351/1، والقول البديع في الصلاة على الحبيب : 255.

<sup>8</sup> شرح النووي على مسلم 71/1.

**أسباب ضعف الحديث:** حصر الحافظ ابن حجر<sup>1</sup> أسباب الضعف في سببين رئيسيين، هما:

**السبب الأول: السقط في السند،** وتتنوع مسميات الحديث حسب موقع السقط في سنده، "فالسقط إما أن يكون في أوله أو في آخره أو في أثنائه"<sup>2</sup>، ويتنوع ذلك من حيث وضوح السقط وخفائه<sup>3</sup>، كما ذكر ابن حجر<sup>4</sup>: ثم إن السقط من الإسناد قد يكون واضحاً أو خفياً.

**أولاً: السقط الظاهر:** ويدرك بعدم التلاقي، ومن ثم احتيج إلى التأريخ...<sup>5</sup>، ويكون السقط واضحاً، يحصل الاشتراك في معرفته، ككون الراوي، مثلاً، لم يعاصر من روى عنه<sup>6</sup>.

ويندرج تحت السقط الظاهر أربعة أنواع: **المعلق، والمرسل، والمنقطع، والمعضل.**

**ثانياً: السقط الخفي:** ولا يدركه إلا الأئمة الحذاق المطلعون على طرق الحديث، وعلل الأسانيد<sup>7</sup>.

ويندرج تحت السقط الخفي نوعان هما: **المدلس، والمرسل الخفي.**

**السبب الثاني: الطعن في الراوي،** وأسباب الطعن في الراوي عشرة أسباب؛ خمسة منها تتعلق بالعدالة، وخمسة منها تتعلق بالضبط.

**- وجوه الطعن في العدالة: وهي خمسة<sup>8</sup>:**

- 1- الكذب الراوي
  - 2- التهمة بالكذب.
  - 3- الفسق.
  - 4- البدعة.
  - 5- الجهالة.
- ويندرج تحت أوجه الطعن في العدالة: **المتروك، والموضوع.**

<sup>1</sup> انظر: نخبة الفكر 723/4، وزهة النظر: 103.

<sup>2</sup> المصطلحات الحديثية بين الاتفاق والافتراق: 244.

<sup>3</sup> المرجع نفسه.

<sup>4</sup> نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر 723/4.

<sup>5</sup> المصدر نفسه.

<sup>6</sup> المصطلحات الحديثية بين الاتفاق والافتراق: 244.

<sup>7</sup> المرجع نفسه.

<sup>8</sup> نخبة الفكر 723/4، وزهة النظر: 103، 105، وانظر: تيسير مصطلح الحديث: 110، والمصطلحات الحديثية بين الاتفاق والافتراق: 254.

- وجوه الطعن المتعلقة بالضبط: وهي خمسة<sup>1</sup>:

- 1 - الغفلة.
- 2 - فحش الغلط.
- 3 - الوهم.
- 4 - سوء الحفظ.<sup>2</sup>
- 5- مخالفة الثقات.

ويندرج تحت أوجه الطعن في الضبط: المنكر، والشاذ، والمعلل، والمضطرب، والمدرج، والمقلوب، والمزيد في متصل الأسانيد، والمصحف.

مظان الحديث الضعيف بأنواعه:

- الضعفاء الكبير لأبي جعفر محمد بن عمرو العقيلي (-322هـ)
  - المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين لأبي حاتم محمد بن حبان البستي (-354هـ)
  - الكامل في ضعفاء الرجال لأبي أحمد بن عدي الجرجاني (-365هـ)
  - ميزان الاعتدال في نقد الرجال لشمس الدين الذهبي (-748هـ)
  - المراسيل لابن أبي حاتم الرازي (-327هـ)
  - المراسيل لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني (-275هـ)
  - جامع التحصيل في أحكام المراسيل للمحافظ صلاح الدين العلائي (-761هـ)
  - العلل لأبي الحسن علي ابن المديني (-234هـ)
  - العلل لابن أبي حاتم الرازي (-327هـ)
  - العلل الواردة في الأحاديث النبوية لأبي الحسن علي بن عمر الدارقطني (-385هـ)
  - علل الترمذي الكبير لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي (-279هـ)
- التعريف ببعض أقسام الضعيف:** تتفاوت درجات الضعيف من حيث الضعف، بحسب بعده من شروط الصحة.<sup>3</sup> وأقسامه كثيرة، وقد أطنب ابن حبان البستي في تقسيمه، فبلغ به خمسين قسماً إلا واحداً<sup>4</sup>. ثم إن من هذه الأقسام ما ليس له اسم خاص، فيكون له اللقب العام وهو الضعيف، ومنها ما له لقب خاص به.<sup>5</sup> من ذلك:

<sup>1</sup> نخبه الفكر 723/4، ونزهة النظر : 103، 105، وانظر: تيسير مصطلح الحديث : 110، والمصطلحات الحديثية بين الاتفاق والافتراق : 263.

<sup>2</sup> بأن يكون ليس غلظه أقل من إصابته.

<sup>3</sup> الخلاصة في معرفة الحديث : 48.

<sup>4</sup> مقدمة ابن الصلاح : 41.

<sup>5</sup> الوسيط في علوم ومصطلح الحديث : 276.



### المعلق:

**تعريفه:** لغة: هو اسم مفعول من "علق" الشيء بالشيء، أي أناطه وربطه به، وجعله معلقاً<sup>1</sup>. يقال: علق فلان راحلته: إذا فسخ خطامها عن خطمها، وألقاه عن غاربها<sup>2</sup>.  
وقد سمي هذا النوع من الحديث معلقاً لأنه بحذف أوله صار كالشيء المقطوع عن الأرض الموصول من الأعلى بالسقف مثلاً<sup>3</sup>. اصطلاحاً: هو ما حذف من مبتدأ إسناده واحد فأكثر<sup>4</sup>، على سبيل التوالي ولو إلى آخر السند<sup>5</sup>.  
ومن التعليقات (البلاغات) في "الموطأ" للإمام مالك، وهي قوله: (بلغني عن فلان)<sup>6</sup>، فلا يُجزم بثبوتها، بل الأصل فيها الضعف لانقطاع الإسناد، حتى توصل بإسناد ثابت، وقد وجد في "بلاغات" مالك كثير من البلاغات موصولاً بإسناد ضعيف، أو ضعيف جداً، وإن كان كثير منها ثابتاً<sup>7</sup>.

### صور المعلق:

- أن يُحذف جميعُ السند، ويقال مثلاً: قال رسول الله ﷺ.

- أن يُحذف إلا الصحابي، أو إلا التابعي والصحابي معاً<sup>8</sup>.

**أسباب التعليق:** يقع تعليق الحديث من المحدثين كثيراً لا سيما في مصنفاتهم لواحد من سببين:

1. تقوية الاستدلال على موضوع الباب بما لا يدخل في شرط الكتاب.

2. قصد الاختصار في إيراد الأحاديث<sup>9</sup>.

**حكم الحديث المعلق:** ذُكر التعليق في قسم المردود للجهل بحال المحذوف<sup>10</sup>، وغاية ما في (المعلق) أنه منقطع أو معضل<sup>11</sup>، ولسبب الانقطاع في سند الحديث أصبح ضعيفاً<sup>12</sup>، وقد يحكم بصحة المعلق أو بحسنه إن عرف المحذوف، بأن يجيء مسمى من وجه آخر<sup>13</sup>.

<sup>1</sup> تيسير مصطلح الحديث : 84.

<sup>2</sup> تاج العروس 201/26.

<sup>3</sup> منهج النقد في علوم الحديث : 375، وتيسير مصطلح الحديث : 84.

<sup>4</sup> المنهل الروي : 49.

<sup>5</sup> شرح نخبة الفكر للقاري : 391، ومنهج النقد في علوم الحديث : 374. وأول من سماه معلقاً الدارقطني. انظر: المنهل الروي : 49.

<sup>6</sup> علوم الحديث في ضوء تطبيقات المحدثين النقاد : 81.

<sup>7</sup> تحرير علوم الحديث 855/2.

<sup>8</sup> زهرة النظر : 97.

<sup>9</sup> منهج النقد في علوم الحديث : 374.

<sup>10</sup> زهرة النظر : 97.

<sup>11</sup> بينه وبين المعضل عموم وخصوص من وجه فيجامعه في حذف اثنين فصاعداً في أول السند وينفرد المعضل في حذف اثنين في وسط السند، وينفرد المعلق في حذف واحد في أول السند.

<sup>12</sup> علوم الحديث في ضوء تطبيقات المحدثين النقاد: 81.

<sup>13</sup> الوسيط في علوم ومصطلح الحديث : 295.

**المعلق في الصحيحين:** الأحاديث المعلقة في صحيحه مسلم قليلة لم تتجاوز اثني عشر حديثاً، أغلبها موصول في موضع آخر

من صحيحه<sup>1</sup>، أما الإمام البخاري قد أكثر من هذا النوع في صحيحه<sup>2</sup>، وفصل القول فيما علقه البخاري:

1- ما يعلقه **لأجل الاختصار**، وقد أورده موصولاً في موضع آخر من كتابه<sup>3</sup>، فهذا ليس من قبيل المعلق الذي يتخلف عن شرطه؛ للعلم بخبره<sup>4</sup>.

2- ما لا يوجد في كتابه إلا معلقاً<sup>5</sup>، فهو على صورتين<sup>6</sup>:

الأولى: المعلق **بصيغة الجزم**<sup>7</sup>، فهو صحيح إلى من علقه عنه<sup>8</sup>، وبقي النظر فيما أبرز من رجاله، فبعضه يلتحق بشرطه<sup>9</sup>، وبعضه يتقاعد عن شرطه، وإن صححه غيره أو حسنه، وبعضه يكون ضعيفاً من جهة الانقطاع خاصة.

الثانية: المعلق **بصيغة التمريض**<sup>10</sup>، وله في ذلك أغراض علمية، منها ما يلي<sup>11</sup>:

-الفقهي : وهذا يقع كثيراً في تراجم الأبواب .

-الإسنادي : مثل إثبات الاتصال والسماع .

-النقدي : مثل شرح الاختلاف والعلة، وهذا يقع في الغالب خارج التراجم .

وهذا القسم لا يوجد فيه ما يلتحق بشرطه إلا مواضع يسيرة، قد أوردها بهذه الصيغة لكونه ذكرها بالمعنى<sup>12</sup>.

<sup>1</sup> ذكرها ابن الصلاح في مطلع شرحه لصحيح مسلم، وحقق أنها اثنا عشر حديثاً فقط. ثم قال: "وليس ذلك كذلك، وليس شيء من هذا والخم لله مخرجاً، لما وجد فيه من حيز الصحيح بل هي موصولة من جهات صحيحة، لا سيما ما كان منها مذكوراً على وجه المتابعة في نفس الكتاب، وصلها فاكنتي بكون ذلك معروفاً عند أهل الحديث". انظر: شرح النووي على مسلم 18/1، وانظر: منهج النقد في علوم الحديث : 378.

<sup>2</sup> وقد عنى العلماء بمعلقات البخاري وبحثوا فيها كثيراً، ولعل أوفى بحث فيها هو بحث الحافظ ابن حجر في الكتاب الذي أفرد له هذه الناحية الهامة، وسماه "تعليق التعليق". انظر: منهج النقد في علوم الحديث : 378.

<sup>3</sup> النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر 325/1.

<sup>4</sup> تحرير علوم الحديث 852/2.

<sup>5</sup> أي لم يورده موصولاً في موضع آخر من كتابه.

<sup>6</sup> النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر 325/1، بتصرف.

<sup>7</sup> كقال، وحدث، وروى، وذكر فلان.

<sup>8</sup> إذا جزم به عن النبي ﷺ، أو عن الصحابي عنه فهو صحيح. أما إذا كان الذي علق الحديث عنه دون الصحابة فلا يحكم بصحة الحديث حكماً مطلقاً. انظر: منهج النقد في علوم الحديث : 375.

<sup>9</sup> والسبب في تعليقه له إما كونه لم يحصل له مسموعاً، وإنما أخذه على طريق المذاكرة أو الإجازة، أو كان قد خرج ما يقوم مقامه، فاستغنى بذلك عن إيراد هذا المعلق مستوفي السياق أو لمعنى غير ذلك. انظر: النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر 325/1.

<sup>10</sup> كقيل، ويقال، وروى، وُحكي، وذكر عن فلان.

<sup>11</sup> علوم الحديث في ضوء تطبيقات المحدثين النقاد : 81، (في الهامش).

<sup>12</sup> النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر 326/1.

قال القاري: "فيه ما هو صحيح وإن تقاعد عن شرطه إما لكونه لم يخرج لرجاله أو لوجود علة فيه عنده، ومنه: ما هم حسن، ومنها: ما هو ضعيف"<sup>1</sup>، وهذا بخلاف الذي استقر لدى المتأخرين من أن صيغة التمريض لا تستعمل سوى في الضعيف.<sup>2</sup>

### المرسل:

**تعريفه:** لغة: أرسل الشيء أطلقه وأهمله من غير تقييد<sup>3</sup>، والإرسال: التَّسْلِيْطُ، والإِطْلَاقُ، والإِهْمَالُ، والتَّوَجِيْهُ.<sup>4</sup> اصطلاحاً: المرسل أحد أنواع المنقطع، وهو ما كان في إسناده انقطاع خفيف<sup>5</sup>، بأن سقط من أثناء سنده واحد<sup>6</sup>، وهو ما يضيفه التابعي إلى النبي ﷺ دون ذكر الواسطة بينهما<sup>7</sup>، ومنهم من خصه بالتابعي الكبير<sup>8</sup>، لكنه يستعمل في التابعي الصغير أيضاً<sup>9</sup>.

**حكم المرسل:** اختلف أهل العلم في الاحتجاج بالمرسل على ثلاثة أقوال:

- **الأول:** جواز الاحتجاج بالمرسل مطلقاً<sup>10</sup>، وهو مذهب أبي حنيفة ومالك<sup>11</sup> وأحمد وأكثر الفقهاء<sup>12</sup>.

- **الثاني:** عدم جواز الاحتجاج بالمرسل، وأنه ضعيف، وهذا الذي ذهب إليه جمهور المحدثين وهو قول الشافعي وجماعة من الفقهاء وأصحاب الأصول<sup>13</sup>.

قال مسلم: "والمرسل في أصل قولنا وقول أهل العلم بالأخبار ليس بحجة"<sup>14</sup>، وذهب الحافظ ابن حجر أيضاً إلى ضعفه وعدم الاحتجاج به<sup>15</sup>، لكنه إذا اعتضد قوي وأصبح حجة<sup>16</sup>، وإن كان لا يبلغ درجة الصحة<sup>17</sup>.

<sup>1</sup> شرح نخبة الفكر للقاري : 391.

<sup>2</sup> علوم الحديث في ضوء تطبيقات المحدثين النقاد : 81.

<sup>3</sup> المعجم الوسيط 344/1.

<sup>4</sup> القاموس المحيط : 1006.

<sup>5</sup> النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر 493/1.

<sup>6</sup> فتح الباري 40/12.

<sup>7</sup> المصدر نفسه 60/9.

<sup>8</sup> انظر: مقدمة ابن الصلاح: 51، والتقريب والتيسير للنوي : 34.

<sup>9</sup> فتح الباري 40/12.

<sup>10</sup> شرح النووي على مسلم 132/1، ومقدمة في أصول الحديث : 42.

<sup>11</sup> التقريب والتيسير للنوي : 35.

<sup>12</sup> شرح النووي على مسلم 132/1.

<sup>13</sup> شرح النووي على مسلم 132/1، والتقريب والتيسير للنوي : 35.

<sup>14</sup> شرح النووي على مسلم 132/1.

<sup>15</sup> فتح الباري 190/5.

<sup>16</sup> المصدر نفسه 257/1.

<sup>17</sup> المصدر نفسه 636/9.

- الثالث: قبول المرسل بشروط أربعة ذكرها الشافعي<sup>1</sup>، ثلاثة منها في الراوي المرسل، وواحد في الحديث المرسل، وهي:

1. أن يكون المرسل من كبار التابعين.
2. وألا يكون معروفاً بالرواية عن غير الثقات<sup>2</sup>، بأن يكون الراوي إذا أسند أحاديثه لا يروي عن مجهول ولا عن مرغوب في الرواية عنه.<sup>3</sup>
3. وألا يعرف بخالفة الثقات في أحاديثه الأخرى التي يرويها<sup>4</sup>، بأن يكون إذا شارك أهل الحفظ في أحاديثهم وافقهم ولم يخالفهم، إلا بنقص لفظ لا يحتل به المعنى.<sup>5</sup>
4. أن يروى من وجه آخر<sup>6</sup> مسنداً من رواية الحفاظ المأمونون بالمعنى الذي رواه.<sup>7</sup>
4. أو أن يوافق مرسل آخر أرسله من أخذ العلم عن غير رجال المرسل الأول<sup>8</sup>، ليغلب على الظن عدم اتحادهما<sup>9</sup>، فيكون ذلك دليلاً على تعدد مخرجه، وأن له أصلاً.
4. أو أن يوجد ما يوافقه من كلام بعض الصحابة<sup>10</sup>، فيستدلّ بذلك على أن لهذا المرسل أصلاً صحيحاً، لأنّ الظاهر أنّ الصحابي إنما أخذ قوله عن النبي ﷺ.<sup>11</sup>
4. أو أن يعضده قول جمع من أهل العلم<sup>12</sup>، بجريان فتوى عوام أهل العلم بما يوافق لفظ أو معنى الحديث المعضد، فإنه يدل على أن له أصلاً، وأنهم مستندون في قولهم إلى ذلك الأصل.<sup>13</sup>

<sup>1</sup> في الرسالة 461/1-465.

<sup>2</sup> شرح علل الترمذي 302/1.

<sup>3</sup> منهج النقد في علوم الحديث : 372، وانظر: الرسالة 461/1.

<sup>4</sup> شرح علل الترمذي 302/1. وانظر: الرسالة : 461/1.

<sup>5</sup> ظفر الأمانى : 347.

<sup>6</sup> قال السخاوي: "صحيح أو حسن أو ضعيف يعتضد به". انظر: فتح المغيب 182/1.

<sup>7</sup> انظر: شرح علل الترمذي 189/1، والرسالة 461/1.

<sup>8</sup> انظر: الرسالة 461/1.

<sup>9</sup> ظفر الأمانى للكنوي : 348.

<sup>10</sup> الرسالة 463/1.

<sup>11</sup> شرح علل الترمذي 189/1.

<sup>12</sup> الرسالة 463/1.

<sup>13</sup> شرح علل الترمذي 189/1.

## المنقطع:

**تعريفه:** لغة: القَطْعُ: يدل على صرم وإبانة شيء من شيء<sup>1</sup>. قال الراغب: هو فصل الشيء مدركا بالبصر كالأجسام، أو مدركا بالبصيرة كالأشياء المعقولة<sup>2</sup>، والقطع بمعنى التقسيم أو التفريق<sup>3</sup>. ويقال للغريب بالبلد: أقطع عن أهله إقطاعا، فهو مقطوع عنهم ومنقطع<sup>4</sup>، وَمُنْقَطَعُ الشيء -بفتح الطاء- حيثُ يَنْتَهِي إليه طَرَفُهُ<sup>5</sup>، ويقال هو مُنْقَطِعُ القَرَيْنِ، بكسرهما: عَدِيمُ النَّظِيرِ. وقاطعا: ضِدُّ واصلًا<sup>6</sup>.

اصطلاحا: ما استقر عليه الاصطلاح أن: المنقطع وهو ما سقط من سنده قبل الصحابي راوٍ واحد فأكثر، مع عدم التوالي<sup>7</sup>. فالمنقطع اسم عام لكل انقطاع في السند، ما عدا صوراً ثلاثاً من صور الانقطاع، وهي: المرسل، والمعلق، والمعضل<sup>8</sup>. فبين كل من المعضل والمنقطع وبين المعلق عموم من وجه<sup>9</sup>.

## تعريفات أخرى للمنقطع:

- هو ما لم يتصل إسناده على أي وجه كان انقطاعه<sup>10</sup>، سواء كان الساقط منه الصحابي أو غيره، فهو مثل المرسل<sup>11</sup>، وكلاهما شاملان لكل ما لا يتصل إسناده<sup>12</sup>، إلا أن أكثر ما يوصف بالانقطاع رواية من دون التابعي عن الصحابي<sup>13</sup>، كمالك عن ابن عمر<sup>14</sup>. قال ابن الصلاح: وهذا المذهب أقرب، صار إليه طوائف من الفقهاء<sup>15</sup> والخطيب وابن عبد البر وصححه النووي<sup>16</sup>.

<sup>1</sup> مقاييس اللغة 101/5.

<sup>2</sup> المفردات في غريب القرآن : 677.

<sup>3</sup> انظر: لسان العرب 276/8.

<sup>4</sup> لسان العرب 279/8.

<sup>5</sup> العين 135/1، والقاموس المحيط : 753، والصحاح تاج اللغة وصحاح العربية 1268/3.

<sup>6</sup> القاموس المحيط : 753.

<sup>7</sup> انظر: زهرة النظر : 100، وقفو الأثر في صفوة علوم الأثر : 69.

<sup>8</sup> تيسير مصطلح الحديث : 95، بتصرف. قال العراقي: "وجدت التعبير بالمقطوع عن المنقطع غير الموصول في كلام الامام الشافعي وأبي القاسم الطبراني وغيرهما". انظر: التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح : 68.

<sup>9</sup> قفو الأثر في صفوة علوم الأثر : 69.

<sup>10</sup> التقريب والتيسير للنووي : 35.

<sup>11</sup> مقدمة ابن الصلاح : 58، وتدريب الراوي 235/1. قال الحافظ ابن حجر: "أكثر المحدثين على التباين المنقطع والمرسل، لكنه عند إطلاق الاسم، وأما عند استعمال الفعل المشتق فيستعملون الإرسال فقط، فيقولون: أرسله فلان، سواء كان ذلك مرسلًا أم منقطعًا، ومن ثم أطلق غير واحد ممن لم يلاحظ مواقع استعمالهم على كثير من المحدثين أنهم لا يغيرون بين المرسل والمنقطع، وليس كذلك". انظر: زهرة النظر : 66.

<sup>12</sup> مقدمة ابن الصلاح : 58.

<sup>13</sup> المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي : 46، والتقريب والتيسير للنووي : 35، والديباج المذهب في مصطلح الحديث : 37.

<sup>14</sup> فإن مالكا لم يسمع من ابن عمر، وإنما سمع من نافع عن ابن عمر. انظر: الوسيط في علوم ومصطلح الحديث : 288.

<sup>15</sup> مقدمة ابن الصلاح : 58.

<sup>16</sup> التقريب والتيسير للنووي : 35.

- وقيل<sup>1</sup>: وما اختل<sup>2</sup> فيه لرجل قبل التابعي<sup>3</sup> محذوفاً<sup>4</sup> كان أو مبهماً<sup>5</sup>.
- وقيل: هو ما روي عن تابعي أو من دونه قولاً له أو فعلاً، وهذا غريب ضعيف<sup>6</sup>.
- وقد يطلق المنقطع بمعنى غير المتصل مطلقاً شاملاً لجميع الأقسام<sup>7</sup>، وبهذا المعنى يجعل مقسماً أي لا يكون قسماً واحداً بل يشتمل على جميع أقسام الانقطاع<sup>8</sup>.

**طريق معرفة الانقطاع:** إن السقط من الإسناد قد يكون واضحاً وقد يكون خفياً:

- 1 - **فما يكون واضحاً** يحصل الاشتراك في معرفته<sup>9</sup>، ويدرك بـ:
- عدم المعاصرة، كون الراوي لم يعاصر من روى عنه<sup>10</sup>.
- عدم التلاقي بين الراوي وشيخه<sup>11</sup>، بكونه لم يدرك عصره<sup>12</sup>، أو أدركه لكن لم يجتمعاً، وليست له منه إجازة، ولا وجادة<sup>13</sup>.
- ومن ثم، احتيج إلى علم "تاريخ الرجال"؛ لتضمّنه تحرير مواليد الرواة ووفياتهم، وأوقات طلبهم وارتحالهم<sup>14</sup>.
- وبهذا صار علم التاريخ أصلاً وعمدة عند المحدثين<sup>15</sup>.

<sup>1</sup> قاله الحاكم، انظر: التقريب والتيسير للنووي: 35.

<sup>5</sup> أي سقط. انظر: تدريب الراوي 235/1.

<sup>3</sup> قال السيوطي: هكذا عبر ابن الصلاح تبعاً للحاكم، والصواب قبل الصحابي. انظر: تدريب الراوي 235/1.

<sup>4</sup> كالشافعي عن الزهري. انظر: المنهل الروي: 46.

<sup>5</sup> كإلك عن رجل عن الزهري. انظر: المنهل الروي: 46.

<sup>6</sup> التقريب والتيسير للنووي: 35؛ لأن المعروف أن ذلك يسمى مقطوعاً لا منقطعاً وبينهما فرق. انظر: الوسيط في علوم ومصطلح الحديث: 288.

<sup>7</sup> مقدمة في أصول الحديث: 44.

<sup>8</sup> المرجع نفسه.

<sup>9</sup> زهة النظر: 101.

<sup>10</sup> المصدر نفسه.

<sup>11</sup> مثال ما انقطاعه فيه من عدم اللقاء: كإلك عن ابن عمر، والثوري عن إبراهيم النخعي. انظر: النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر 572/2.

<sup>12</sup> كحديث العوام بن حوشب عن عبد الله بن أبي أوفى كان النبي ﷺ إذا قال بلال قد قامت الصلاة نهض وكبر. قال أحمد بن حنبل: العوام لم يدرك ابن أبي أوفى. ومثل هذا كثير ولا سيما في الآحاد وقد يعرف الانقطاع بجيئه من وجه آخر بزيادة رجل أو أكثر. انظر: المنهل الروي: 46.

<sup>13</sup> زهة النظر: 101.

<sup>14</sup> وقد افترض أقوام ادّعوا الرواية عن شيوخ ظهر بالتاريخ كذب دعواهم. انظر: زهة النظر: 101، بتصرف.

<sup>15</sup> مقدمة في أصول الحديث: 45.

2 - وما يكون خفياً فلا يدركه إلا الأئمة الحذاق المطلعون على طرق الحديث وعلل الأسانيد.<sup>1</sup>

- مثال سقط راو واحد من الإسناد:<sup>2</sup> ما أخرجه الإمام أبو داود قال: حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا أبان<sup>3</sup>، حدثنا قتادة، قال: حدثني أبو مجلز<sup>4</sup>، عن حذيفة<sup>5</sup>: أن رسول الله ﷺ لعن من جلس وسط الحلقة<sup>6</sup>. قال شعبة: "لم يدرك أبو مجلز حذيفة"، قال يحيى بن معين: لم يسمع من حذيفة.

- مثال الانقطاع في موضعين<sup>7</sup>: ما رواه عبد الرزاق، عن سفيان الثوري، عن أبي إسحاق، عن زيد بن يثيع، عن حذيفة قال: قال رسول الله ﷺ: "إن وليتموها أبا بكر فقوي أمين... " الحديث.

فهذا إسناد ظاهره الاتصال؛ لكنه منقطعاً في موضعين، لأن عبد الرزاق لم يسمعه من الثوري، وإنما سمعه من النعمان ابن أبي شيبه الجندي عن الثوري؛ ولأن الثوري لم يسمعه من أبي إسحاق، وإنما رواه عن شريك عن أبي إسحاق.<sup>8</sup>

**حكمه:** المنقطع ضعيف وسبب ضعفه فقده شرطاً من شروط القبول، وهو اتصال السند، وللجهل بحال الراوي المحذوف.<sup>9</sup>

قال الجوز قاني: المعضل عندنا أسوأ حالاً من المنقطع، والمنقطع أسوأ حالاً من المرسل، والمرسل لا يقوم به الحجّة<sup>10</sup>.

وتعقبه الصنعاني بقوله: وإنما يكون المعضل أسوأ حالاً من المنقطع إذا كان الانقطاع في موضع واحد من الإسناد فأما إذا كان في موضعين أو أكثر فإنه يساوي المعضل في سوء الحال.<sup>11</sup>

<sup>1</sup> زهة النظر: 101. وانظر: المنهل الروي: 46.

<sup>2</sup> هذه الصورة من الانقطاع كثيرة شائعة، خصوصاً فيما بين التابعين والصحابة الذين لم يسمعوا منهم. انظر: تحرير علوم الحديث 910/2.

<sup>3</sup> أبان هو ابن يزيد العطار البصري، أبو يزيد ولم ينفرد بهذا الحديث عن قتادة، بل تابعه شعبة بن الحجاج، عند الإمام أحمد وغيره. وليس في رجال هذا الإسناد أحد غير ثقة، بل كلهم ثقات، والاتصال صريح فيه إلى أبي مجلز. انظر: تحرير علوم الحديث 910/2.

<sup>4</sup> لاحق بن حميد البصري الأعور.

<sup>5</sup> هو ابن إيمان.

<sup>6</sup> أخرجه أبو داود في السنن، ك: الأدب، باب في الجلوس وسط الحلقة 258/4 (4826).

<sup>7</sup> وسقوط ما يزيد على راو سقطاً غير متوال قليل نادر الوجود إذا قارنته بسقط واحد. انظر: تحرير علوم الحديث 911/2.

<sup>8</sup> الوسيط في علوم ومصطلح الحديث: 286.

<sup>9</sup> علوم الحديث ومصطلحه 168/1.

<sup>10</sup> الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير 135/1، بتصرف، وانظر: النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر 581/2.

<sup>11</sup> توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار 298/1.

## المعضل:

**تعريفه:** لغة: هو بفتح الضاد يقولون: أعضله أي أعياء وغلبه، فهو مُعْضَلٌ إذا اشتد، وعسر، واستغلق<sup>1</sup>. والمناسبة بين المعنى اللغوي والاصطلاحي، أن الحديث بسقوط واحد يصير مردودا، فإذا سقط منه اثنان أو أكثر كان أمره أشد، فكأن الراوي بهذا الإسقاط أعضله، أي أعياء وأضعفه، فلم ينتفع به من يرويه عنه.<sup>2</sup> قال العلائي: "يكون الراوي له بإسقاط رجلين منه فأكثر، قد ضيق المجال على من يؤديه إليه، وحال بينه وبين معرفة رواته بالتعديل أو الجرح، وشدد عليه الحال".<sup>3</sup>

اصطلاحا: وهو ما سقط من إسناده اثنان فصاعدا<sup>4</sup>، مع التوالي<sup>5</sup> من أي موضع كان السقط<sup>6</sup>. وبشرط أن يكون سقوطهما من موضع واحد.<sup>7</sup>

والمعضل لقب لنوع خاص من المنقطع، فكل معضل منقطع، وليس كل منقطع معضلا<sup>8</sup>، ويسمى مرسلا عند الفقهاء وغيرهم<sup>9</sup> كالخطيب البغدادي.<sup>10</sup>

**اجتماعه مع بعض صور المعلق:** إن بين المعضل وبين المعلق عموما وخصوصا من وجه:

أ- فيجتمع المعضل مع المعلق في صورة واحدة، وهي: إذا حذف من مبدأ إسناده راويان متواليان. فهو معضل ومعلق في آن واحد.<sup>11</sup>

ب- ويفارقه في صورتين<sup>12</sup>:

- 1- إذا حذف من وسط الإسناد راويان متواليان، فهو معضل، وليس بمعلق.
- 2- إذا حذف من مبدأ الإسناد راوٍ فقط، فهو معلق، وليس بمعضل.

<sup>1</sup> انظر: مقاييس اللغة 4/345، وأساس البلاغة 1/660، ولسان العرب 11/452، والتقريب والتيسير للنووي: 36، والنكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي 2/15.

<sup>2</sup> منهج النقد في علوم الحديث: 379، والوسيط في علوم ومصطلح الحديث: 290.

<sup>3</sup> جامع التحصيل: 25.

<sup>4</sup> مقدمة ابن الصلاح: 59.

<sup>5</sup> نزهة النظر: 100.

<sup>6</sup> قفو الأثر: 69.

<sup>7</sup> أما إذا سقط واحد من بين رجلين، ثم سقط من موضع آخر من الإسناد واحد آخر فهو منقطع في موضعين. انظر: شرح التبصرة والتذكرة 1/216.

<sup>8</sup> مقدمة ابن الصلاح: 59.

<sup>9</sup> التقريب والتيسير للنووي: 36، ومقدمة ابن الصلاح: 59.

<sup>10</sup> ولم يكن إطلاق هذا الوصف (الحديث المعضل) بهذا المعنى شائعا عند المتقدمين، وإنما كان هذا عندهم مندرجا تحت المنقطع أو المرسل بعموم معناهما. وقد استعمل المتقدمون (المعضل) وصفا للمكرر والموضوع من الحديث. انظر: تحرير علوم الحديث 2/920.

<sup>11</sup> تيسير مصطلح الحديث: 93.

<sup>12</sup> المرجع نفسه.



**طرق معرفة المعضل:** يعرف الإعضال في الإسناد بما يلي<sup>1</sup>:

- أولاً: التاريخ، وذلك ببعد طبقة الراوي عن طبقة شيخه، بحيث إنه لو روى حديثاً من طريق ذلك الشيخ كان بينهما راويان على أقل تقدير.

- ثانياً: دلالة السبر لطرق الحديث، كنحو الذي تقدم في الانقطاع، لكن ثبوت الإعضال بهذا الطريق قليل نادر. **حكمه:** المعضل حديث ضعيف، وقد نقل الإمام الشمني قول الجوزقاني: "المعضل أسوأ حالا من المنقطع، والمنقطع أسوأ حالا من المرسل". وتعقبه بأن ذلك إذا كان الانقطاع في موضع واحد، وإلا فهو يساوي المعضل.<sup>2</sup>

**من مظان المعضل، والمنقطع:** كتاب "السنن" لسعيد بن منصور، ومؤلفات ابن أبي الدنيا.<sup>3</sup>

### **المدلس:**

تعريف التدليس: لغة: التدليس التكم، وعدم تبين العيب، واندلس الشيء، إذا خفي، واشتقاقه من الدلس وهو: الظلمة، والمدالسة: المخادعة، ومنه التدليس في البيع، وهو كتمان عيب السلعة عن المشتري، فكأنه خادعه وأتاه به في ظلام. قال الأزهري: "ومنه أخذ التدليس في الإسناد".<sup>4</sup>

وسمي المدلس بذلك لاشتراكهما في الخفاء<sup>5</sup> والتغطية<sup>6</sup> وعدم الوضوح<sup>7</sup>، فإن من أسقط من الإسناد شيئاً فقد أخفى ذلك الذي أسقطه وغطاه، وزاد في التغطية بإتيانه بعبارة موهمة<sup>8</sup>، فكأن المدلس لتغطيته على الواقف على الحديث أظلم أمره، فصار الحديث مدلساً.<sup>9</sup>

اصطلاحاً: إخفاء عيب في الإسناد، وتحسين لظاهره.<sup>10</sup> وهو ما أوهم فيه الراوي الاتصال بصيغة محتملة وهو غير متصل.<sup>11</sup>

<sup>1</sup> تحرير علوم الحديث 922/2.

<sup>2</sup> تدريب الراوي 348/1.

<sup>3</sup> المصدر نفسه 244/1.

<sup>4</sup> انظر: تاج العروس 84/16، وتهذيب اللغة 252/12، ولسان العرب 86/6، ومقاييس اللغة 296/2، والعين 228/7، والصحاح 930/3.

<sup>5</sup> زهة النظر: 101، واليواقيت والدرر شرح شرح نخبة الفكر 10/2.

<sup>6</sup> منهج النقد في علوم الحديث: 380.

<sup>7</sup> الوسيط في علوم ومصطلح الحديث: 295.

<sup>8</sup> اليواقيت والدرر شرح شرح نخبة الفكر 10/2.

<sup>9</sup> تيسير مصطلح الحديث: 96.

<sup>10</sup> الخلاصة في معرفة الحديث: 80، وتيسير مصطلح الحديث: 96.

<sup>11</sup> الاتجاهات العامة للاجتهد ومكانة الحديث الأحادي الصحيح فيها: 39.

**أقسام التديليس:** التديليس أقسام عدة، تنتهي إلى قسمين رئيسيين هما: تديليس الإسناد وتديليس الشيوخ.<sup>1</sup>

**أحدهما: تديليس الإسناد (الإسقاط):** ويعد من أنواع السقط الخفي في الإسناد<sup>2</sup>، وهو أن يروي عن لقيه ما لم يسمع منه، أو عن عاصره ولم يلقه، موهما أنه سمعه منه.<sup>3</sup>

قال ابن الصلاح: "هو أن يروي عن لقيه<sup>4</sup> ما لم يسمع منه، موهما أنه سمعه منه، أو عن عاصره<sup>5</sup> ولم يلقه<sup>6</sup> موهما أنه قد لقيه وسمعه منه، ثم قد يكون بينهما واحد وقد يكون أكثر".<sup>7</sup>

وقال أبو الحسن بن القطان: "أن يروي المحدث عن قد سمع منه ما لم يسمع منه، من غير أن يذكر أنه سمعه منه. والفرق بينه وبين الإرسال، هو أن الإرسال روايته عن من لم يسمع منه"<sup>8</sup>. وقد سبق ابن القطان إلى حده بذلك الحافظ أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار.<sup>9</sup>

وكان بقية من أفعل الناس لهذا، ومن عرف به أيضا الوليد بن مسلم<sup>10</sup>، وكان الأعمش، وسفيان الثوري يفعلون مثل هذا<sup>11</sup>، لذلك قال ابن الصلاح: "التديليس ليس كذبا، وإنما هو ضرب من الإيهام بلفظ محتمل"<sup>12</sup>، وقال أبو بكر البزار: "التديليس ليس بكذب؛ وإنما هو تحسين لظاهر الإسناد"<sup>13</sup>.

في حين قال الذهبي: ما رواه الرجل عن آخر، ولم يسمعه منه، أو لم يدركه، فإن صرح بالاتصال وقال "حدثنا"، فهذا كذاب.<sup>14</sup> ومثله قول ابن حجر: ويرد المدلس بصيغة من صيغ الأداء تحتمل وقوع اللقي بين المدلس ومن أسند عنه كعن وكذا قال، ومتى وقع بصيغة صريحة لا تجوز فيها، كان كذبا.<sup>15</sup>

<sup>1</sup> منبج النقد في علوم الحديث : 381.

<sup>2</sup> المصطلحات الحديثية بين الاتفاق والافتراق : 105.

<sup>3</sup> الباعث الخبيث إلى اختصار علوم الحديث : 53.

<sup>4</sup> قال ابن حجر: "ومن قال باشتراط اللقاء في التديليس: الإمام الشافعي، وأبو بكر البزار، وكلام الخطيب في الكفاية يقتضيه، وهو المعتمد". انظر: زهة النظر: 103.

<sup>5</sup> وقد تعقبه ابن حجر حيث قال في النكت على كتاب ابن الصلاح 614/2 : وقوله: "عن عاصره ليس من التديليس في شيء، وإنما هو المرسل الخفي". وأشار

إلى الفرق بين المصطلحين في زهة النظر: 104، فقال: "والفرق بين المدلس والمرسل الخفي دقيق، وهو أن التديليس يختص بمن روى عن عرف لقاؤه إياه.

فأما إن عاصره، ولم يعرف أنه لقيه، فهو المرسل الخفي. ومن أدخل في تعريف التديليس المعاصرة ولو بغير لقي، لزمه دخول المرسل الخفي في تعريفه.

والصواب التفرقة بينهما.

<sup>6</sup> ويعرف عدم الملاقاة بإخباره عن نفسه بذلك، أو يجزم إمام مطلع. انظر: زهة النظر : 103.

<sup>7</sup> مقدمة ابن الصلاح: 73، وقال: "ومن شأنه أن لا يقول في ذلك: أخبرنا فلان ولا حدثنا وما أشبههما، وإنما يقول: قال فلان أو عن فلان ونحو ذلك".

<sup>8</sup> بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام 493/5.

<sup>9</sup> شرح البصرة والتذكرة ألفية العراقي 235/1، وتدريب الراوي 256/1.

<sup>10</sup> تدريب الراوي 257/1.

<sup>11</sup> المصدر نفسه 259/1.

<sup>12</sup> مقدمة ابن الصلاح: 75.

<sup>13</sup> النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي 81/2.

<sup>14</sup> الموقظة في علم مصطلح الحديث : 47.

<sup>15</sup> زهة النظر: 85.

مثاله: ما رواه عبد الله بن ثمير، عن الأجلح، عن أبي إسحاق، عن البراء بن عازب قال: قال رسول الله ﷺ: " ما من مسلمين يلتقيان فيتصافحان إلا غفر لهما قبل أن يتفرقا".<sup>1</sup>

هذا الحديث لم يسمعه أبو إسحاق السبيعي من البراء بن عازب؛ وإنما سمعه من أبي داود الأعمى (واسمه: نفيح بن الحارث) وهو متروك متهم بالكذب<sup>2</sup>. والدليل على ذلك أن هذا الحديث أخرجه ابن أبي الدنيا<sup>3</sup> حدثنا أحمد بن محمد بن أيوب، حدثنا أبو بكر بن عياش، عن أبي إسحاق، عن أبي داود<sup>4</sup>، قال: دخلت على البراء بن عازب فأخذت بيده فقال: سمعت النبي ﷺ يقول: «ما من مسلم يلتقى أخاه فيصافح أحدهما صاحبه إلا غفر لهما قبل أن يتفرقا».

**حكمه:** هذا النوع من التدليس مكروه جدا، ذمه أكثر العلماء، وكان شعبة من أشدهم ذمًا له، حيث قال: "التدليس أخو الكذب"، قال: "لأن أرنى أحب إلي من أن أدلس". وهذا من شعبة إفراط محمول على المبالغة في الزجر عنه والتنفير.<sup>5</sup> قال العلائي: هذا النوع أفش أنواع التدليس مطلقا وشرها لكنه قليل بالنسبة إلى ما يوجد عن المدلسين.<sup>6</sup> وقال سليمان ابن داود المنقري: "التدليس والغش والغرور والخداع والكذب يحشر يوم تلى السرائر في نفاذ واحد".<sup>7</sup>

#### المقصد الحامل على تدليس الإسناد:

1- طلبا لتوهيم علو الإسناد.<sup>8</sup>

2- فوات شيء من الحديث عن شيخ سمع منه الكثير.<sup>9</sup>

3- الأنفة من الرواية عن حدثه.<sup>10</sup> قال الخطيب البغدادي: "وذلك خلاف موجب العدالة ومقتضى الديانة، من التواضع في طلب العلم، وترك الحمية في الإخبار بأخذ العلم عن أخذه".<sup>11</sup>

<sup>1</sup> أخرجه أبو داود في السنن، ك: الأدب، ب: المصافحة 354/4 (5212)، والترمذي في الجامع، ك: الاستئذان، ب: المصافحة 75/5 (2727)، وقال: "هذا حديث غريب من حديث أبي إسحاق عن البراء وقد روي هذا الحديث عن البراء من غير وجه والأجلح هو ابن عبد الله بن حمية بن عدي الكندي"، وابن ماجه في السنن، ك: الأدب، ب: المصافحة 1220/2 (3703).

<sup>2</sup> فأبو إسحاق السبيعي ثقة مكثر من الرواية، إلا أنه موصوف بالتدليس، وسماعه من البراء بن عازب ثابت في أحاديث كثيرة، إلا أنه أحيانا يروي عنه ما لم يسمعه منه بصيغة تحتمل السماع. انظر الرابط: <https://www.alukah.net/sharia/0/63829/#ixzz6IlmPIP00>.  
<sup>3</sup> الإخوان لابن أبي الدنيا: 165 (111).

<sup>4</sup> الأعمى.

<sup>5</sup> مقدمة ابن الصلاح: 74، والباعث الحثيث إلى اختصار علوم الحديث: 54

<sup>6</sup> جامع التحصيل: 103.

<sup>7</sup> منهج النقد في علوم الحديث: 383

<sup>8</sup> الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي: 357، والموقظة في علم مصطلح الحديث: 48.

<sup>9</sup> تيسير مصطلح الحديث: 102.

<sup>10</sup> الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي: 357.

<sup>11</sup> المصدر نفسه.

**الثاني: تدليس الشيوخ**، قال ابن حجر: أما تدليس الشيوخ فلا تحصى أسماء أهله<sup>1</sup>. وهو أن يروي عن شيخ حديثا سمعه منه، فيسميه أو يكنيه أو ينسبه<sup>2</sup>، أو يصفه بما لا يعرف به كي لا يعرف<sup>3</sup>، أو يصف شيخه بذلك<sup>4</sup>. قال الذهبي: قد يؤدي تدليس الأسماء إلى جهالة الراوي الثقة، فبرد خبره الصحيح، فهذه مفسدة<sup>5</sup> مثاله: حديث عبد الرزاق قال: أخبرنا ابن جريج<sup>6</sup>، أخبرني بعض بني أبي رافع مولى النبي ﷺ، عن عكرمة مولى ابن عباس، عن ابن عباس قال: طلق عبد يزيد أبو ركانة، وإخوته أم ركانة، ونكح امرأة من مزينة...<sup>7</sup> الحديث. فابن جريج دلس في الحديث وذلك بتغطيته لا سم شيخه وهو: (محمد بن عبيد الله بن أبي رافع الكوفي القرشي)<sup>8</sup>، حيث قال: (أخبرني بعض بني رافع). والدليل على ذلك أنه صرح باسم شيخه في رواية الحاكم في المستدرك<sup>9</sup> فقال: عن محمد بن عبيد الله بن أبي رافع مولى رسول الله ﷺ.

**حكمه**: تدليس الشيوخ أمره أخف - من تدليس الإسناد-، وفيه تضيق للهروي عنه، وتوعير لطريق معرفته على من يطلب الوقوف على حاله وأهليته. ويختلف الحال في كراهة ذلك بحسب الغرض الحامل عليه<sup>10</sup>:  
- فتارة يكره، كما إذا كان أصغر سنا منه، أو نازل الرواية، ونحو ذلك.<sup>11</sup>  
- وتارة يحرم، كما إذا كان غير ثقة فدلسه لئلا يعرف حاله، أو أهم أنه رجل آخر من الثقات على وفق اسمه أو كنيته.<sup>12</sup>  
وتسمح بذلك جماعة من الرواة المصنفين، منهم الخطيب أبو بكر، فقد كان لهجا به في تصانيفه.<sup>13</sup>  
قال فريق من أهل الحديث والفقهاء: من عرف به صار مجروحا مردود الرواية مطلقا وإن بين السماع. وقال جمهور من يقبل المرسل: يقبل مطلقا، حكاه الخطيب. ونقل النووي في شرح المهذب الاتفاق على رد ما عنعه تبعا للبيهقي وابن عبد البر محمول على اتفاق من لا يحتج بالمرسل.<sup>14</sup>

<sup>1</sup> النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر 650/2.

<sup>2</sup> على خلاف المشهور به، تعمية لأمره، وتوعيرا للوقوف على حاله. انظر: الباعث الخيبي إلى اختصار علوم الحديث: 55.

<sup>3</sup> مقدمة ابن الصلاح: 74.

<sup>4</sup> البواقيت والدرر شرح شرح نخبة الفكر 15/2.

<sup>5</sup> الموقظة في علم مصطلح الحديث: 50.

<sup>6</sup> عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج القرشي، ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل. قال الدارقطني: "شر التدليس تدليس ابن جريج فإنه قبج التدليس لا يدلس إلا فيما سمعه من مجروح". انظر: تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس: 41.

<sup>7</sup> أخرجه أبو داود في السنن، ك: الطلاق، ب: نسخ المراجعة بعد التطبيقات الثلاث (259/2) (2196).

<sup>8</sup> قال البخاري: "منكر الحديث". وقال ابن معين: "ليس بثيء"، وقال أبو حاتم: "ضعيف الحديث، منكر الحديث جدا ذاهب". انظر: تهذيب الكمال 37/26.

<sup>9</sup> المستدرك للحاكم، ك: التفسير 533/2 (3817).

<sup>10</sup> مقدمة ابن الصلاح: 74.

<sup>11</sup> الباعث الخيبي إلى اختصار علوم الحديث: 55.

<sup>12</sup> الباعث الخيبي إلى اختصار علوم الحديث: 55.

<sup>13</sup> مقدمة ابن الصلاح: 74.

<sup>14</sup> تدريب الراوي 262/1.

### المقصد الحامل على تدليس الشيخ: وقد يحمله على ذلك:

- 1- كون شيخه الذي غير سمته غير ثقة.<sup>1</sup> فيدلسه حتى لا تظهر روايته عن الضعفاء، أو يتوهم أنه راو من الثقات يوافق اسمه وكنيته.<sup>2</sup>
- 2- كون شيخه الذي غير سمته متأخر الوفاة، وقد شاركه في الأخذ عنه من هو دونه.<sup>3</sup>
- 3- استصغاراً لسن الذي حدثه به<sup>4</sup>، بأي أن شيخه الذي غير سمته أصغر سناً منه.<sup>5</sup>
- 4- إيهام كثرة الشيوخ<sup>6</sup>، بأن يكون شيخه الذي غير سمته كثير الرواية عنه، فلا يجب الإكثار من ذكر شخص واحد على صورة واحدة.<sup>7</sup>
- 5- وكثيراً ما يقصد المحدث من ذلك امتحان أذهان الطلاب واختبار المشتغلين بالعلم، ولفت نظرهم إلى حسن التأمل في الرواة وأحوالهم وأسابيهم، وغير ذلك. وذلك فيما يبدو لنا من مقصد الخطيب في تدليسه، فإنه كثير الشيوخ جداً، وتدليسه كان لهذا الغرض.<sup>8</sup>

### حكم رواية المدلس: اختلف العلماء في قبول رواية المدلس على أقوال؛ أشهرها قولان، وهما:

- الأول:** رد رواية المدلس مطلقاً، وإن بين السماع؛ لأن التدليس نفسه جرح. "وهذا القول غير معتمد".<sup>9</sup>
- قال ابن الصلاح: "اختلفوا في قبول رواية من عرف بهذا التدليس فجعله فريق من أهل الحديث والفقهاء مجروحاً بذلك، وقالوا: لا تقبل روايته بحال بين السماع أو لم يبين".<sup>10</sup>
- وقال السخاوي: "من الحفاظ من جرح من عرف بهذا التدليس من الرواة، فرد روايته مطلقاً، وإن أتى بلفظ الاتصال، ولو لم يعرف أنه دلس إلا مرة واحدة، كما قد نص عليه الشافعي".<sup>11</sup>
- وقال الحافظ ابن حجر: "حكاه القاضي عبد الوهاب في الملخص فقال التدليس جرح، وأن من ثبت أنه كان يدلس لا يقبل حديثه مطلقاً". قال: "وهو الظاهر من أصول مالك". ونقل نحو ذلك عن يحيى بن معين.<sup>12</sup>

<sup>1</sup> مقدمة ابن الصلاح: 74. قال الذهبي: "لو صرح بمن حدثه عن المسمى، لعرف ضعفه: فهذا غرض مذموم، وجناية على السنة". انظر: الموقظة في علم مصطلح الحديث: 47.

<sup>2</sup> منهج النقد في علوم الحديث: 386.

<sup>3</sup> مقدمة ابن الصلاح: 74، والموقظة: 48، وفتح المغني 237/1.

<sup>4</sup> فتح المغني 237/1.

<sup>5</sup> مقدمة ابن الصلاح: 74.

<sup>6</sup> منهج النقد في علوم الحديث: 386، وانظر: الموقظة في علم مصطلح الحديث: 48.

<sup>7</sup> مقدمة ابن الصلاح: 74.

<sup>8</sup> منهج النقد في علوم الحديث: 386.

<sup>9</sup> تيسير مصطلح الحديث: 103.

<sup>10</sup> مقدمة ابن الصلاح: 74.

<sup>11</sup> الباعث الحثيث إلى اختصار علوم الحديث ص: 54. ونص الشافعي كما في الرسالة 379/1: "ومن عرفناه دلس مرة فقد أبان لنا عورته في روايته، وليست تلك العورة بالكذب فتد بها حديثه، ولا النصيحة في الصدق، فتقبل منه ما قبلنا من أهل النصيحة في الصدق".

<sup>12</sup> التكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر 160/1.

وقال الذهبي: "ومن يعاني ذلك، جرح به"<sup>1</sup>. وقال العراقي: "وهو قادح فيمن تعمد فعله"<sup>2</sup>.  
وقال الشمي: "التدليس حرام عند الأئمة، روي عن وكيع أنه قال لا يحل تدليس الثوب فكيف بتدليس الحديث"<sup>3</sup>.  
الثاني: التفصيل: وهو القول الصحيح<sup>4</sup>:

- 1- فإن صرح بالسمع، بلفظ مبين للاتصال نحو سمعت، وحدثنا، وأخبرنا وأشباهها فهو مقبول محتج به.<sup>5</sup>
- 2- وإن لم يبين فيه السماع والاتصال وأتى بلفظ محتمل فترد روايته<sup>6</sup>.
- قال الحافظ ابن حجر: "وحكم من ثبت عنه التدليس إذا كان عدلاً أن لا يقبل منه إلا ما صرح فيه بالتحديث على الأصح"<sup>7</sup>.
- وقال ابن الصلاح: وفي الصحيحين وغيرهما من الكتب المعتمدة من حديث هذا الضرب كثير جداً: كقتادة، والأعمش، والسفيانين، وهشام بن بشير وغيرهم<sup>8</sup>، كعبد الرزاق، والوليد بن مسلم<sup>9</sup>، أو ابن جريج، أو هشيم، أو أبي إسحاق، أو يحيى ابن أبي كثير، ولقد ظن بمالك على بعده منه عمله. وقد قال الدارقطني: إن مالكا ممن عمل به، وليس عيباً عندهم، وإنما هو الإرسال، لكن عمن قد لقيه<sup>10</sup>. وقال ابن حجر: "لا شك أنه جرح، وإن وصف به الثوري، والأعمش، فالاعتذار أنهما لا يفعلانه إلا في حق من يكون ثقة عندهما ضعيفاً عند غيرهما"<sup>11</sup>. وحكى ابن عبد البر، عن أئمة الحديث أنهم قالوا: قالوا يقبل تدليس ابن عيينة لأنه إذا وقف أحال على ابن جريج ومعمر ونظائرهما.<sup>12</sup>
- قال الكرايبيسي: دلس ابن عيينة عن مثل معمر ومسعر بن كدام ومالك ابن مغول، وقال الحاكم في سؤالاته للدارقطني: سئل عن تدليس ابن جريج، فقال: يتجنب تدليسه فإنه وحش التدليس لا يدلس إلا فيما سمعه من مجروح، فأما ابن عيينة فإنه يدلس عن الثقات. ورجحه ابن حبان في ديباجة كتابه الصحيح، وهذا شيء ليس في الدنيا إلا لسفيان بن عيينة وحده، فإنه كان يدلس ولا يدلس إلا عن ثقة متقن ولا يكاد يوجد لابن عيينة خبر دلس فيه إلا وجد ذلك الخبر بعينه قد تبين سماعه عن ثقة.<sup>13</sup>

<sup>1</sup> الموقظة في علم مصطلح الحديث : 47.

<sup>2</sup> تدريب الراوي 259/1، وقال السيوطي: "وفصل بعضهم تفصيلاً آخر، فقال: إن كان الحامل له على التدليس تغطية الضعيف فجرح؛ لأن ذلك حرام وغش وإلا فلا". انظر: تدريب الراوي 264/1.

<sup>3</sup> مقدمة في أصول الحديث : 46.

<sup>4</sup> مقدمة ابن الصلاح : 74.

<sup>5</sup> انظر: مقدمة ابن الصلاح : 75.

<sup>6</sup> انظر: مقدمة ابن الصلاح : 74، وقال: "حكمه حكم المرسل وأنواعه".

<sup>7</sup> زهة النظر: 102.

<sup>8</sup> مقدمة ابن الصلاح: 75.

<sup>9</sup> تدريب الراوي 263/1.

<sup>10</sup> بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام 496/5.

<sup>11</sup> انظر: تدريب الراوي 259/1.

<sup>12</sup> التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد 31/1.

<sup>13</sup> النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي 71/2.

وخرج من هذا عدم اختصاص ابن عيينة بل من كانت عادته لا يدلّس إلا عن ثقة فخديته مقبول، وبذلك صرح أبو الفتح الأزدي وأبو بكر البزار، فقال: "إن من كان يدلّس عن الثقات كان تدليسه عند أهل العلم مقبولاً"، ثم قال: "فمن كانت هذه صفته وجب أن يكون حديثه مقبولاً وإن كان مدلساً". وإلى ذلك أشار أبو بكر الصيرفي في كتاب الدلائل والأعلام فقال: "كل من ظهر تدليسه عن غير الثقات لم يقبل خبره حتى يقول حدثني أو سمعت".<sup>1</sup> وما كان في الصحيحين وشبههما من الكتب الصحيحة، عن المدلسين بعن، فحمول على ثبوت السماع له من جهة أخرى؛ وإنما اختار صاحب الصحيح طريق العننة على طريق التصريح بالسماع، لكونها على شرطه دون تلك.<sup>2</sup>

**أسباب ذم المدلس:** قال الخطيب: " والتدليس يشتمل على ثلاثة أحوال تقتضي ذم المدلس وتوهينه:

فأحدها: إيهامه السماع من لم يسمع منه، وذلك مقارب للإخبار بالسماع ممن لم يسمع منه.

والثانية: عدوله عن الكشف إلى الاحتمال، وذلك خلاف موجب الورع والأمانة.

والثالثة: أن المدلس إنما لم يبين من بينه وبين من روى عنه؛ لعلمه بأنه لو ذكره لم يكن مرضياً مقبولاً عند أهل النقل؛

فلذلك عدل عن ذكره.<sup>3</sup> وهو يخشى أن يصرح بشيخه فيرد من أجله<sup>4</sup>

**أشهر المصنفات فيه:** هناك مصنفات في التدليس والمدلسين كثيرة، أشهرها:

- ذكر المدلسين للنسائي (-303هـ)

- المدلسين لابن العراقي (-826هـ)

- التبيين لأسماء المدلسين لبرهان الدين الحلبي (-841هـ)

- تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس لابن حجر العسقلاني (-852هـ)

- أسماء المدلسين لجلال الدين السيوطي (-911هـ)

<sup>1</sup> النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي 72/2، وانظر: تدريب الراوي 263/1.

<sup>2</sup> تدريب الراوي 264/1.

<sup>3</sup> الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي : 357.

<sup>4</sup> الباحث الحديث إلى اختصار علوم الحديث : 55.

### المرسل الخفي:

**تعريفه:** لغة: أرسل الشيء أطلقه وأهمله من غير تقييد. والخافية ضد العلانية. ولقيته خفياً أي: سرا. وأخفيتُ الشيء أي: سترته وكتمته. والخفي ضد الجلي.<sup>1</sup>

فكأن المرسل أطلق الإسناد ولم يصله. ولأن هذا النوع من الإرسال غير ظاهر، فلا يدرك إلا بالبحث.<sup>2</sup> اصطلاحاً: هو رواية الراوي عن عاصره ولم يعرف أنه لقيه.<sup>3</sup>

وهذا نوع بديع من أهم أنواع علوم الحديث وأكثرها فائدة وأعمقها مسلكاً ولم يتكلم فيه بالبيان إلا حذاق الأئمة الكبار ويدرك بالاتساع في الرواية والجمع لطرق الحديث مع المعرفة التامة والإدراك الدقيق.<sup>4</sup>

قال النووي: "هو فن مهم عظيم الفائدة، يدرك بالاتساع في الرواية وجمع الطرق مع المعرفة التامة".<sup>5</sup>

والجمهور على أن المرسل الخفي قسم من المدلس لا قسيماً له.<sup>6</sup> وهو نوع من المنقطع، إلا أن الانقطاع فيه خفي، لما أن تعاصر الراويين يوهم اتصال السند بينهما.<sup>7</sup> قال ابن كثير: "وهو يعم المنقطع والمعضل".<sup>8</sup> وقال المناوي: وبينه وبين المنقطع عموم مطلق، فكل مرسل خفي منقطع ولا عكس.<sup>9</sup>

مثاله: حديث رواه ابن ماجه من رواية عمر بن عبد العزيز، عن عقبة بن عامر، مرفوعاً: «رحم الله حارس الحرس»، فإن عمر لم يلق عقبة، كما قال المزي في الأطراف.<sup>10</sup>

**حكمه:** هو ضعيف؛ لأنه من نوع المنقطع، فإذا ظهر انقطاعه، فحكمه حكم المنقطع.<sup>11</sup>

وحكم من ثبت عنه التدليس-إذا كان عدلاً- أن لا يقبل منه إلا ما صرح فيه بالتحديث، على الأصح.<sup>12</sup>

<sup>1</sup> انظر: المعجم الوسيط 344/1، والعين 313/4، وتهذيب اللغة 243/7، ومختار الصحاح: 94، ولسان العرب 234/14، وتاج العروس 563/37.

<sup>2</sup> تيسير مصطلح الحديث: 105.

<sup>3</sup> نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر: 104.

<sup>4</sup> جامع التحصيل: 125.

<sup>5</sup> تدريب الراوي 663/2.

<sup>6</sup> اليواقيت والدرر شرح شرح نخبة الفكر 22/2.

<sup>7</sup> منهج النقد في علوم الحديث: 387.

<sup>8</sup> الباعث الخفي إلى اختصار علوم الحديث: 177.

<sup>9</sup> اليواقيت والدرر شرح شرح نخبة الفكر 21/2.

<sup>10</sup> تدريب الراوي 663/2.

<sup>11</sup> تيسير مصطلح الحديث: 106.

<sup>12</sup> نزهة النظر: 102.




### وسائل معرفة الإرسال: لمعرفته طرق وهي:

- عدم اللقاء بين الراوي والمروي عنه أو عدم السماع منه.<sup>1</sup>
- أن يذكر الراوي الحديث عن رجل ثم يقول في رواية أخرى نبئت عنه أو أخبرت عنه ونحو ذلك.<sup>2</sup>
- إخباره عن نفسه بأنه لم يلق من حدث عنه، أو لم يسمع منه شيئاً.<sup>3</sup>
- يعرف بوجه صحيح من البحث في تواريخ الرواة.<sup>4</sup>
- نص بعض الأئمة على أن هذا الراوي لم يلق من حدث عنه، أو لم يسمع منه مطلقاً.<sup>5</sup>
- مجيء الحديث من وجه آخر، بزيادة شخص فأكثر بينهما.<sup>6</sup>

### الفرق بين المدلس والمرسل الخفي:

وفي هذين النوعين: المدلس، والمرسل الخفي، تبدو دقة المحدثين المنهجية، ويظهر ما انتهوا إليه من غاية البراعة والحدق، حيث فرقوا بين المدلس وبين المرسل الخفي بالنظر إلى طبيعة الأداء في كل ومقصده، فمن قصد التعمية والتغطية وإيهام السماع فهو مدلس مذموم، ومن قصد مجرد الرواية حسبما يحضره في المجلس فهذا العمل منه إرسال خفي<sup>7</sup>. وفيما يأتي بيان للفرق الدقيق بينهما<sup>8</sup>:



### أشهر المصنفات فيه : كتاب "التفصيل لمبهم المراسيل"، للخطيب البغدادي.

<sup>1</sup> جامع التحصيل : 125.

<sup>2</sup> المصدر نفسه.

<sup>3</sup> تدريب الراوي 663/2، ومنهج النقد في علوم الحديث : 389، وتيسير مصطلح الحديث : 105.

<sup>4</sup> منهج النقد في علوم الحديث : 388.

<sup>5</sup> تدريب الراوي 663/2، ومنهج النقد في علوم الحديث : 389، وتيسير مصطلح الحديث : 105.

<sup>6</sup> جامع التحصيل : 125، ومنهج النقد في علوم الحديث : 389، وتيسير مصطلح الحديث : 105. قال العلائي: "ثم لا بد في كل ذلك أن يكون موضع الإرسال قد جاء فيه الراوي بلفظ عن ونحوها فأما متى كان بلفظ حدثنا ونحوه ثم جاء الحديث في رواية أخرى عنه بزيادة رجل بينهما فهذا هو المزيد في متصل الأسانيد".

<sup>7</sup> منهج النقد في علوم الحديث : 392.

<sup>8</sup> بيان الوهم والإيهام 493/5، ونزهة النظر: 104، ومنهج النقد في علوم الحديث : 387.

## الحديث الموضوع :

**تعريفه :** لغة : الوضع : ضد الرفع<sup>1</sup>، والوضع: المحطوط القدر.

والوضع في اللغة يدور على معان عدة منها : الخط، والإلصاق، والاختلاق.<sup>2</sup>

**اصطلاحاً :** هو المختلق المصنوع<sup>3</sup>، المكذوب على الرسول ﷺ، أي مما ألصق به<sup>4</sup>، لكنه لا ينسب إليه بوجه<sup>5</sup>.  
والمناسبة بين المعنى اللغوي والاصطلاحى ظاهرة؛ لأن الموضوع فيه معنى السقوط وفيه انحطاط في رتبته عن غيره،

وفيه معنى التوليد وإيجاد ما لم يكن موجوداً وإذا أطلق الموضوع ينصرف إلى المفترى المكذوب على النبي ﷺ<sup>6</sup>.  
**رتبته:** الحديث الموضوع شر الأحاديث الضعيفة<sup>7</sup>، قاله الخطابي وابن الصلاح والعراقي وغيرهم، لأن رتبته أن يكون مطرحاً ملقى لا يستحق الرفع أصلاً<sup>8</sup>، وإنما سموه حديثاً بالنظر إلى زعم راويه<sup>9</sup>.

وخالفهم ابن حجر فقال: "الموضوع ليس من الحديث النبوي"<sup>10</sup>، فعدّه قسماً مستقلاً، لا نوعاً من أنواع الأحاديث الضعيفة<sup>11</sup>. وقال الزركشي: "أما أن الموضوع من أقسام الضعيف فغير مسلم لأن الموضوع ليس بحديث أصلاً بل لا ينبغي أن يعد البتة"<sup>12</sup>.

**حكم رواية الحديث الموضوع:** قال ابن الصلاح: لا تحل روايته لأحد علم حاله في أي معنى كان إلا مقروناً ببيان وضعه<sup>13</sup>.  
وقال النووي: "ويحرم روايته مع العلم به في أي معنى كان إلا مبيناً"<sup>14</sup>، وقال الحافظ ابن حجر: "واتفقوا على تحريم رواية الموضوع إلا مقروناً ببيانه"<sup>15</sup>.

<sup>1</sup> تهذيب اللغة 48/3، ولسان العرب 396/8.

<sup>2</sup> لسان العرب 397/8، والقاموس المحيط : 771 - 772.

<sup>3</sup> مقدمة ابن الصلاح : 98.

<sup>4</sup> النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر 838/2.

<sup>5</sup> فتح المغيث 310/1.

<sup>6</sup> الوسيط في علوم ومصطلح الحديث : 319.

<sup>7</sup> مقدمة ابن الصلاح : 98، وفتح المغيث 310/1.

<sup>8</sup> تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة 5/1.

<sup>9</sup> منهج النقد في علوم الحديث : 301.

<sup>10</sup> النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر 838/2.

<sup>11</sup> تيسير مصطلح الحديث : 111.

<sup>12</sup> النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي 395/1.

<sup>13</sup> مقدمة ابن الصلاح : 98.

<sup>14</sup> التقریب والتيسير للنووي : 46.

<sup>15</sup> زهة النظر : 112.

وقد ورد الوعيد الشديد في حق من روى حديثاً يظن أنه كذب، فضلاً عن أن يروي ما يعلم كذبه ولا يبينه.<sup>1</sup>  
قال ﷺ: «من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار».<sup>2</sup>

**كيف يعرف الوضع<sup>3</sup>:** يعرف كون الحديث موضوعاً بـ<sup>4</sup>:

**أولاً:** ما يتعلق بالراوي (السند)

- إقرار واضع الحديث بوضعه
- ما يتنزل منزلة إقراره
- قرينة حال الراوي: كمن يروي عن من لم يدركه

**ثانياً:** ما يتعلق بالمروي (المتن)

- قرينة حال المروي. كأن يكون مناقضاً لنص القرآن أو السنة المتواترة أو الإجماع القطعي أو صريح العقل، حيث لا يقبل شيء من ذلك التأويل.<sup>5</sup>
- ركافة ألفاظها ومعانيها.
- تكذيب الحس له.
- سماجة الحديث، وكونه مما يسخر منه.
- مناقضته لما جاءت به السنة مناقضة بيّنة.

**مقاومة الوضع:** سلك أئمة الحديث وأعلام السنة لمعرفة الحديث الموضوع طريقتين<sup>6</sup>:

- إحداهما نظرية، حيث وضعوا القواعد الدالة على وضع الحديث وأقاموا الأمارات الصادقة على ذلك بما لا يدع مجالاً للشك.
- ثانيهما عملية، وذلك ببيانهم لأشخاص الوضعيين وتعريف الناس بهم، وبيان الموضوعات التي وضعوها والأكاذيب التي اختلقوها، وصنفوا تأليف كثيرة لبيان الأحاديث الموضوعية وبدلوا في ذلك غاية جهودهم، وهي الكتب المعروفة اليوم بكتب الموضوعات.

<sup>1</sup> الآثار السيئة للوضع في الحديث : 121 .

<sup>2</sup> أخرجه البخاري في صحيحه، ك: الجنائز، ب: ما يكره من النياحة على الميت 80/2 (1291)، ومسلم في مقدمة صحيحه، ب: التحذير من الكذب على رسول الله 10/1 (3).

<sup>3</sup> مقدمة ابن الصلاح : 99 .

<sup>4</sup> المصطلحات الحديثية بين الاتفاق والافتراق : 567 .

<sup>5</sup> زهة النظر : 90 .

<sup>6</sup> ضوابط معرفة الحديث الموضوع عند المحدثين لإدريس عزوزي: 98 .

**أسباب الوضع:** أسباب الوضع كثيرة ومتنوعة منها<sup>1</sup>:

- الزندقة<sup>2</sup> والكيد للإسلام والتشكيك به.
- الانتصار للفرق السياسية<sup>3</sup> أو الكلامية أو المذهبية.
- الترغيب في فضائل الأعمال.
- تحقيق منافع شخصية؛ بالتقرب للأمرء.
- للتكسب والارتزاق في القصص.
- النزعات العصبية للجنس والقبيلة واللغة والبلد.
- الإغراب بقصد الاشتهار.

**مصادر المتون الموضوعية:** متون الأحاديث الموضوعية ترجع إلى واحد من مصادر ثلاثة<sup>4</sup>:

- الأول: من ذات واضعه، وذلك بأن يصنعه بألفاظ نفسه.
- والثاني: أن يكون مأثوراً عن صحابي أو تابعي قولهما، أو قولاً من الحكمة أو أمثال الناس السارية، إلى النبي ﷺ.
- والثالث: أن يكون من الأخبار المستوردة من بني إسرائيل، والتي تسمى (الإسرائيليات)، فتضاف إلى النبي ﷺ.

**مضان الأحاديث الموضوعية:**

- الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير للجوزقاني (-543هـ)
- الموضوعات من الأحاديث المرفوعات لابن الجوزي (-597هـ)
- الآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعية لجلال الدين السيوطي (-911هـ)
- الموضوعات للصاغاني (-650هـ)
- تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعية لابن عراق الكاظمي (-963هـ)
- تذكرة الموضوعات لمحمد بن طاهر الفتني الهندي (-986هـ)

<sup>1</sup> التقريب والتيسير للنووي : 47، ونزهة النظر: 91، والسنة ومكاتها للسباعي 85/1، والوسيط في علوم ومصطلح الحديث : 330، والسنة قبل التدوين 194/1، وعلوم الحديث في ضوء تطبيقات المحدثين النقاد: 72.

<sup>2</sup> الزنادقة، وهم المبطنون للكفر المظهرون للإسلام، أو الذين لا يتدينون بدين. وقد لمس بعض خلفاء بني العباس ما وراء حركة الزنادقة من خطر على كيان الإسلام السياسي. فتعقبوهم قتلاً وتشتيماً. وأشهر من أعمل في رقابهم سيف التأديب الخليفة المهدي الذي أنشأ ديواناً خاصاً للزندقة، تتبع فيه أوكارهم ورؤساءهم من شعراء وأدباء وعلماء ومن أشهر هؤلاء الزنادقة الوضّاعين: عبد الكريم بن أبي العوجاء، قتله محمد بن سليمان بن علي أمير البصرة، وبيان بن سمعان المهدي قتله خالد بن عبد الله القسري، ومحمد بن سعيد المصلوب قتله أبو جعفر المنصور. انظر: فتح المغيث 316/1، والسنة ومكاتها للسباعي 85/1.

<sup>3</sup> والخلاف بين الشيعة والخوارج وبين الشيعة والعمانية وبينهم وبين الأمويين والعباسيين، وبين الخوارج والأمويين كل ذلك كان من أسباب الوضع في الحديث. انظر: الوسيط في علوم ومصطلح الحديث : 329.

<sup>4</sup> تحرير علوم الحديث 1048/2.

## قائمة المراجع

- (1) أجد العلوم، أبو الطيب محمد صديق خان الحسيني البخاري (-1307هـ)، دار ابن حزم، ط1، 1423هـ=2002م.
- (2) الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير، أبو عبد الله الحسين بن إبراهيم الهمداني الجورقاني (-543هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الرحمن بن عبد الجبار الفريوائي، دار الصمعي للنشر والتوزيع: الرياض، مؤسسة دار الدعوة التعليمية الخيرية، الهند، ط4، 1422هـ=2002م.
- (3) أساس البلاغة، أبو القاسم محمود بن عمرو الزمخشري (-538هـ)، تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية: بيروت، ط1، 1419هـ=1998م.
- (4) الأجوبة المرضية فيما سئل السخاوي عنه من الأحاديث النبوية، شمس محمد بن عبد الرحمن السخاوي (-902هـ)، المحقق: د. محمد إبحاق محمد إبراهيم، دار الراجية للنشر والتوزيع، ط1، 1418هـ.
- (5) الأحكام الشرعية الصغرى «الصحيفة»، عبد الحق بن عبد الرحمن الأزدي الأشبيلي، المعروف بابن الخراط (-581هـ)، تحقيق: أم محمد بنت أحمد الهليس، مكتبة ابن تيمية: القاهرة، مكتبة العلم: جدة، ط1، 1413هـ=1993م.
- (6) الأحكام الوسطى من حديث النبي ﷺ، عبد الحق بن عبد الرحمن الأزدي الأشبيلي، المعروف بابن الخراط (-581هـ)، تحقيق: حدي السلفي، وصيحي السامرائي، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع: الرياض، 1416هـ=1995م.
- (7) الأذكار، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (-676هـ)، تحقيق: عبد القادر الأرثووط، دار الفكر، بيروت، 1414هـ=1994م.
- (8) الأسئلة الفاتحة بالأجوبة اللائقة، ابن حجر العسقلاني (-852هـ)، المحقق: محمد إبراهيم حفيظ الرحمن، الدار السلفية بومباي: الهند، ط1، 1410هـ=1989م.
- (9) أصول الفقه الذي لا يسعُ الفقيه جهله، عياض بن نامي بن عوض السلمي، دار التدمرية، الرياض، ط1، 1426هـ=2005م.
- (10) ألفية العراقي = (التبصرة والتذكرة في علوم الحديث)، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم العراقي (-806هـ)، تحقيق: العربي الدائر الفرياطي، مكتبة دار المنهاج: الرياض، ط2، 1428هـ.
- (11) الآثار السيئة للوضع في الحديث، عبد الله بن ناصر الشقاري، الجامعة الإسلامية: المدينة المنورة، العدد 120، السنة 35، 1423هـ=2003م.
- (12) الاتجاهات العامة للاجتهاد ومكانة الحديث الأحادي الصحيح فيها، نور الدين محمد عتر الحلبي، دار المكتبي: دمشق، ط1، 1420هـ=2000م.
- (13) الاتجاهات الفقهية عند أصحاب الحديث في القرن الثالث الهجري، د. عبد المجيد محمود عبد المجيد، مكتبة الخانجي: مصر، 1399هـ=1979م.
- (14) الإحكام في أصول الأحكام، أبو محمد علي بن أحمد ابن حزم الأندلسي الظاهري (-456هـ)، تحقيق: الشيخ أحمد محمد شاكر، دار الآفاق الجديدة: بيروت.
- (15) الإخوان، أبو بكر عبد الله بن محمد البغدادي المعروف بابن أبي الدنيا (-281هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية: بيروت، ط1، 1409هـ=1988م.
- (16) إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، محمد بن علي الشوكاني البيني (-1250هـ)، تحقيق: الشيخ أحمد عزو عناية، دار الكتاب العربي: دمشق، ط1، 1419هـ=1999م.
- (17) الاستشراق وموقفه من السنة النبوية، فالح بن محمد بن فالح الصغير، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة المنورة.
- (18) الإصابة في تمييز الصحابة، أبو الفضل أحمد بن علي، ابن حجر العسقلاني (-852هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية: بيروت، ط1، 1415هـ.
- (19) إعلام الموقعين عن رب العالمين، محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية (-751هـ)، تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم، دار الكتب العلمية: بيروت، ط1، 1411هـ=1991م.

- (20) الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع، أبو الفضل عياض بن موسى اليحصبي السبتي (-544هـ)، تحقيق: السيد أحمد صقر، دار التراث: القاهرة - المكتبة العتيقة: تونس، ط1، 1379هـ = 1970م.
- (21) الإمام البخاري وكتابه الجامع الصحيح، عبد المحسن بن حمد العباد البدر، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ط السنة الثانية - العدد الرابع، ربيع الثاني 1390هـ.
- (22) الإمام مسلم وصحيحه، عبد المحسن بن حمد العباد البدر، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ط السنة الثالثة - العدد الأول، 1390هـ=1970م.
- (23) البحر الذي زخر في شرح ألفية الأثر، جلال الدين أبو الفضل عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (-911هـ)، تحقيق: أنيس بن أحمد بن طاهر الأندونوسي، مكتبة الغرباء الأثرية: السعودية.
- (24) بحوث في تاريخ السنة المشرفة، أكرم بن ضياء العمري، بساط: بيروت، ط4، 1424هـ = 2003م.
- (25) البداية والنهاية، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (-774هـ)، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر، ط1، 1418هـ = 1997م.
- (26) البرهان في أصول الفقه، أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله الجويني، الملقب بإمام الحرمين (-478هـ)، تحقيق: صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية: بيروت، ط1، 1418هـ = 1997م.
- (27) الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث لمخلف ابن كثير، أحمد محمد شاكر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط2.
- (28) بيان الوهم والإيهام الواقعيين في كتاب الأحكام، أبو الحسن علي بن محمد ابن القطان الفاسي (-628هـ)، تحقيق: الحسين آيت سعيد، دار طيبة، الرياض، ط1، 1418هـ = 1997م.
- (29) التبصرة في أصول الفقه، إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (-476هـ)، تحقيق: د. محمد حسن هيتو، دار الفكر: دمشق، ط1، 1403هـ.
- (30) تحرير علوم الحديث، عبد الله بن يوسف الجديع، مؤسسة الريان، بيروت، ط1، 1424هـ = 2003م.
- (31) تحفة الأحوذني بشرح جامع الترمذي، أبو العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري (-1353هـ)، دار الكتب العلمية: بيروت.
- (32) تحقيق القول بالعمل بالحديث الضعيف، الدكتور عبد العزيز عبد الرحمن بن محمد العثيم، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ط: السنة السابعة عشر - العددان السابع والثامن والستون، رجب - ذو الحجة 1405هـ.
- (33) تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (-911هـ)، تحقيق: نظر محمد الفارياي، دار طيبة.
- (34) تدوين السنة النبوية نشأته وتطوره من القرن الأول إلى نهاية القرن التاسع الهجري، محمد بن مطر الزهراني (-1427هـ)، دار الهجرة للنشر والتوزيع: الرياض، ط1، 1417هـ = 1996م.
- (35) تذكرة الحفاظ، محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (-748هـ)، دار الكتب العلمية: بيروت، ط1، 1419هـ = 1998م.
- (36) ترتيب المدارك وتقريب المسالك، أبو الفضل القاضي عياض بن موسى اليحصبي (-544هـ)، تحقيق: ابن تاويت الطنجي، وعبد القادر الصحراوي، ومحمد بن شريفة، وسعيد أحمد أعراب، مطبعة فضالة: المحمدية، المغرب، ط1.
- (37) تطور دراسات السنة النبوية ونهضتها المعاصرة وآفاقها، الدكتور فاروق حمادة، جائزة دبي للقرآن الكريم: دبي، ط1، 1430هـ = 2009م.
- (38) تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني (-852هـ)، تحقيق: د. عاصم ابن عبد الله القريوتي، مكتبة المنار: عمان، ط1، 1403هـ = 1983م.
- (39) التعليق الممجد على موطأ محمد (شرح لموطأ مالك برواية محمد بن الحسن)، أبو الحسنات محمد عبد الحلي اللكنوي الهندي (-1304هـ)، تحقيق: تقي الدين الندوي، دار القلم: دمشق، ط4، 1426هـ = 2005م.
- (40) تفسير القاسمي = محاسن التأويل، محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق القاسمي (-1332هـ)، تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية: بيروت، ط1، 1418هـ.

- 41) التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث، أبو زكريا يحيى الدين يحيى بن شرف النووي (-676هـ)، تحقيق: محمد عثمان الخشت، دار الكتاب العربي: بيروت، ط1، 1405هـ=1985م.
- 42) تقريب التهذيب، أبو الفضل أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني (-852هـ)، تحقيق: محمد عوامة، دار الرشيد، حلب، ط1، 1406هـ=1986م.
- 43) تقريب الوصول إلى علم الأصول، أبو القاسم محمد بن أحمد، ابن جزي الكلبي الغرناطي (-741هـ)، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل، دار الكتب العلمية: بيروت، ط1، 1424هـ=2003م.
- 44) التقرير والتحبير، أبو عبد الله شمس الدين محمد بن محمد بن محمد المعروف بابن أمير حاج ويقال له ابن الموقت الحنفي (-879هـ)، دار الكتب العلمية، ط2، 1403هـ=1983م.
- 45) تقييد العلم للخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (-463هـ)، إحياء السنة النبوية: بيروت.
- 46) التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد، أبو بكر محمد بن عبد الغني، ابن نقطة الحنبلي البغدادي (-629هـ)، تحقيق: كمال يوسف الحوت، دار الكتب العلمية، ط1، 1408هـ=1988م.
- 47) التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي (-806هـ)، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، المكتبة السلفية: المدينة المنورة، ط1، 1389هـ=1969م.
- 48) التمهيد في علوم الحديث، الدكتور همام عبد الرحيم سعيد، دار الفرقان: عمان، ط1، 1412هـ=1992م.
- 49) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، أبو عمر يوسف بن عبد الله، ابن عبد البر القرطبي (-463هـ)، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، ومحمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية: المغرب، 1387هـ.
- 50) تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة، نور الدين، علي بن محمد بن علي بن عبد الرحمن ابن عراق الكاظمي (-963هـ)، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، وعبد الله محمد الصديق الغماري، دار الكتب العلمية: بيروت، ط1، 1399هـ.
- 51) تهذيب التهذيب، أبو الفضل أحمد بن علي، ابن حجر العسقلاني (-852هـ)، مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، ط1، 1326هـ.
- 52) تهذيب الكمال في أسماء الرجال، أبو الخجاج جمال الدين يوسف بن عبد الرحمن المزي (-742هـ)، تحقيق: بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة: بيروت، ط1، 1400هـ=1980م.
- 53) تهذيب اللغة المؤلف، محمد بن أحمد بن الأزهر الهروي، أبو منصور (-370هـ)، تحقيق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي: بيروت، ط1، 2001م.
- 54) توثيق السنة في القرن الثاني الهجري أسسه واتجاهاته، رفعت بن فوزي عبد المطلب، مكتبة الخناجي: مصر، ط1.
- 55) توجيه النظر إلى أصول الأثر، طاهر بن صالح الجزائري (-1338هـ)، اعنتى به: عبد الفتاح أبوغدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية: حلب، ط1، 1416هـ=1995م.
- 56) التوضيح الأبهري لتذكرة ابن الملقن في علم الأثر، أبو الخليل شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي (-902هـ)، مكتبة أضواء السلف، ط1، 1418هـ=1998م.
- 57) توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، محمد بن إسماعيل بن صلاح الصنعاني، المعروف بالأمير (-1182هـ)، تحقيق: صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية: بيروت، ط1، 1417هـ=1997م.
- 58) تاج العروس من جواهر القاموس، محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، الملقب بمرتضى الزبيدي (-1205هـ)، دار الهداية.
- 59) تاريخ بغداد، أبو بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (-463هـ)، تحقيق: الدكتور بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي: بيروت، ط1، 1422هـ=2002م.
- 60) تهذيب اللغة، محمد بن أحمد بن الأزهر الهروي (-370هـ)، تحقيق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي: بيروت، ط1، 2001م.

- 61) تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (-748هـ)، تحقيق: الدكتور بشار عوَّاد معروف، دار الغرب الإسلامي، ط1، 2003م.
- 62) تاريخ دمشق، أبو القاسم علي بن الحسن المعروف بابن عساكر (-571هـ)، تحقيق: عمرو بن غرامة العمروي، دار الفكر، 1415هـ=1995م.
- 63) تيسير مصطلح الحديث، أبو حفص محمود بن أحمد طحان، مكتبة المعارف، ط10، 1425هـ=2004م.
- 64) الجرح والتعديل، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد، ابن أبي حاتم الرازي (-327هـ)، مجلس دائرة المعارف العثمانية: حيدرآباد الدكن، ودار إحياء التراث العربي: بيروت، ط1، 1271هـ=1952م.
- 65) الجمع بين الصحيحين البخاري ومسلم، أبو عبد الله محمد بن فتوح بن عبد الله الأزدي الميورقي الحميدي (-488هـ)، تحقيق: د. علي حسين البواب، دار ابن حزم: بيروت، ط2، 1423هـ=2002م.
- 66) جمهرة مقالات العلامة الشيخ أحمد محمد شاكر - مع أهم تعقبات الشيخ على دائرة المعارف الإسلامية، أحمد محمد شاكر، جمعها وأعدّها واعتنى بها: عبد الرحمن بن عبد العزيز بن حماد العقل، دار الرياض، ط1، 1426هـ=2005م.
- 67) الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر العسقلاني، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي (-902هـ)، تحقيق: إبراهيم باجس عبد المجيد، دار الكتاب المصري: القاهرة- دار ابن حزم: بيروت، ط1، 1419هـ=1999م.
- 68) جامع الأصول في أحاديث الرسول، مجد الدين أبو السعادات المبارك الشيباني الجزري ابن الأثير (-606هـ)، تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط، وبشير عيون، مكتبة الحلواني- مطبعة الملاح- مكتبة دار البيان، ط1.
- 69) جامع بيان العلم وفضله، أبو عمر يوسف بن عبد الله، ابن عبد البر القرطبي (-463هـ)، تحقيق: أبو الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي: السعودية، ط1، 1414هـ=1994م.
- 70) جامع التحصيل في أحكام المراسيل، صلاح الدين أبو سعيد بن خليل بن كيكلاي العلائي (-761هـ)، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، عالم الكتب، ومكتبة النهضة العربية: بيروت، ط2، 1407هـ=1986م.
- 71) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، الخطيب البغدادي (-463هـ)، تحقيق: محمود الطحان، مكتبة المعارف: الرياض.
- 72) حجة الله البالغة، أحمد بن عبد الرحيم بن الشهيد وجيه الدين بن معظم بن منصور المعروف بـ «الشاه ولي الله الدهلوي» (-1176هـ)، تحقيق: السيد سابق، دار الجيل: بيروت، ط1، 1426هـ=2005م.
- 73) حجية السنة، عبد الغني عبد الخالق، الدار العالمية للكتاب الإسلامي: الرياض، ط1، 1407هـ=1986م.
- 74) حجية السنة النبوية ومكاتها في التشريع الإسلامي، عبد القادر بن حبيب الله السندي، الجامعة الإسلامية المدينة المنورة، ط السنة الثامنة- العدد الثاني - رمضان 1395هـ سبتمبر 1975م.
- 75) الحديث والمحدثون، محمد محمد أبو زهو، دار الفكر العربي: القاهرة، 1378هـ.
- 76) الحديث الحسن لذاته ولغيره: دراسة استقرائية نقدية، خالد بن منصور الدريس، أضواء السلف: الرياض، ط1، 1426هـ=2005م.
- 77) الحطة في ذكر الصحاح الستة، محمد صديق خان الحسيني القنوجي (-1307هـ)، دار الكتب التعليمية: بيروت، ط1، 1405هـ=1985م.
- 78) الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المنزي، أبو الحسن علي بن محمد البغدادي، الشهير بالماوردي (-450هـ)، تحقيق: الشيخ علي محمد معوض - الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية: بيروت، ط1، 1419هـ=1999م.
- 79) خبر الواحد وحجيته، أحمد بن محمود بن عبد الوهاب الشنقيطي، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية: المدينة المنورة، ط1، 1422هـ=2002م.
- 80) خبر الواحد الصحيح وأثره في العمل والعقيدة، نور الدين محمد عتر الحلبي، مجلة التراث العربي - مجلة فصلية تصدر عن اتحاد الكتاب العرب: دمشق، العددان: 11 - جمادى الآخرة 1403هـ، 12 - رمضان 1403هـ.



- 81 خلاصة في معرفة الحديث، الحسين بن محمد بن عبد الله، شرف الدين الطيبي (-743هـ)، تحقيق: أبو عاصم الشوامي الأثري، المكتبة الإسلامية للنشر والتوزيع - الرواد للإعلام والنشر، ط1، 1430هـ=2009م.
- 82 الدرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (-911هـ)، تحقيق: الدكتور محمد بن لطفي الصباغ، عمادة شؤون المكتبات - جامعة الملك سعود: الرياض.
- 83 دفاع عن السنة ورد شبه المُستشرقين والكتاب المعاصرين، محمد بن محمد بن سويلم أبو شهبة (-1403هـ)، مجمع البحوث الإسلامية: القاهرة، ط2، 1406هـ=1985م.
- 84 الديباج المذهب في مصطلح الحديث، يُنسب لعلي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (-816هـ)، مصحح بمعرفة لجنة: برئاسة الشيخ حسن الإنباي، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده: بمصر، 1350هـ=1931م.
- 85 الدين الخالص أو إرشاد الخلق إلى دين الحق، محمود محمد خطاب السبكي، تحقيق: أمين محمود خطاب، المكتبة المحمودية السبكية، ط4، 1397هـ=1977م.
- 86 ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر، عبد الرحمن ابن خلدون أبو زيد، ولي الدين الحضرمي الإشبيلي (-808هـ)، تحقيق: خليل شحادة، دار الفكر: بيروت، ط2، 1408هـ=1988م.
- 87 الرد على شبهات المستغربين والمستشرقين حول السنة النبوية المطهرة، الأستاذ الدكتور محمد حافظ الشريد.
- 88 الرد على من ينكر حجية السنة، عبد الغني بن محمد عبد الخالق القاهري (-1403هـ)، مكتبة السنة، ط1، 1989م.
- 89 الرسالة، أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي (-204هـ)، تحقيق: أحمد شاكر، مكتبة الحلبي: مصر، ط1، 1358هـ=1940م.
- 90 رسالة أبي داود إلى أهل مكة وغيرهم في وصف سننه، أبو داود سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني (-275هـ)، تحقيق: محمد، دار العربية: بيروت.
- 91 الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة، أبو عبد الله محمد بن أبي الفيض الإدريسي الشهير بـ الكاظمي (-1345هـ)، تحقيق: محمد المنتصر بن محمد الزمزمي، دار البشائر الإسلامية، ط6، 1421هـ=2000م.
- 92 الرصف لما روي عن النبي ﷺ من الفعل والوصف ويليهِ شرح الغريب، محمد بن محمد بن عبد الله العاقولي (-797هـ)، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع: بيروت، ط1، 1414هـ=1994م.
- 93 روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (-620هـ)، مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، ط2، 1423هـ=2002م.
- 94 روايات الجامع الصحيح ونسخه «دراسة نظرية تطبيقية»، الدكتور جمعة فتحي عبد الحليم، مراجعة: أد. أحمد معبد عبد الكريم، دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث: الفيوم، ط1، 1424هـ=2013م.
- 95 الرياض النضرة في مناقب العشرة، أبو العباس، أحمد بن عبد الله بن محمد، محب الدين الطبري (-694هـ)، دار الكتب العلمية، ط2.
- 96 السنة النبوية حقيتها وتدوينها: دراسة عامة، سيد عبد الماجد الغوري، دار ابن كثير: دمشق-بيروت، ط1، 1430هـ=2009م.
- 97 سنن الترمذي = (جامع الترمذي)، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي (-279هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر، ومحمد فؤاد عبد الباقي، وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي: مصر، ط2، 1395هـ=1975م.
- 98 سنن الترمذي = (جامع الترمذي)، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي (-279هـ)، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1998م.
- 99 سنن الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر البغدادي الدارقطني (-385هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وحسن عبد المنعم شلبي، وعبد اللطيف حرز الله، وأحمد بروهوم، مؤسسة الرسالة: بيروت.

- (100) سنن الدارمي = (مسند الدارمي)، أبو محمد عبد الله بن بهران الدارمي (-255هـ)، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني، دار المغني للنشر والتوزيع: السعودية، ط1، 1412هـ=2000م.
- (101) سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني (-275هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد الناشر: المكتبة العصرية: صيدا - بيروت.
- (102) سنن ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني (-273هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وعادل مرشد، ومحمد كامل قره بلي، وعبد اللطيف حرز الله.
- (103) السنة ومكاتها في التشريع الإسلامي، مصطفى السباعي (-1384هـ)، المكتب الإسلامي: دمشق - بيروت: ط3، 1402هـ=1982م.
- (104) السنة المفترى عليها، سالم البهناوي (-1427هـ)، دار الوفاء: القاهرة - دار البحوث العلمية: الكويت ط3، 1409هـ=1989م.
- (105) السنة النبوية المصدر الثاني للتشريع الإسلامي ومكاتها من حيث الاحتجاج والعمل، محمد بن عبد الله باجمعان، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف: المدينة المنورة.
- (106) السنة النبوية المصدر الثاني للتشريع الإسلامي ومكاتها من حيث الاحتجاج والمرتبة والبيان والعمل، رقية بنت نصر الله نياز، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف: المدينة المنورة.
- (107) سير أعلام النبلاء، أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي (-748هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، ط3، مؤسسة الرسالة: بيروت، 1405هـ=1985م.
- (108) الشبهات الثلاثون المثارة لإنكار السنة النبوية عرض وتفنيذ ونقض، عبد العظيم إبراهيم محمد المطعني (-1429هـ)، مكتبة وهبة، ط1، 1420هـ=1999م.
- (109) شرح التبصرة والتذكرة، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي (-806هـ)، تحقيق: عبد اللطيف المميم، وماهر ياسين نفل، دار الكتب العلمية: بيروت، ط1، 1423هـ=2002م.
- (110) شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك أبو عبد الله شهاب الدين محمد بن عبد الباقي الزرقاني (-1122هـ)، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الثقافة الدينية: القاهرة، ط1، 1424هـ=2003م.
- (111) شرح علل الترمذي، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي (-795هـ)، تحقيق: همام عبد الرحيم سعيد، مكتبة المنار، الزرقاء، ط1، 1407هـ=1987م.
- (112) شرح المنظومة البيقونية في مصطلح الحديث، محمد بن صالح بن محمد العثيمين (-1421هـ)، تحقيق: فهد بن ناصر بن إبراهيم السلیمان، دار الثريا للنشر، ط2، 1423هـ=2003م.
- (113) شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (-1014هـ)، قدم له: الشيخ عبد الفتاح أبو غدة، حققه وعلق عليه: محمد نزار تميم وهيثم نزار تميم، دار الأرقم: بيروت.
- (114) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، أبو نصر إسماعيل بن حماد الفارابي (-393هـ)، تحقيق: أحمد عبدالغفور عطار، دار العلم للملايين: بيروت، ط4، 1407هـ=1987م.
- (115) صحيح البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (-256هـ)، تحقيق: محمد زهير، دار طوق النجاة، ط1، 1422هـ.
- (116) صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، أبو حاتم محمد بن حبان البستي (-354هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة: بيروت، ط2، 1414هـ=1993م.
- (117) صحيح ابن خزيمة، أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة النيسابوري (-311هـ)، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، ط3، 1424هـ=2003م.
- (118) صحيح مسلم، أبو الحسن مسلم بن الحجاج النيسابوري (-261هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي: بيروت.
- (119) الضوء اللامع المبين عن مناهج المحدثين، أحمد محرم الشيخ ناجي، ط5.

- (120) العلل الصغير، محمد بن عيسى بن سورة الترمذي (-279هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي: بيروت.
- (121) عيون الأثر في فنون المغازي والشمال والسير، أبو الفتح ابن سيد الناس اليعمرى الربيعي (-734هـ)، تعليق: إبراهيم محمد رمضان، دار القلم: بيروت، ط1، 1414هـ=1993م.
- (122) طبقات الفقهاء، أبو اسحاق إبراهيم بن علي الشيرازي (-476هـ)، تحقيق: إحسان عباس، دار الرائد العربي: بيروت، ط1، 1970م.
- (123) علم أصول الفقه، عبد الوهاب خلاف (-1375هـ)، مكتبة الدعوة - شباب الأزهر، ط8 لدار القلم.
- (124) علوم الحديث في ضوء تطبيقات المحدثين النقاد، الدكتور حمزة عبد الله الملباري، دار ابن حزم: بيروت، ط1، 1423هـ=2003م.
- (125) علوم الحديث و مصطلحه : عرض ودراسة، صبحي إبراهيم الصالح (-1407هـ)، دار العلم للملايين: بيروت، ط15، 1984م.
- (126) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، أبو محمد محمود بن أحمد الحنفي، بدر الدين العيني (-855هـ)، دار إحياء التراث العربي: بيروت.
- (127) الغاية في شرح الهداية في علم الرواية، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن السخاوي (-902هـ)، تحقيق: أبو عائش عبد المنعم إبراهيم، مكتبة أولاد الشيخ للتراث، ط1، 2001م.
- (128) فتح الباري شرح صحيح البخاري، أبو الفضل أحمد بن علي، ابن حجر العسقلاني (-852هـ)، تحقيق: محب الدين الخطيب، وترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي، دار المعرفة: بيروت، 1379هـ.
- (129) فتح المغيث بشرح الفية الحديث، شمس الدين محمد السخاوي (-902هـ)، تحقيق: علي حسين علي، مكتبة السنة: مصر، ط1، 1424هـ=2003م.
- (130) الفقه الإسلامي وأدلتها، أ.د. وهبة بن مصطفى الزحيلي، دار الفكر : دمشق، ط4.
- (131) الفقه على المذاهب الأربعة، عبد الرحمن بن محمد عوض الجزيري (-1360هـ)، دار الكتب العلمية: بيروت، ط2، 1424هـ=2003م.
- (132) الفقيه والمتفقه، الخطيب البغدادي (-463هـ) تحقيق: عادل بن يوسف الغرازي، دار ابن الجوزي: السعودية، ط2، 1421هـ.
- (133) الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، محمد بن الحسن بن العربي الثعالبي الجعفري القاسمي (-1376هـ)، دار الكتب العلمية: بيروت، ط1، 1416هـ=1995م.
- (134) قرة عين المحتاج في شرح مقدمة صحيح مسلم بن الحجاج، محمد بن علي بن آدم الإتيوبي الولوي، دار ابن الجوزي، ط1، 1424هـ.
- (135) قفو الأثر في صفوة علوم الأثر، محمد بن إبراهيم بن يوسف الحلبي، المعروف بـ ابن الحنبلي (-971هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية: حلب، ط2، 1408هـ.
- (136) القَوْلُ البَدِيعُ فِي الصَّلَاةِ عَلَى الْحَبِيبِ الشَّفِيعِ، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي (-902هـ)، دار الريان للتراث.
- (137) القواعد، أبو بكر بن محمد بن عبد المؤمن المعروف، بـ تقي الدين الحصني (-829هـ)، تحقيق: د. عبد الرحمن بن عبد الله الشعلان، د. جبريل ابن محمد بن حسن البصيلي، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع: الرياض، ط1، 1418هـ=1997م.
- (138) قواعد أصول الحديث، الدكتور أحمد عمر هاشم، دار الكتاب العربي: بيروت، 1404هـ=1984م.
- (139) قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث، جمال الدين محمد بن قاسم الحلاق القاسمي (-1332هـ)، دار الكتب العلمية: بيروت.
- (140) القاموس المحيط، مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي، دار الكتاب العربي.
- (141) كُتَابُ السَّنَةِ النَّبَوِيَّةِ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ وَالصَّحَابَةِ وَأَثَرُهَا فِي حِفْظِ السَّنَةِ النَّبَوِيَّةِ، أحمد بن عمر ابن هاشم، مجمع الملك فهد: المدينة المنورة.
- (142) كتاب التعريفات، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (-816هـ)، المحقق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء، دار الكتب العلمية: بيروت، ط1، 1403هـ=1983م.
- (143) كتاب العين المؤلف: الخليل بن أحمد الفراهيدي البصري (-170هـ)، تحقيق: د. مهدي الخزومي، د. إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال.
- (144) كُتَابَاتُ أَعْدَاءِ الْإِسْلَامِ وَمُنَاقَشَتُهَا، عماد السيد محمد إسماعيل الشربيني، ط1، 1422هـ=2002م.
- (145) كشف الخفاء ومزيل الإلباس، أبو الفداء إسماعيل بن محمد العجلوني الدمشقي (-1162هـ)، تحقيق: عبد الحميد بن أحمد هندراوي، المكتبة العصرية، ط1، 1420هـ=2000م.

- 146 كشف المغطى من المعاني والألفاظ الواقعة في الموطأ، محمد الطاهر بن عاشور(-1393هـ)، تحقيق: طه بن علي بوسريج التونسي، دار سخون للنشر والتوزيع - دار السلام للطباعة والنشر، ط2، 1428هـ.
- 147 الكفاية في علم الرواية، الخطيب البغدادي(-463هـ)، تحقيق: أبو عبد الله السورقي، وإبراهيم حمدي المدني، المكتبة العلمية: المدينة المنورة.
- 148 الكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري، أحمد بن إسماعيل الكوراني الشافعي ثم الحنفي(-893هـ)، تحقيق: الشيخ أحمد عزو عناية، دار إحياء التراث العربي: بيروت، ط1، 1429هـ=2008م.
- 149 كيف نستفيد من الكتب الحديثية الستة، عبد المحسن بن حمد العباد، دار المغني: الرياض، ط1، 1423هـ=2002م.
- 150 لخط الألفاظ بذييل طبقات الحفاظ، أبو الفضل تقي الدين ابن فهد الهاشمي العلوي(-871هـ)، دار الكتب العلمية، ط1، 1419هـ=1998م.
- 151 لسان العرب، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم، ابن منظور الأنصاري(-711هـ)، دار صادر: بيروت، ط3، 1414هـ.
- 152 لسان الميزان، أبو الفضل أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني(-852هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، دار البشائر الإسلامية، ط1، 2002م.
- 153 اللبع في أصول الفقه، أبو إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي(-476هـ)، دار الكتب العلمية، ط2، 1424هـ=2003م.
- 154 المخصص، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي(-458هـ)، تحقيق: خليل إبراهيم جفال، دار إحياء التراث العربي: بيروت، ط1، 1417هـ=1996م.
- 155 المدخل إلى علوم الحديث، الدكتور خالد بن منصور الدريس، تنسيق وترتيب الدكتورة مها بنت سعدون العتيبي، 1427هـ.
- 156 المدخل إلى علم السنن، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي(-458هـ)، تحقيق: محمد عوامة، دار اليسر للنشر والتوزيع: القاهرة - دار المنهاج للنشر والتوزيع: بيروت، ط1، 1437هـ=2017م.
- 157 مجمل اللغة لابن فارس، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي(-395هـ)، تحقيق: زهير عبد المحسن سلطان، مؤسسة الرسالة: بيروت، ط2، 1406هـ=1986م.
- 158 مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية(-728هـ)، جمع وترتيب: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف: المدينة النبوية، 1416هـ=1995م.
- 159 المحدث الفاصل بين الراوي والواعي، أبو محمد الحسن بن عبد الرحمن الراهمزمي الفارسي(-360هـ)، تحقيق: د. محمد عجّاج الخطيب، دار الفكر: بيروت، ط3، 1404هـ.
- 160 مختصر التحرير شرح الكوكب المنير، أبو البقاء محمد بن أحمد ابن علي الفتوح، المعروف بابن النجار الحنبلي(-972هـ)، تحقيق: محمد الزحيلي، ونزيه حماد، مكتبة العبيكان، ط2، 1418هـ=1997م.
- 161 مختصر الصواعق المرسلة على الجهمية والمعتلة، محمد ابن قيم الجوزية(-751هـ)، اختصره: محمد بن محمد ابن الموصلي(-774هـ)، تحقيق: سيد إبراهيم، دار الحديث: القاهرة، ط1، 1422هـ=2001م.
- 162 المختصر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، ابن اللحام الدمشقي الحنبلي(-803هـ)، تحقيق: د. محمد مظهر بقا، جامعة الملك عبد العزيز: مكة المكرمة.
- 163 مختار الصحاح، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي(-666هـ)، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية: بيروت، الدار النموذجية: صيدا، ط5، 1420هـ=1999م.
- 164 المخصص، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي(-458هـ)، تحقيق: خليل إبراهيم جفال، دار إحياء التراث العربي: بيروت، ط1، 1417هـ=1996م.
- 165 المدخل إلى السنن الكبرى، أحمد بن الحسين البيهقي(-458هـ)، تحقيق: محمد ضياء الرحمن الأعظمي، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، الكويت.
- 166 المراسيل، أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني(-275هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة: بيروت، ط1، 1408هـ.
- 167 المستشرقون والسنة، الأستاذ الدكتور سعد المرصفي، مكتبة المنار الإسلامية ومؤسسة الريان: بيروت.

- (168) المستدرك على الصحيحين، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله النيسابوري، المعروف بابن البيع (-405هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية: بيروت، ط1، 1411هـ=1990م.
- (169) المسند، أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي المكي (-204هـ)، دار الكتب العلمية: بيروت، 1400هـ.
- (170) مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني (-241هـ)، تحقيق: شعيب الأرتؤوط، وعادل مرشد، وآخرون، إشراف: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط1، 1421هـ=2001م.
- (171) مسند الفاروق أمير المؤمنين أبي حفص عمر بن الخطاب رضي الله عنه وأقواله على أبواب العلم، إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي (-774هـ)، تحقيق: إمام بن علي بن إمام، دار الفلاح: الفيوم، ط1، 1430هـ=2009م.
- (172) المسالك في شرح موطأ مالك، القاضي أبو بكر بن العربي الأشبيلي المالكي (-543هـ)، دار الغرب الإسلامي، ط1، 1428هـ=2007م.
- (173) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أبو العباس أحمد بن محمد بن علي الفيومي (-770هـ)، المكتبة العلمية: بيروت.
- (174) مصطلح الحديث، محمد بن صالح بن محمد العثيمين (-1421هـ)، مكتبة العلم: القاهرة، ط1، 1415هـ=1994م.
- (175) المصطلحات الحديثية بين الاتفاق والافتراق، د. راوية بنت عبد الله بن علي جابر، جامعة الملك عبد العزيز بجدة: السعودية، 1439هـ=2018م.
- (176) مصابيح السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي (-516هـ)، تحقيق: الدكتور يوسف عبد الرحمن المرعشلي، ومحمد سليم إبراهيم سمارة، وجمال حمدي الذهبي، دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع: بيروت، ط1، 1407هـ=1987م.
- (177) معجم اللغة العربية المعاصرة، د. أحمد مختار عبد الحميد عمر (-1424هـ)، عالم الكتب، ط1، 1429هـ=2008م.
- (178) معجم متن اللغة، أحمد رضا، دار مكتبة الحياة: بيروت، 1380هـ=1960م.
- (179) معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي (-395هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، 1399هـ=1979م.
- (180) المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، إبراهيم مصطفى، وأحمد الزيات، وحامد عبد القادر، ومحمد النجار، دار الدعوة.
- (181) معالم أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة، محمد بن حسين بن حسن الجيزاني، دار ابن الجوزي، ط5، 1427هـ.
- (182) معالم السنن، أبو سليمان حمد بن محمد البستي، المعروف بالخطابي (-388هـ)، المطبعة العلمية: حلب، ط1، 1351هـ=1932م.
- (183) معرفة علوم الحديث، أبو عبد الله الحاكم النيسابوري، المعروف بابن البيع (-405هـ)، تحقيق: السيد معظم حسين، دار الكتب العلمية: بيروت، ط2، 1397هـ=1977م.
- (184) معرفة أنواع علوم الحديث = (مقدمة ابن الصلاح)، أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن، المعروف بابن الصلاح (-643هـ)، تحقيق: نور الدين عتر، دار الفكر: سوريا، دار الفكر المعاصر: بيروت، 1406هـ=1986م.
- (185) العلم بشيوخ البخاري ومسلم، أبو بكر محمد بن إسماعيل بن خلفون (-636هـ)، تحقيق: عادل بن سعد، دار الكتب العلمية: بيروت، ط1.
- (186) المعلم بفوائد مسلم، أبو عبد الله محمد بن علي المازري المالكي (-536هـ)، المحقق: فضيلة الشيخ محمد الشاذلي النيفر، الدار التونسية للنشر، والمؤسسة الوطنية للكتاب بالجزائر، والمؤسسة الوطنية للترجمة والتحقيق والدراسات بيت الحكمة، ط2، 1991م.
- (187) معالم أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة، محمد بن حسين بن حسن الجيزاني، دار ابن الجوزي، ط5، 1427هـ.
- (188) معاني القرآن وإعرابه، إبراهيم بن السري بن سهل، أبو إسحاق الزجاج (-311هـ)، تحقيق: عبد الجليل عبده شليبي، عالم الكتب: بيروت، ط1، 1408هـ=1988م.
- (189) المغني عن حمل الأسفار في الأسفار، في تخریج ما في الإحياء من الأخبار، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم العراقي (-806هـ)، دار ابن حزم: بيروت، ط1، 1426هـ=2005م.
- (190) مفتاح اللجنة في الاحتجاج بالسنة، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (-911هـ)، الجامعة الإسلامية: المدينة المنورة، ط3، 1409هـ=1989م.

- 191) المقنع في علوم الحديث، سراج الدين ابن الملقن الشافعي المصري (-804هـ)، تحقيق: عبد الله بن يوسف الجديع، دار فواز للنشر: السعودية، ط1، 1413هـ.
- 192) منهج النقد في علوم الحديث، الدكتور نور الدين عتر، دار الفكر: دمشق، ط3، 1401هـ=1981م.
- 193) المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي، أبو عبد الله محمد بن إبراهيم ابن جماعة الكافري الجموي (-733هـ)، تحقيق: د. محيي الدين عبد الرحمن رمضان، دار الفكر: دمشق، ط2، 1406هـ.
- 194) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، محيي الدين يحيى بن شرف النووي (-676هـ)، دار إحياء التراث العربي: بيروت، ط2، 1392هـ.
- 195) مناهج المحدثين، الدكتور سعد بن عبد الله الحميد، اعتمى به: أبو عبيدة ماهر صالح آل مبارك، دار علوم السنة.
- 196) المنهج الحديث في مصطلح الحديث، مصطفى القمودي، ط1.
- 197) موطأ مالك (برواية محمد بن الحسن الشيباني)، مالك بن أنس المدني (-179هـ)، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، المكتبة العلمية، ط2.
- 198) موافقة الخبر الخبر في تخریج أحاديث المختصر، أبو الفضل أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني (-852هـ)، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، وصبيحي السيد جاسم السامرائي، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع: الرياض، ط2، 1414هـ=1993م.
- 199) الموقظة في علم مصطلح الحديث، محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (-748هـ)، اعتمى به: عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية: حلب، ط2، 1412هـ.
- 200) المهذب في علم أصول الفقه المقارن، عبد الكريم بن علي بن محمد النخلة، مكتبة الرشد: الرياض، ط1، 1420هـ=1999م.
- 201) ميزان الأصول في نتائج العقول، أبو بكر محمد بن أحمد السمرقندي (-539هـ)، تحقيق: الدكتور محمد زكي عبد البر، مطابع الدوحة الحديثة: قطر، ط1، 1404هـ=1984م.
- 202) نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، أبو الفضل أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني (-852هـ)، تحقيق: عصام الصباغ، وعماد السيد، دار الحديث: القاهرة، ط5، 1418هـ=1997م.
- 203) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني (-852هـ)، تحقيق: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، مطبعة سفير: الرياض، ط1، 1422هـ.
- 204) نشر البنود على مراقي السعود، عبد الله بن إبراهيم العلوي الشنقيطي، تقديم: الداوي ولد سيدي بابا، وأحمد رمزي، مطبعة فضالة: المغرب.
- 205) نظرية الاعتبار عند المحدثين، منصور محمود الشرايدي، الدار الأثرية: عمان، ط1، 1429هـ=2007م.
- 206) النكت على كتاب ابن الصلاح، أبو الفضل أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني (-852هـ)، تحقيق: ربيع بن هادي المدخلي، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية: المدينة المنورة، ط1، 1404هـ=1984م.
- 207) النكت على مقدمة ابن الصلاح، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي (-794هـ)، تحقيق: زين العابدين بن محمد بلا فريج، أضواء السلف: الرياض، ط1، 1419هـ=1998م.
- 208) نهاية السؤل شرح منهاج الوصول، عبد الرحيم بن الحسن بن علي الإسني الشافعي (-772هـ)، دار الكتب العلمية: بيروت، ط1، 1420هـ=1999م.
- 209) الهداية إلى بلوغ النهاية في علم معاني القرآن وتفسيره، وأحكامه، وجمل من فنون علومه، مكى بن أبي طالب الأندلسي القرطبي (-437هـ)، تحقيق: أ. د: الشاهد البوشيخي، مجموعة بحوث الكلاب والسنة: جامعة الشارقة، ط1، 1429هـ=2008م.
- 210) هدي الساري مقدمة فتح الباري، أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني (-852هـ)، تحقيق: محب الدين الخطيب، دار المعرفة: بيروت، ط1، 1379هـ.
- 211) الوجيز في أصول الفقه الإسلامي، الدكتور محمد مصطفى الرحيلي، دار الخبير للطباعة والنشر والتوزيع: دمشق، ط2، 1427هـ=2006م.
- 212) الوسيط في علوم ومصطلح الحديث، محمد بن محمد بن سويلم أبو شعبة (-1403هـ)، دار الفكر العربي.
- 213) الوضع في الحديث، الدكتور عمر بن حسن عثمان فلاته، مكتبة الغزالي: دمشق، مؤسسة مناهل العرفان: بيروت، ط1، 1401هـ=1981م.
- 214) اليواقيت والدرر في شرح نخبة ابن حجر، عبد الرؤوف بن تاج العارفين المناوي القاهري (-1031هـ)، تحقيق: المرتضي الزين أحمد، مكتبة الرشد: الرياض، ط1، 1999م.

## فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
3	المحاضرة 1 : مدخل إلى تاريخ تدوين السنة
4	1. مرحلة التقييد والكتابة
4	2. مرحلة التدوين
5	3. مرحلة التصنيف والتأليف
6	4. التدوين في علم مصطلح الحديث
8	المحاضرة 2 : التعريف بعلم الحديث
9	1. ماهية العلم
9	2. ماهية الحديث
10	3. علم الحديث رواية ودراية
10	4. تعريف السنة
11	1.4- السنة في اصطلاح الحديثين
11	2.4- السنة في اصطلاح الأصوليين
11	3.4- السنة في اصطلاح الفقهاء
12	4.4- السنة عند علماء العقيدة والوعظ والإرشاد
12	5. الفرق بين السنة والحديث
13	6. أقسام السنة من حيث دلالتها
13	1.6- السنة القولية
13	2.6- السنة الفعلية
13	3.6- السنة التقريرية
14	المحاضرة 3 : التعريف بأهم الألفاظ التي تدور على ألسنة أهل هذا العلم
15	1. تعريف الخبر
15	2. تعريف الأثر
16	3. تعريف السند
16	4. تعريف المتن
16	5. التعريف بالحديث المرفوع
17	6. التعريف بالحديث الموقوف
18	7. التعريف بالحديث المقطوع
18	8. التعريف بالصحابي

16	9. التعريف بالتابعي
19	<b>المحاضرة 4 : حجية السنة</b>
20	1. معنى حجية السنة
20	2. الأدلة على حجية السنة
21	1.2- إثبات حجية السنة بأدلة القرآن الكريم
24	2.2- إثبات حجية السنة بالأحاديث النبوية
26	3.2- إثبات حجية السنة بإجماع الأمة
27	4.2- ثبوت حجية السنة بالدليل العقلي
28	<b>المحاضرة 5 : شبهات حول السنة والجواب عنها</b>
29	1. شبهة الاكتفاء بالقرآن الكريم وعدم الحاجة إلى السنة النبوية
30	تفنيد هذه الشبهة
31	2. شبهة النهي عن كتابة السنة النبوية
32	تفنيد هذه الشبهة
32	التوفيق بين النهي والإذن
33	3. شبهة التأخر في تدوين السنة النبوية إلى القرن الثالث الهجري
33	تفنيد هذه الشبهة
34	أسباب قلة التدوين في العصر النبوي وما تلاه حتى نهاية القرن الأول الهجري
35	<b>المحاضرة 6 - 7 : أقسام الخبر باعتبار عدد طرقه</b>
37	1. الخبر المتواتر
37	1.1- تعريفه
37	2.1- حد التواتر
38	3.1- شروط المتواتر
38	4.1- أقسام المتواتر
38	1.4.1- تواتر لفظي
38	2.4.1- تواتر معنوي
38	5.1- حكم المتواتر
39	6.1- ما يفيد الخبر المتواتر
39	7.1- أهم أثر لتقسيم الأحاديث إلى متواتر وآحاد
40	8.1- أشهر المصنفات فيه



40	2. خبر الآحاد
40	1.2- تعريفه
40	2.2- حجية خبر الواحد
41	3.2- تقسيم خبر الآحاد
41	1.3.2- الحديث الغريب
41	- تعريفه
42	- أقسامه
42	أ/- الغريب المطلق
43	ب/- الغريب النسبي
43	- حكم الغريب
44	- مظان الحديث الغريب
44	2.3.2- الحديث العزيز
44	- تعريفه
45	- حكمه
45	3.3.2- الحديث المشهور
45	- تعريفه
46	- حكم الحديث المشهور
46	- أنواع المشهور غير الاصطلاحي
47	- أشهر المصنفات في الأحاديث المشهورة
48	تكملة: الحديث المستفيض
50	المحاضرة 8 ، 14: أقسام الحديث من حيث القبول والرد
52	1. الحديث الصحيح
52	1.1- تعريفه
52	2.1- شروط الصحة
52	1.2.1- الشرط الأول: اتصال السند
53	2.2.1- الشرط الثاني: عدالة الرواة
53	3.2.1- الشرط الثالث: ضبط الرواة
54	* أقسام الضبط
54	- ضبط صدر
54	- ضبط كتاب

54	* تفاوت الرواة في صور الضبط
54	* مقياس الضبط
55	4.2.1- الشرط الرابع: السلامة من الشذوذ
56	5.2.1- الشرط الخامس: السلامة من العلة
56	3.1- أقسام الحديث الصحيح
57	1.3.1- الصحيح لذاته
57	2.3.1- الصحيح لغيره
58	4.1- حكم الحديث الصحيح
58	5.1- أول من جمع الصحيح
58	6.1- منزلة الصحيحين
59	7.1- هل استوعب البخاري ومسلم كل الصحيح؟
59	8.1- مراتب الصحيح باعتبار ما دونه الأئمة في تصانيفهم
60	9.1- ذكر المصنفات المسماة بـ (الصحاح)
60	1.9.1 التعريف بصحيح البخاري
63	2.9.1 التعريف بصحيح مسلم
66	المقارنة بين الصحيحين
67	3.9.1- التعريف بالموطأ للإمام مالك بن أنس
72	4.9.1- التعريف بصحيح ابن خزيمة
73	5.9.1- التعريف بصحيح ابن حبان
75	6.9.1- التعريف بالمستدرک علی الصحيحین
77	2. الحديث الحسن
77	1.2- تعريف الحسن
77	2.2- الفرق بين الحسن والصحيح
77	3.2- أقسام الحسن
77	1.3.2- الحسن لذاته
78	2.3.2- الحسن لغيره
80	4.2- مظان الحديث الحسن
80	1.4.2- التعريف بجامع الترمذي
81	2.4.2- التعريف بسنن أبي داود
82	3.4.2- التعريف بسنن النسائي

83	3. الحديث الضعيف
83	1.3- تعريفه
83	2.3- حكم العمل بالحديث الضعيف
84	3.3- شرائط العمل بالضعيف
85	4.3- أسباب ضعف الحديث
85	1.4.3- السبب الأول: السقط في السند
85	- السقط الظاهر وما يندرج تحته من أقسام
85	- السقط الخفي وما يندرج تحته من أقسام
85	2.4.3- السبب الثاني: الطعن في الراوي
85	- وجوه الطعن في العدالة وما يندرج تحتها من أقسام
86	- وجوه الطعن المتعلقة بالضبط وما يندرج تحتها من أقسام
86	5.3- مظان الحديث الضعيف بأنواعه
86	6.3- التعريف ببعض أقسام الضعيف
87	1.6.3- المعلق
89	2.6.3- المرسل
91	3.6.3- المنقطع
94	4.6.3- المعضل
93	5.6.3- المدلس
102	6.6.3- المرسل الخفي
102	7.6.3- الحديث الموضوع
107	قائمة المراجع
117	فهرس الموضوعات